

المنظور الليبي لجامعة الدول العربية
(دراسة في مشروع الاتحاد العربي)
لنيل الإجازة العالية

إعداد
محمد القذافي الفيتوري

إشراف
أ.د. كاظم هاشم نعمتي

الإهداء

إلى روح والدي الذي غرس فيّ روح البحث والمثابرة على طلب العلم..
ووالدتي العزيزة..
أهدي هذا العمل العلمي..

الباحث

شكر وتقدير

أُتقدم بالشكر والامتنان إلى أكاديمية الدراسات العليا والبحوث الاقتصادية التي تعتبر بحق منارة علمية تحملت بجدارة مسئولية تنفيذ برنامج الدراسات العليا بالداخل مهما كانت المصاعب، وتمتد التحية إلى أمينها الدكتور صالح إبراهيم وأعضاء هيئة التدريس والعاملين بها والقائمين على شئون المكتبة على ما يقدمونه من جهد.

ويمتد الشكر إلى أمين هيئة التدريس بقسم العلوم السياسية، كما أشكر الأستاذ الفاضل الدكتور كاظم هاشم نعمة الذي تفضل بالموافقة على الإشراف على هذه الأطروحة وكان بالفعل متواضعاً لا يبخل في عطائه، صبوراً لا يمل في تشجيعه الدائم وإبداء الملاحظات الإرشادية علاوة على رعايته واهتمامه، كما أشكر كل من ساهم بتزويدنا بالنصائح وخاصة الدكتور عبد الله البياض الذي قام بتصحيح هذه الأطروحة لغوياً، ولمن قام بطباعة هذا العمل، كما أتوجه بالشكر إلى العاملين بأمانة الوحدة العربية على تعاونهم معنا بتزويدنا بالوثائق.

وأخيراً أشكر زوجتي وأبنائي الذين كانت مساعدتهم ومؤازرتهم لي الفضل الأكبر في إنجاز هذه الأطروحة.

وما توفيقي إلا بالله،،،

مقدمة

تتناول هذه الدراسة المنظور الليبي للجامعة العربية وطبيعته ومقوماته ومستهدفاته، والمبادئ التي ينطلق منها ويستند عليها، والإضافات النوعية والإجرائية والهيكلية التي يمكن بها الارتقاء بجامعة الدول العربية من حيث الدور والفعالية والأداء والهيكل والأهداف. ومع ضرورة التوقف عند علاقة المنظور الليبي بالمشروعات العربية الأخرى ذات العلاقة التي تستهدف تطوير الجامعة وتحسين أدائها من أجل بناء نظام إقليمي عربي.

يأتي المنظور الليبي انطلاقاً مما هو قائم من خلال دراسة واقع جامعة الدول العربية وإجراء عمليات التقييم الشامل وصولاً لما يجب أن يكون متجاوزاً ما هو كائن ومكامن ضعفه محتقظاً ومطوراً لإيجابياته ليرسي دعائم ما يجب أن يكون من خلال عمليات استقراء علمية وواقعية. والمنظور لا يتوقف عند عمليات التقييم بل يؤشر إلى ما بعد ليؤسس عملاً متكاملًا متجاوزاً السؤال الذي يطرح دائماً عند إجراء أي تقييم ماذا بعد؟! وهو يختلف عن مفهوم (نظرة) فالنظرة تتوقف عند تقييم أي شيء دون أن تتجاوز عمليات التقييم، فجاء مفهوم المنظور الليبي للجامعة ولم يتم استخدام نظرة ليبيا للجامعة العربية، فلفظ منظور صيغة مبالغة على اسم مفعول فهو أقوى وأوسع دلالة وأفقاً ويشير إلى الحدث بينما لفظ نظرة فهو يشير إلى الهيئة وليس للحدث وهو مرتبط بأنه ذو لمحة سريعة، وانطلاقاً من ذلك تمت المعالجة العلمية من خلال ثلاثة فصول:

الفصل الأول: الذي من خلاله تم التركيز على تحديد مفاهيم التنظيم الدولي، المنظمات الدولية، النظام الإقليمي، النظام العربي الإقليمي.

كما تم أيضاً دراسة الجامعة العربية باعتبارها منظمة إقليمية من حيث النشوء والميثاق والهيكلية، إضافة إلى الاهتمام بالجامعة العربية من زاوية تفاعلاتها بالبيئة الدولية أفريقياً وأوروبياً ودولياً.

أما الفصل الثاني: فقد تصدى لجامعة الدول العربية ومشروع الاتحاد العربي وتطرق إلى مفهومه، وأهدافه ومبادئه وأبعاده ومنطلقاته وهيكلته، ومكانته في السياسة الخارجية الليبية، وفي القمم العربية، ومجلس الجامعة، ومنظور اللجنة المخصصة لدراسة مشروع الاتحاد العربي، وفريق العمل المكلف، وتبيان مواقف الدول العربية تجاه مشروع الاتحاد العربي، وعلاقة مشروع الاتحاد العربي بالمشروعات العربية ذات العلاقة.

أما الفصل الثالث: فهو يدرس تأثير مشروع الاتحاد العربي على جامعة الدول العربية من حيث الأهداف والمبادئ، ومن حيث نظام التصويت ونظام الأمن الجماعي وحل المنازعات، وما يتعلق بقواعد العضوية، ومن حيث البنية الهيكلية.

علاوة على تناول الإشكاليات السياسية والفنية والمؤسسية التي تواجه مشروع الاتحاد العربي من خلال الجامعة العربية.

أهداف الدراسة:

إن الدراسة ستقوم بتتبع تطور المنظور الليبي لجامعة الدول العربية وتأثيراته في أهدافها، ووظائفها، وآليات عملها، وهيكلها، والإشكاليات التي تواجه مسيرته وما مدى قدرته على تخطي معوقات العمل العربي المشترك، وإبراز قدرة المنظور على تسخير المعطيات التي يمتلكها النظام العربي وبيث فيها روح الحياة لكي تكون قادرة على تحدي كل ما يحاك ضد حاضر الأمة العربية ومستقبلها فضلاً عن قدرة المنظور على تخطي المتناقضات التي تفرض وجودها في الواقع العربي ثم تحويلها إلى معطيات يمكن أن تتبلور وتتصهر أي من معطيات سلبية إلى معطيات إيجابية.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في إيضاح دور المنظور الليبي نحو إقامة نظام إقليمي عربي فاعل له خصوصياته الذاتية، وله دوره العالمي بغية تأكيد الوجود العربي وحماية الأمن القومي، وتكريس دور العرب في عصر التكتلات الدولية وما يشهده من تحولات دولية تجعل من المنطقة العربية من الناحية الديموغرافية والاقتصادية والثقافية مركزاً للاختراق الدولي متعدد الوجوه وإظهار قدرة النظام العربي على مواجهة التحولات الدولية التي تستهدف الوجود العربي بتأسيس جامعة الوحدة العربية.

الفترة الزمنية للدراسة:

تمتد فترة الدراسة من سنة 1985م حتى سنة 1998م، وهذه الفترة شهدت حوادث وأحداثاً دولية وعربية لها أثرها في فعالية الأنظمة الإقليمية سلباً وإيجاباً.

مشكلة الدراسة:

لقد ولدت جامعة الدول العربية لتعكس وجود ظواهر متناقضة واجهت مسيرة النظام العربي الإقليمي وخاصة ظاهرتي القومية والقطرية، وبالتالي مدى قدرة المنظور الليبي وفاعليته لتجاوز هذه المتناقضات وصهرها في بوتقة تكامل يمكن من خلالها تفعيل أداء جامعة الدول العربية وتنشيطه وتحسينه حتى تكون قاعدة متينة يعتمد عليها في إعادة صياغة النظام الإقليمي العربي.

فرضيات الدراسة:

الفرضية الأولى:

جاء المنظور الليبي لإحداث تغييرات شاملة وجذرية في أهداف جامعة الدول العربية وآليات عملها وبنيتها من أجل تأهيلها لتتحول من جامعة للدول العربية إلى جامعة الوحدة العربية ولكي تكون قادرة على تحقيق الوحدة العربية، وحماية الأمن القومي، ومواجهة التحديات التي تواجه النظام العربي.

الفرضية الثانية:

إن الواقع العربي والدولي، وما يخطط فيه من مشروعات بديلة للنظام العربي وخاصة نظام الشرق أوسطية تشكل محددات لإضعاف المنظور الليبي وعرقلته وتحد من دوره في تحقيق أهدافه.

التعريفات الإجرائية:

لقد تم تناول العديد من التعريفات الإجرائية منها مفهوم النظام، والنظام الدولي، والنظام الإقليمي، والنظام الإقليمي العربي، والتنظيم الدولي، والمنظمات الدولية والمنظمات القومية وخصائصها، وجامعة الدول العربية، وجامعة الوحدة العربية، الأمن الوطني والأمن القومي، ومفهوم المنظور الليبي وتميزه عن مفهوم النظرة وغيرها من المفاهيم التي تتعرض لها الدراسة، ولقد تم تناولها في المبحث الأول من الفصل الأول.

مناهج الدراسة:

لقد كان من الضروري الاستعانة بمناهج منها التحليل الكمي، والمقارن، والقانوني، والتاريخي، والمؤسسي، والوظيفي.

الفصل الأول

الإطار النظري

المبحث الأول

تحديد مفاهيم

المطلب الأول

التنظيم الدولي

يعني التنظيم لغوياً حسب ما ورد في لسان العرب "كل شيء قرنته بآخر وضممت بعضه إلى بعض"⁽¹⁾، ومن الناحية الاصطلاحية في العلاقات الدولية يقصد به "التركيب العضوي للجماعة الدولية منظوراً عليه من وجهة نظر ديناميكية تشمل احتمالات تطوره إلى ما هو أفضل كما تشمل وضعه الراهن بكل ما قد ينطوي عليه من ثغرات أو أوجه نقص"⁽²⁾، وهناك من يعرفه بأنه "هيئة دائمة تشترك فيها مجموعة من الدول هدفها السعي في تنمية بعض مصالحها المشتركة ببذل مجهود تعاوني تتعهد بسببه أن تخضع لبعض القواعد القانونية لتحقيق هذه المصالح"⁽³⁾.

ولقد كان التنظيم الدولي في القرون الوسطى فكرة تستهوي نفوس بعض الفلاسفة والمشتغلين بشئون الدين والسياسة حتى لو كانت في صورة محدودة أو خاصة، ثم صار في العهد الحديث أمنية تداعب نفوس العديد من المفكرين في صورة عامة أو كونية، وجاءت فكرة التنظيم الدولي للحد من الفوضى التي تسود العلاقات الدولية في ظل غياب سلطة عليا حتى يمكن وضع حدود لتعدد النزاعات والحروب وتعقدها ليحل محلها السلم والأمن والتعاون وتحقيق التنمية كلما

-
- (1) جمال الدين محمد بن مكرم الأنصاري (ابن منظور)، (630-711هـ)، لسان العرب، الجزء السادس عشر، القاهرة، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والأبناء والنشر، ص56.
 - (2) عبد الواحد الناصر، العلاقات الدولية، الأصول والمتغيرات الجديدة، الرباط، شركة بابل للطباعة والنشر والتوزيع، 1997م، ص81.
 - (3) محمد سامي عبد الحميد، قانون المنظمات الدولية، الإسكندرية، منشأة المعارف، 1969م، الكتاب الأول، ص11.

كان ذلك ممكناً حتى يمكن التحكم في الفوضى⁽¹⁾، ولقد كان للمؤتمرات الدولية أثر كبير في تطور العلاقات الدولية الأوروبية إذ انصرفت المؤتمرات الدولية خلال هذه الفترة إلى تداول الشئون الأوروبية، والتوسع الاستعماري والأمن والسلام⁽²⁾.

وقد أفضت هذه المؤتمرات إلى نهاية حرب الثلاثين (1618-1648) وإلى التوصل إلى اتفاقية (وستفاليا) في عام 1648 التي أرست قواعد القانون الدولي والمبادئ التي حكمت علاقات الدول ما يقرب من قرن ونصف، واعترفت بمبدأ المساواة للعديد من الدول بغض النظر عن طبيعة نظامها ومعتقداتها، ووضعت أسس التشاور في شئون مشاكلها على أساس المصلحة المشتركة والمساواة، وأقرت نظاماً للتعاون والعلاقات الدبلوماسية، كما أخذت الدول الأوروبية بعد اتفاقية (وستفاليا) بنظام توازن القوى⁽³⁾.

لقد كان معادة (وستفاليا) فاتحة عهد لما سمي بدبلوماسية المؤتمرات، وبداية للتنظيم الدولي الحديث بما استحدثته من قواعد في نطاق العلاقات الدولية وما هيأته من عقد مؤتمرات في الإطار الأوروبي واتساعها لتشمل دول القارة الأمريكية، ودخول جماعات غير مسيحية بقبول الإمبراطورية العثمانية ومشاركتها عام 1856 والصين 1844 واليابان 1853⁽⁴⁾. رغم ما شهدته القارة الأوروبية من أحداث تستهدف تغيير الخريطة السياسية وخاصة عن طريق فرنسا، إلا أن هزيمة نابليون عام 1815 أطاحت بأطماع فرنسا ودفعت الدول الأوروبية إلى عقد مؤتمر فيينا الذي تلتته عدة مؤتمرات أطلق عليها مؤتمرات الوفاق الأوروبي مما أدى إلى إيجاد نظام جديد عرف بالتجمع الأوروبي⁽⁵⁾، مقتصرًا على الدول الأوروبية ولم يفتح على الدول الأخرى إلا في عام 1856، وتوالى عقد المؤتمرات التي تهدف إلى تعميق مبادئ مؤتمر فيينا في المحافظة على الوضع القائم وصيانة السلم الأوروبي والمصالح المشتركة من خلال إقرار التوازن وتوجت هذه المؤتمرات بالوصول إلى معاهدة التحالف المقدس بين ملوك روسيا وبروسيا والنمسا 1815 ومعاهدة أكس لاشابل 1818، ومعاهدة 1815 التي بموجبها انضمت إنجلترا إلى معاهدة التحالف، وقد أكدت هذه المعاهدات

(1) محمد بوعشة، التكامل والتنازع في العلاقات الدولية، دراسة المفاهيم والنظريات، بيروت، دار الجيل، 1999م، ص 201.

(2) إسماعيل صبري مقلد، العلاقات السياسية الدولية، دراسة في الأصول والنظريات، القاهرة، المكتبة الأكاديمية، 1991م، ص 671.

(3) المرجع السابق، ص 45.

(4) عمر أبو زيان، العلاقات الدولية، الدار البيضاء، النجاح الجديد، 1994م، ص 53.

(5) بطرس غالي، التنظيم الدولي، القاهرة، مكتبة الأنجلو المصرية، 1956م، الطبعة الأولى، ص 62.

أهمية عقد المؤتمرات لبحث المصالح المشتركة ومواجهة الثورات بشكل جماعي والمحافظة على الأوضاع الإقليمية والسياسية القائمة حتى لو تطلب الأمر استخدام القوة المسلحة⁽¹⁾. وقد امتدت المؤتمرات المتعلقة بالشئون الأوروبية إلى بداية الحرب العالمية الأولى من أجل إرساء أسس التعاون الدولي في نطاقه الأوروبي لحماية الأمن والنظام والمصالح⁽²⁾.

لقد وقعت تطورات أفضت إلى تصادم المصالح بين الدول الأوروبية الكبرى، فقيام الثورة الصناعية، والنمو الاقتصادي عمقاً للتنافس حول المواد الخام، وتصريف المنتجات جعل الحركة الاستعمارية تأخذ بعدها الاقتصادي للسيطرة على المناطق الغنية بمواردها الاقتصادية والبشرية⁽³⁾. وترتب على التنافس السياسي والاقتصادي والعسكري أزمات حتمت ضرورة عقد مؤتمرات لتلطيف مناخ التنافس وجعله في إطار تعارض مقبول لا يصل إلى درجة التصادم، وضبط الحركة الاستعمارية وإقرار مبدأ الاستعمار الواقعي وإيجاد خطط للتنسيق في تكريس النفوذ والهيمنة⁽⁴⁾، وذلك من خلال مؤتمر برلين الأول الذي عقد في سنة 1878، ومؤتمر برلين الثاني في عام 1885، وبالاتساع التدريجي للجماعة الدولية تطورت المؤتمرات من مؤتمرات للدول الأوروبية إلى مؤتمرات جماعية أوسع نطاقاً حيث تمكنت الدول الصغرى من حضور مؤتمر لاهاي الثاني 1907 على قدم المساواة مع الدول الكبرى⁽⁵⁾.

غير أن هذه المؤتمرات والاتفاقيات العامة لم تأت بأي حل إيجابي لتجنب الحروب ولاسيما فيما يتعلق بالعلاقات الأوروبية، ولم تقلح الجهود التي بذلت في نهاية القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين في توطيد السلام في العالم، وتسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية، بل إن العوامل الاقتصادية والاعتبارات السياسية ورغبة التسلط المبنية على النزعة القومية والعنصرية أدت إلى اندلاع الحربين العالميتين⁽⁶⁾.

-
- (1) عبد الواحد محمد الغار، التنظيم الدولي، القاهرة، عالم الكتب، 1979م، ص22.
 - (2) عبد السلام صالح عرفة، التنظيم الدولي، طرابلس، الجامعة المفتوحة، 1992م، ص15.
 - (3) محمد طلعت الغنيمي، الأحكام في قانون الأمم، التنظيم الدولي، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1970م، ص55.
 - (4) علي صادق أبو هيف، القانون الدولي العام، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1967م، ص559.
 - (5) بلقاسم كرمي، العلاقات الدولية، دراسة للمفاهيم والمكونات وأنماط التفاعل الدولي، المغرب، مطبعة فضالة، فضالة، 1994م، ص27.
 - (6) رياض الصمد، العلاقات الدولية في القرن العشرين، تطور الأحداث للفترة ما بين الحربين 1914-1945، بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 1986م، الطبعة الثالثة، ص25.

ويمكن من خلال ما تم تناوله تحديد بعض المحطات الرئيسة والتاريخية للتنظيم الدولي حيث تمثلت المرحلة الأولى في إنشاء نظام الوفاق الأوروبي الذي ساعد على استقرار العلاقات الدولية الأوروبية ومنع نشوب الحرب في القارة الأوروبية منذ تأسيسه عام 1815 وحتى قيام الحرب العالمية الأولى عام 1914، ما أنه كان بمثابة الإطار للتفاوض بين القوى الكبرى لحل المشكلات الأوروبية والتوصل إلى صياغة العديد من الاتفاقيات الدولية، وظهور العديد من المنظمات ذات الصبغة الفنية⁽¹⁾، والاتحادات الدولية التي أنشئت لإحساس الجماعة الدولية بضرورة وضع تنظيم دولي ينظم تبادل الخدمات التي يغلب عليها الطابع الفني بين الدول منها على سبيل المثال (اللجنة الأوروبية للملاحة في نهر الراين 1815، واللجنة الدولية للملاحة في نهر الدانوب، واتحاد البريد العالمي 1856، المكتب الدولي للموازين والمقاييس 1875).

أما المرحلة الثانية فقد حاولت الدول في أعقاب الحرب العالمية الأولى تنظيم المجتمع الدولي على أسس جديدة فأنشئت عصبة الأمم عام 1919 بوصفها منظمة دولية عالمية تكون أداة لحفظ السلم العام وتوطيد العلاقات الدولية بين الدول بعدما تبين أن الاعتماد على نظام التوازن الأوروبي لا يشكل ضماناً لتوطيد السلم والأمن الدوليين بل كان السبب الرئيسي في اندلاع الحرب العالمية الأولى وتمثل عصبة الأمم مرحلة جديدة في التنظيم الدولي وذلك من حيث التكوين بوجود هيئات دائمة مثل الجمعية العامة ومجلس العصبة والأمانة الدائمة، بالإضافة إلى جهازين آخرين مستقلين أنشأ خارج إطار الميثاق وهما محكمة العدل الدولية الدائمة، ومنظمة العمل الدولية، ومن حيث الأهداف إذ وضع حفظ السلام العالمي على أساس الأمن الجماعي الذي يتحمل مسؤولية إرسائه مجلس العصبة⁽²⁾، ولكن عدم امتلاكها للأداة التنفيذية التي تجبر الدول على احترام قراراته، كما أن اشتراط الإجماع لصدور قراراتها حال دون صدور العديد من القرارات الملزمة وتخلي بعض الدول الكبرى التي تعتمد عليها مسؤولية حفظ السلم والأمن الدوليين عن تأييد عصبة الأمم هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى اصطدام مصالح بعض الدول الكبرى مع التوجهات الدولية لمبادئ القانون الدولي وقواعده التي قامت العصبة على تأكيدها بوصفها قيماً جديدة في علاقات الدول ببعضها⁽³⁾.

(1) محمود خلف، مدخل إلى علم العلاقات الدولية، الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، 1987م، ص 152.

(2) علي عودة العقابي، العلاقات السياسية الدولية، دراسة في الأصول والتاريخ والنظريات، سرت، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، 1996م، ص 219.

(3) فتحية النبراوي، محمد نصر مهنا، أصول العلاقات السياسية الدولية، الإسكندرية، منشأة المعارف، 1985م، ص 321.

وباندلاع الحرب العالمية الثانية انهارت عصبة الأمم، واتجه تفكير المجتمع الدولي وفي مقدمتها دول الحلفاء إلى إقامة نظام أفضل وأجدى للتنظيم الدولي بديلاً للتنظيم الدولي المنهار يقوم على مبدأ الأمن الجماعي والتعايش السلمي ونبذ الحرب بوصفه وسيلة لحل المشكلات الدولية، وتتجسد هذه المحطة في المرحلة الثالثة التي تم فيها تأسيس المنظمة الدولية الجديدة (الأمم المتحدة)، وقد حاول واضعو الميثاق تجنب الأسباب التي أدت إلى فشل عصبة الأمم وذلك بإقرار مبدأ التصويت بالأغلبية بدلاً من الإجماع عند اتخاذ القرارات، وحل المنازعات بالطرق السلمية، وعدم إباحة الحرب أو التهديد بها إلا في حالة الدفاع الشرعي، أو عن طريق مجلس الأمن، والاعتراف للدول الكبرى بمسؤولية المحافظة على السلم والأمن الجماعي، إلا أنها أخفقت كلياً في تطبيق نظام الأمن الجماعي وحفظ السلم⁽¹⁾، وتطورت هذه المرحلة بإنشاء العديد من المنظمات الدولية المتخصصة وكذلك تأسيس المنظمات الإقليمية، وتجدر الإشارة هنا إلى أهداف التنظيم الدولي التي تتجه نحو تدعيم التضامن بين الدول وصولاً إلى تحقيق هدفين رئيسيين أولهما السلام والأمن الدوليان، ثانيهما توطيد الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية لشعوب الدول الأعضاء⁽²⁾.

مما سبق يمكن أن نستخلص أن التنظيم الدولي هو اتفاق بين مجموعة من الدول التقت إرادتها على إنشاء هيئة تمثل الإرادات المختلفة وتسعى لتحقيق مصالحها المشتركة على أن تكون لها إرادة ذاتية مستقلة عن إرادة منشئها، ومن خلال هذا الفهم يتضح أن هناك فرقاً بين تعبير (التنظيم الدولي) وهو ينصرف إلى مجموعة القواعد التي تحكم المنظمات الدولية وتبين كيفية تعاون الدول في الاستفادة منها، وبين تعبير (منظمة دولية) وهي الوسيلة العملية أو الهيئة التي يصل عن طريقها المجتمع الدولي إلى إخراج تلك القواعد إلى حيز التنفيذ، فاصطلاح التنظيم الدولي عام وغير محدد يشير إلى كل الجهود التي تبذل لتكون العلاقات الدولية أكثر انتظاماً وانضباطاً⁽³⁾، غير أن التنظيم الدولي يظل خاضعاً لسياسة ميزان القوى الذي غايته ليس تنظيم المجتمع الدولي بقدر ما هو المحافظة على الوضع القائم، وتعزيز مصالح الدول الكبرى⁽⁴⁾.

(1) صادق محروس، المنظمات الدولية والتطورات الراهنة في النظام الدولي، السياسة الدولية، العدد 122، السنة الواحد والثلاثون، القاهرة، أكتوبر، 1995م، ص 8.

(2) محمد طلعت الغنيمي، الوجيز في التنظيم الدولي، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1974م، ص 66.

(3) منى محمود مصطفى، التنظيم الدولي العالمي والإقليمي، القاهرة، دار النهضة العربية، ص 28.

(4) محمد أبو عشة، التكامل والتنازع في العلاقات الدولية الراهنة، المرجع السابق، ص 201.

المطلب الثاني

المنظمات الدولية

إن بروز المنظمات الدولية يعتبر ظاهرة حديثة يعود تاريخها إلى القرن التاسع عشر في إطار نظام الدول الأوروبية، وفي القرن العشرين أصبحت ظاهرة المنظمات الدولية سمة مميزة لهذا القرن حيث برزت عصابة الأمم بعد الحرب العالمية الأولى وهيئة الأمم المتحدة بعد الحرب العالمية الثانية⁽¹⁾. وتتوعد بعد ذلك وتشعبت مجالاتها مما أدى إلى اتساع تعريفها حيث يعرف البعض المنظمة الدولية بأنها "تجمع يضم مجموعة من الدول تنشأ بواسطة اتفاق بين أعضائها ومزودة بجهاز دائم يتكون من بعض الفروع ومكلفة بتحقيق أهداف مشتركة عن طريق التعاون بينهم"⁽²⁾.

ويعرف آخرون شطري التعبير (منظمة دولية) كالتالي باعتبارها منظمة فهي ليست إلا جماعة دولية يمكنها أن تعبر بطريقة دائمة عن إرادة قانونية مستقلة عن إرادة أعضائها، وباعتبارها منظمة دولية فهي تتكون عادة وليس بصفة مطلقة من الدول⁽³⁾.

وهناك من يعرفها بأنها شخص معنوي من أشخاص القانون الدولي العام ينشأ من اتحاد إرادات مجموعة من الدول قصد رعاية مصالح مشتركة دائمة بينها، ويتمتع بإرادة ذاتية في المجتمع الدولي وفي مواجهة الدول الأعضاء⁽⁴⁾.

وهناك من يتناول المنظمة الدولية من خلال كونها هيئة دائمة تتمتع بالإرادة الذاتية وبال شخصية القانونية الدولية، تنبع من اتفاق مجموعة من الدول على إنشائها بوصفها وسيلة من وسائل التعاون الاختياري فيما بينها في مجال أو مجالات معينة يحددها الاتفاق المنشئ لها⁽⁵⁾، وتباشر الاختصاصات التي يتضمنها ميثاق إنشائها بواسطة أجهزة دائمة خاصة بها.

لقد وجدت تعريفات عديدة ومتشابهة للمنظمة الدولية فقد عرفها الأستاذ محمد حافظ غانم بأنها "هيئات تنشئها مجموعات من الدول بإرادتها للإشراف على شأن من شئونها المشتركة،

(1) مصطفى عبد الله خشيم، موسوعة علم العلاقات الدولية، سرت، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، 1996م، ص335.

(2) أحمد أبو الوفاء، الوسيط في قانون المنظمات الدولية، القاهرة، دار النهضة العربية، 1996م، ص37.

(3) المرجع السابق، ص37.

(4) منى محمود مصطفى، المنظمات الدولية الحكومية العالمية، القاهرة، دار النهضة العربية، 1994م، ص38.

(5) عز الدين فودة، المنظمات الدولية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، القاهرة، 1980م، ص101.

وتمنحها اختصاصات ذاتية تباشرها هذه الهيئات في المجتمع الدولي وفي مواجهة الأعضاء أنفسهم⁽¹⁾.

أما الدكتور عبد الله العريان فقد عرفها بأنها "هيئة من الدول، تأسست بمعاهدة وتملك دستوراً، وأجهزة عامة، لها شخصية قانونية متميزة عن شخصية الدول الأعضاء"⁽²⁾.

ويعرفها الدكتور محمد طلعت الغنيمي بأنها "مؤتمر دولي الأصل فيه أن يكون على مستوى الحكومات، مزوداً بأجهزة لها صفة الدوام والتعبير عن إرادته الذاتية"⁽³⁾.

أما الدكتور علي صادق أبو هيف فيرى أنها "تلك المؤسسات المختلفة التي تنشئها مجموعة من الدول على وجه الدوام للاضطلاع بشأن من الشؤون الدولية العامة المشتركة"⁽⁴⁾.

ويعرفها الدكتور عبد العزيز سرحان بأنها "وحدة قانونية تنشئها الدول لتحقيق غاية معينة وتكون لها إرادة مستقلة يتم التعبير عنها عبر أجهزة خاصة بالمنظمة ودائمة"⁽⁵⁾.

ويرى الدكتور محمد مرشحة أن المنظمة الدولية هي "شخصية قانونية دولية ذات أجهزة دائمة، وإرادة مستقلة تنشأ باتفاق دولي لتحقيق أهداف معينة"⁽⁶⁾.

أما الدكتور إبراهيم محمد العناني فيعرفها بأنها "الهيئة التي تضم مجموعة من الدول على نحو دائم سعياً وراء تحقيق أغراض ومصالح مشتركة بينها وتتمتع هذه الهيئة باستقلال وأهلية للتعبير عن إرادة ذاتية في المجال الدولي"⁽⁷⁾.

(1) محمد حافظ غانم، المنظمات الدولية، دار النهضة، القاهرة، 1966م، ص41.

(2) إبراهيم أحمد شلبي، التنظيم الدولي، بيروت، دار الجامعية، 1984م، ص100.

(3) محمد طلعت الغنيمي، الأحكام العامة في قانون الأمم، الجزء الأول، التنظيم الدولي، الإسكندرية، 1971م، ص208.

(4) علي صادق أبو هيف، القانون الدولي العام، دار النهضة، القاهرة، ص278.

(5) عبد العزيز سرحان، الوسيط في التنظيم الدولي، القاهرة، دار الفكر العربي، 1972م، ص46.

(6) علي شفيق، العلاقات الدولية في العصر الحديث، دار النهضة، القاهرة، 1972م، ص81.

(7) إبراهيم محمد العناني، التنظيم الدولي، دار الفكر العربي، القاهرة، بدون تاريخ، ص57.

أما الدكتور إبراهيم حمد العناني فيعرفها بأنها "الهيئة التي تضم مجموعة من الدول على نحو دائم سعياً وراء تحقيق أغراض ومصالح مشتركة بينها وتتمتع هذه الهيئة باستقلال وأهلية للتعبير عن إرادة ذاتية في المجال الدولي"⁽¹⁾.

ويعرفها الدكتور محمد سامي عبد الحميد بأنها "كل هيئة دائمة تتمتع بالإرادة الذاتية وبالشخصية القانونية الدولية، تتفق مجموعة من الدول على إنشائها كوسيلة من وسائل التعاون الاختياري بينها في مجال أو مجالات معينة يحددها الاتفاق المنشئ للمنظمة"⁽²⁾.

أما الدكتور الشافعي محمد بشير فيعرفها بأنها "هيئة أو هيئات دائمة تنشئها مجموعة من الدول، لتحقيق أهداف مشتركة وفق ميثاق مشترك"⁽³⁾.

ويعرفها الدكتور إبراهيم أحمد شلبي بأنها "هيئة دائمة ذات إرادة مستقلة تتفق الدول على إنشائها لمباشرة الاختصاصات التي يتضمنها ميثاقها"⁽⁴⁾.

ويرى الدكتور الحسان بو قنطار أن المنظمة الدولية هي عبارة عن "هيئة تشترك عدة دول في إنشائها بموجب اتفاق دولي يخولها تكوين أجهزة تضطلع بمهمة تحقيق الأهداف التي أنشئت من أجلها"⁽⁵⁾.

أما الأستاذ دانيال كولار فيرى أن المنظمة الدولية "هي جهاز تعاون بين الدول، أو تجمع دول سيدة تتابع أهدافاً ذات فائدة مشتركة بواسطة هيئات مستقلة ودائمة"⁽⁶⁾.

يتضح من خلال هذه التعريفات أن هناك عناصر أساسية يجب أن تتمتع بها المنظمة الدولية، وهي كيان دائم له أجهزة تقوم بأنشطة، وصفة دولية ناجمة عن كونها تؤسس من قبل الدول اختياريًا وعن طريق الاتفاق، وأهداف مشتركة سياسية أو أمنية أو اقتصادية أو ثقافية وغيرها تروم الدول الأعضاء بلوغها، والإرادة الذاتية تعني أن ما تقوم به أجهزة هذه المنظمات من

(1) محمد سامي عبد الحميد، العلاقات الدولية، مقدمة لدراسة القانون الدولي، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، 1972م، ص118.

(2) الشافعي محمد بشير، المنظمات الدولية، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1974م، ص28.

(3) إبراهيم أحمد شلبي، التنظيم الدولي، مصدر سابق، ص102.

(4) الحسان بو قنطار، العلاقات الدولية، سلسلة توصيل المعرفة، الدار البيضاء، دار توبقال للنشر، 1985م، ص87.

(5) منصور ميلاد بونس، مقدمة لدراسة العلاقات الدولية، طرابلس، جامعة ناصر، 1991م، ص78.

(6)

تصرفات، وما يصدر عنها من أعمال قانونية مختلفة لا تتصرف آثارها إلى الدول الأعضاء كل على حده، بل إلى المنظمة ذاتها وذلك لتمتعها بالإرادة الذاتية وخصوصية بنائها التنظيمي مما يؤهلها أن تكون شخصاً من أشخاص القانون الدولي بجوار الدول⁽¹⁾.

وكما أن المنظمة الدولية يتوفر لها عنصر الدوام والاستمرارية، وبالرغم من اختلاف المنظمات وتعددتها فإنها تشترك في تأدية عدة وظائف رئيسة منها تنظيم العلاقات الدولية باستخدام أساليب التسوية السلمية للمنازعات والإسهام في إرساء دعائم السلم والأمن الدوليين، وتنمية التعاون بين الدول الأعضاء والشعوب من أجل تحقيق المصالح الاجتماعية والاقتصادية للجنس البشري، والحد من القيود التي يفرضها التمسك بمبدأ سيادة الدول أمام الاعتبارات العملية التي أخذ يتطلبها التعاون الدولي⁽²⁾.

ويتعدد المنظمات الدولية وتتوعدا تبعاً لاختلاف الميادين التي تعمل بها لذلك فهي تعددت بتعدد الزوايا التي تنظر منها إلى المنظمة، وبالرغم من عدم الاتفاق على تقسيم موحد فإن للمنظمات الدولية هناك معايير يمكن الاستناد عليها في تقسيم المنظمات منها معيار السلطات⁽³⁾، وبالتالي يمكن تقسيم المنظمات الدولية تبعاً لما تتمتع به المنظمة الدولية من سلطات إلى منظمات تتمتع بسلطات واسعة وهي منظمات التكامل، ويرى بعض الفقهاء بأن مثل هذه المنظمات تقترب من أشكال الاتحادات الفيدرالية مثل منظم الوحدة الأوروبية ومنظمات تتمتع بسلطات محدودة ويقتصر دورها على تحقيق التعاون بين الدول وتسمى منظمات تعاون. ومعيار العضوية⁽⁴⁾ الذي على أساسه يمن تقسيم المنظمات إلى منظمات دولية عالمية ومنظمات إقليمية⁽⁵⁾، ومعيار الأهداف⁽⁶⁾ وفقاً لذلك يمكن تقسيم المنظمات الدولية إلى منظمات دولية ذات أهداف عامة وتمارس وتمارس اختصاصات تغطي كافة الأنشطة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية في المجتمع الدولي أي أنها ذات أهداف متعددة ما هي الحال بمنظمة الأمم المتحدة، أما الثانية فيقتصر

(1) محمد السعيد الدقاق ومصطفى سلامة حسن، المنظمات الدولية المعاصرة، الإسكندرية، منشأة المعارف، 1987م، ص17.

(2) المرجع السابق.

(3) مفيد شهاب، المنظمات الدولية، القاهرة، دار النهضة، 1978م، ص42.

(4) المرجع السابق، ص43.

(5) شافعي بشير، المنظمات الدولية، دراسة قانونية سياسية، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1974م، الطبعة الثانية، ص36.

(6) إبراهيم محمد العناني، المنظمات الدولية الإقليمية، القاهرة، المطبعة التجارية الحديثة، 1995م، ص17.

نشاطها على نوع معين من أنواع الأنشطة كما هي الحال بالنسبة لأغلب الوكالات الدولية المتخصصة والمرتبطة بالأمم المتحدة.

المطلب الثالث

النظام الدولي

يعرف النظام لغوياً كالآتي: "النظام ما نظمت فيه الشيء من خيط وغيره وكل شعبة منه، وأصل نظام، ونظام كل أمر ملاكه، والجمع أنظمة وأناطيم، وهو في الأصل يفيد الانتظام والاتساق، ويعني الهدية والسير وليس لأمرهم نظام، أي ليس له ولا متعلق ولا استقامة، وما زال على نظام واحد أي عاد وتنظم وأصله نظم، النم، التأليف ينظمه نظاماً ونظاماً ونظمه فانتظم وتنظم ونظمت اللؤلؤ أي جمعته في السلك، كذلك هو في كل شيء حتى يقال ليس لأمره نظام أي لا تستقيم طريقته، والنظام الخيط الذي ينظم به اللؤلؤ وكل خيط ينظمه لؤلؤ أو غيره"⁽¹⁾.

النظام اصطلاحاً يعني بشكل عام ترتيب الأشياء المبعثرة على أسس منطقية متناغمة وفق قواعد موضوعية محددة، وقد يعرف بأنه مجموعة القواعد التي تحكم الظاهرة أو مجموعة من الظواهر الاجتماعية أو السياسية أو الاقتصادية أو الثقافية، والنظام فكرة تصويرية أكثر منها محددة، فالبعض يصف النظام بالنظر إلى مكوناته من حيث إنه إطار نظري لتحليل المعلومات الخاصة بالظواهر المختلفة ويشتمل على علاقات لعدة متغيرات افتراضية، وأن هناك علاقة بين تلك المتغيرات، أي أنها متغيرات في حالة تفاعل واعتماد متبادل⁽²⁾، ويكون النظام مرناً أو جامداً، مستقراً أو غير مستقر، كما ترتبط به نظم فرعية اقتصادية أو عسكرية، أو ثقافية أو اجتماعية بالمعنى الوظيفي⁽³⁾. يشار إلى نظام الدول في علم العلاقات الدولية على أنه مجموعة من القواعد التي تضبط الأحداث بشكل هادئ، بما يحفظ التفاعلات الدولية من التداعيات التي يمكن أن تقود

(1) جمال الدين محمد بن مكرم، ابن منظور، لسان العرب، الجزء السادس عشر، المرجع السابق، ص56.

(2) جيمس دورتي، روبرت بالاستغراف، النظريات المتضاربة في العلاقات الدولية، ترجمة د. وليد عبد الحي، الكويت، كاظمة للنشر والترجمة والتوزيع، 1985م، ص99.

(3) عبدا لمنعم المشاط، هيكل النظام العالمي الجديد، النظام العالمي الجديد، محمد سليم، محرر، القاهرة، مركز البحوث والدراسات السياسية، جامعة القاهرة، 1994م، ص69.

إلى التصديق أو الفوضى وربما الانهيار⁽¹⁾. وقد يعني مجموعة المبادئ والأهداف والنظم التي تقوم عليها العلاقات بين الدول⁽²⁾.

وهناك من يشير إلى النظام الدولي على أنه أنماط التفاعلات الدولية على مستوى القمة بين الدول الكبرى التي بدورها تحدد مستوى العلاقات الدولية وطبيعتها ونوعيتها، وتثار في هذا الصدد عدة أنظمة مثل (توازن القوى، أحادي القطبية، الثنائية القطبية، وتعد الأقطاب أو المراكز)⁽³⁾.

وقد يقصد بالنظام الدولي (مجموعة من الوحدات المترابطة نمطياً من خلال عملية التفاعل، ذلك لأن سلوك كل وحدة محكوم جزئياً بسلوك الوحدات الأخرى، كما أن التفاعل الذي يتم داخل النظام الدولي ليس تفاعلاً عشوائياً إنما تفاعل وسلوك نمطي يمكن ملاحظته وتفسيره والتنبؤ به ويتميز أيضاً بوجود عملية دائرية من رد الفعل الاسترجاعي تعود بمقتضاها إلى الفاعلين في المنظومة الدولية وأثار أفعالهم الأولية في شكل إيجابي وسلبي)⁽⁴⁾.

أما (مرويس أيسن) فقد عرفه بأنه "يمثل أنماط التفاعلات والعلاقات بين الفواعل السياسية ذات الطبيعة الأرضية (الدول) التي تتواجد خلال وقت محدد"⁽⁵⁾.

وأما (موريس هوريو) فقد عرفه بأنه: "شكل من أشكال تنظيم العلاقات الدولية وهو يفترض بعض الأسس التي تسهل إمكانية وضع اليد عن طريق التوازنات الدولية التي تضع بصماتها على الحركة الموحدة لمجموع المواقف الخاصة بأطراف العلاقات الدولية"⁽⁶⁾.

(1) ميلود المهدي، قراءات مغايرة لمصطلحات معاصرة، النظام العالمي الجديد والشرعية الدولية، المستقبل العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1992م، العدد 161، ص30.

(2) بكر مصباح تنبرة، جامعة الدول العربية في ضوء متغيرات النظام العالمي الجديد، مجلة شئون عربية، جامعة الدول العربية، القاهرة، 1992م، العدد 96، مارس، ص25.

(3) جميل مطر، علي الدين هلال، النظام الإقليمي العربي، ص22.

(4) سعد أبو دية، عملية اتخاذ القرارات في سياسة الأردن الخارجية، مركز دراسات الوحدة العربية، 1990م، ص27.

(5) مجذاب بدر عناد، محيي الدين حسين، المتغيرات الاقتصادية الدولية وانعكاساتها، أكاديمية الدراسات العليا والبحوث الاقتصادية، 1998م، ص28.

(6) المرجع السابق، ص28.

ويعرفه مونديل بأنه: "مجموعة من البيانات المتنوعة التي يوحدتها التفاعل المنتظم طبقاً لشكل من أشكال السيطرة"⁽¹⁾. بمعنى أن النظام هو عبارة عن كيان عامل تتداخل عناصره ومكوناته على نحو يجعله يتفاعل ويتبلور في صورة أو أخرى، ومن خصائصه أنه لا يخرج في حقيقته النهائية عن كونه وحدة عضوية متحركة وقابلة للتطور والتغيير المستمر ويعمل بطريقة المداخلات والمخرجات، ويستهدف إحداث التوازن وأن أي نظام قد يكون محكماً في تكوينه كما قد يكون مفككاً"⁽²⁾.

بينما يرى جورج مادلسكي "أن النظام هو في حقيقته نظام اجتماعي يستند إلى مقومات هيكلية ووظيفية محددة ويؤكد أن النظم الدولية تشتمل على أنماط متنوعة من التفاعلات السلوكية التي تحدد الطابع المميز لأداء كل واحد منها"⁽³⁾.

ويصف (دوجرتي) النظام الدولي بأنه: كيان ذو طبيعة قابلة للتغيير المستمر⁽⁴⁾، ويصف النظام السياسي العالمي بأنه يحوي في داخله كل صور التفاعل الدولي أياً كانت أطرافه ومصادره، وهو يتكون من أربعة أنواع على الأقل من النظم الدولية الفرعية النظم الدولية الوظيفية سواء كانت سياسية أم اقتصادية أم قانونية والنظم الدولية الإقليمية والنظم القومية، وهي أكبر النظم الدولية الفرعية وأوسعها نطاقاً لأنها تشمل كل الدول القومية الأعضاء في النظام العالمي بصفاتها كيانات مستقلة وذات سيادة بغض النظر عن اختلاف تكوينها العقائدي أو السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي والحضاري وأخيراً المنظمات الدولية⁽⁵⁾.

ويبدأ (سكوت) في تناول النظام الدولي بتعريف الأطراف الرئيسة الفاعلة فيه فيحدها بالدول القومية، والمنظمات الدولية، والتكتلات فوق القومية، والتحالفات الدولية، والمنظمات والحركات الدولية غير الحكومية، والجماعات القومية الفرعية كجماعات الضغط والاتحادات العمالية والأفراد الذين تتوفر لهم بعض التأثيرات المؤثرة في النظام الدولي بما يمثلونه من آراء وما يدافعون به عن أفكار ومعتقدات، ويقول (سكوت) أن كل الأطراف الفاعلة في النظام السياسي الدولي تكون في حالة من التفاعل المستمر مع بعضها، وتتمثل التفاعلات الدولية حسب رأيه في أربعة أشكال رئيسة هي التفاعلات الحكومية المباشرة والتفاعلات الحكومية غير المباشرة والتفاعلات غير الحكومية

(1) إسماعيل صبري، العلاقات السياسية الدولية، المرجع السابق، ص 131.

(2) المرجع السابق، ص 132.

(3) المرجع السابق، ص 135.

(4) المرجع السابق، ص 148.

(5) المرجع السابق، ص 149.

المباشرة، والتفاعلات غير الحكومية غير المباشرة⁽¹⁾. وقد حاول (أوزان يونغ) أن يجمع بين الخصائص المختلفة التي أوردتها معظم التعريفات حين يذكر أن كل تعريف يشمل مجموعة من العناصر التي تقف بشكل علاقات هيكلية متميزة بالنسبة لبعضها البعض وتتفاعل في شكل عمليات لها فئة متميزة⁽²⁾.

إن اختلافات التعريفات التي يوردها الباحثون تختلف باختلاف المنظور الذي يتم من خلاله محاولة فهم النظام الدولي وطبيعة تفاعلاته التي يمكن تحديدها في المنظورات المعاصرة وهي الواقعية والاعتماد الدول المتبادل، والماركسية الراديكالية، ونظريات التوازن، ونظريات النظم، ونظريات اتخاذ القرار، وقد استخدمت مفاهيم مثل المجتمع الدولي والجماعة العالمية والأسرة الدولية⁽³⁾، لتشير إلى النظام الدولي.

أما أنصار منهج النظم فقد حرصوا على استخدام مصطلح النظام لأنه أكثر دقة في وصف الظاهرة الدولية، ولأنه إلى حد كبير مفهوم شمولي وأداة تقوم على محاولة تحديد طبيعة عمليات التفاعل ونماذجه⁽⁴⁾، ويتطلب قدراً كبيراً من الاستقرار والثبات الذي لا يحدث إلا بوجود مؤسسة أو مؤسسات تمثل صمام أمان لحفظ التفاعلات الدولية وضبط إيقاعاتها، ويتحقق النظام عندما تتوفر بعض الاشتراطات كوجود قواعد مستقرة ومعترف بها ومقبولة من الفاعلين الرئيسيين في المجتمع الدولي⁽⁵⁾، وأداة أو مؤسسة محايدة ومعبرة عن المجتمع الدولي وإرادة عامة تجسد مجموعة إرادات أعضاء المجتمع الدولي⁽⁶⁾، كما أن اكتساب النظام صفة الدولية تؤثر إلى مكونات النظام من وحدات أو عناصر أساسية في فترة معينة ذات علاقة تفاعلية منتظمة.

أما (هيدلي بول) فمن خلال دراسته للتطور التاريخي للمجتمعات البشرية يفرق بين النظام الدولي والمجتمع الدولي، حيث يرى النظام الدولي بأنه نسق العلاقات بين دولتين أو أكثر لكل منهما تأثير على الأخرى في القرارات والسلوك، وهو الأمر الذي يقودهما إلى التصرف من دون إغفال حقيقة وجود عامل آخر هو الكل وإنهما جزء منه، أما المجتمع الدولي فيشير إلى علاقات بين مجتمع من دول تقوم فيما بينها مصالح مشتركة وقيم تمثل قاسماً مشتركاً تعيه الدول وبذلك

(1) المرجع السابق، ص 62.

(2) المرجع السابق، ص 29.

(3) المرجع السابق، ص 139.

(4) المرجع السابق، ص 135.

(5) جيمس دورتي، روبرت بالتسغراف، النظريات المتضاربة في العلاقات الدولية، المرجع السابق، ص 128.

(6) علي صادق أبو هيف، القانون الدولي العام، الإسكندرية، منشأة المعارف، 1990م، طبعة 12، ص 599.

يتكون في العلاقات رباط من القواعد المشتركة التي ترعاها دول ذلك المجتمع وتسعى أن تدعم علاقاتها من خلال مؤسسات مشتركة⁽¹⁾، وأن التغيير في النظام الدولي يسبقه تحول في المجتمع الدولي وذلك لأن شروط التحول كامن في المجتمع الدولي⁽²⁾.

ويمكن تصنيف مستويات النظام الدولي إلى مستوى القمة المتعلقة بأنماط التفاعلات الدولية بين الدول الكبرى ويسمى هذا المستوى أساساً بالنظام الدولي وتترتب على نوعية العلاقات بينها تحديد مناخ العلاقات الدولية في العالم ككل، ومستوى النظام الدولي التابع أو النظام الإقليمي، وكذلك مستوى الوحدات المكونة للنظام الدولي من دول ومنظمات دولية وإقليمية وشركات ومؤسسات⁽³⁾.

أما مكونات النظام الدولي فاستناداً إلى التعريف الذي أورده (روبرت مونديل والكساندر سوبودة) هي مجموعة من الكيانات المتنوعة التي يوحدتها التفاعل المنتظم طبقاً لشكل من أشكال السيطرة لأنه أكثر ملائمة لفهم طبيعة النظام الدولي نظراً لإيراده للعناصر الأساسية التي لا يكاد يخلو منها أي تعريف لذلك النظام من أحدها وهذه العناصر هي الكيانات المتنوعة التي تشير إلى أن الفاعلين الرئيسيين هم الدول مع أنه يمكن أن يكون لأفراد آخرين ذوي صفة متخفية ربما تجاوزت للحدود القومية نظراً لما لهم من أدوار مهمة يؤديونها في ظل ظروف معينة كما أن طبيعة الدولية ذاتها تتغير على مر الزمن، بالإضافة إلى التفاعلات المنتظمة. ويتميز كل نظام دولي بأنواع مختلفة من التفاعلات القائمة لين عناصره وتتفاوت طبيعة هذه التفاعلات وتتأسقها وشدها بشكل كبير باختلاف الأنظمة الدولية، وتصل التفاعلات من الصراع إلى أعلى مستويات التعاون بحيث تكون مجموعة العلاقات الدبلوماسية والعسكرية والاقتصادية وغيرها بين الدول وظيفية النظام الدولي⁽⁴⁾. وأخيراً شكل السيطرة على النظام هو بلا شك الجانب الأكثر إثارة للجدل والخلاف حول تعريف مصطلح (النظام الدولي).

(1) كاظم هاشم نعمة، نظرية العلاقات الدولية، طرابلس، أكاديمية الدراسات العليا والبحوث الاقتصادية، 1999م، ص98.

(2) المرجع السابق، ص90.

(3) جميل مطر، علي الدين هلال، النظام الإقليمي العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، طبعة خامسة، 1986م، ص22.

(4) روبرت جيلين، الحرب والتغيير في السياسة العالمية، ترجمة باسم مفتين النصر، بغداد، دار الشؤون الثقافية العامة، 1990م، ص32.

وبتحليل أحد الآراء السائدة بين الدارسين والباحثين، يتضح أن جوهر العلاقات الدولية هي بالضبط غياب السيطرة، ويقال عن السياسة الدولية، مقارنة بالسياسة المحلية أنها تقوم على حالة من الفوضى فلا توجد سلطة أو سيطرة على سلوك الدول، وأن الحديث عن السيطرة على النظام الدولي هو نوع من التناقض في التعبير⁽¹⁾. بينما هناك آراء تبين أن العلاقات بين الدول تتسم بدرجة عالية من التنظيم على الرغم من أن النظام الدولي ذو طبيعة فوضوية لأنه انعكاس للمجتمع الدولي المؤلف من أمم ودول متباينة الحضارات والمصالح والرؤى⁽²⁾. فالنظام يمارس أحد عناصر السيطرة على سلوك الدول ووفقاً (لماكس ويبر) فإن السيطرة هي استخدام في الزمان والمكان للاقتدار الذي ينجح في ضمان احترام الأوامر الصادرة مهما كانت وسائل التفوق وأسبابه الذي يقتضيه⁽³⁾.

لا شك أن السيطرة على النظام الدولي تفهم على أنها السيطرة النسبية والسعي للسيطرة الكلية وهي نتيجة لثلاثة عوام أولها التحكم بالقوة، أما العامل الثاني فهو هيبة الدولة ومقامها بين الدول الأخرى، فالهيبة هي الشهرة أو السمعة التي تحصل عليها الدولة نتيجة لقوتها، والعامل الثالث هو مجموعة الحقوق والقواعد التي تتحكم أو تؤثر في التفاعلات الدولية سواء في الجوانب العسكرية أو الاقتصادية أو الاجتماعية أو البيئية، فقواعد التصرف الدبلوماسي والاتصال السياسي وجوانب الارتباط الاقتصادي، كل ذلك أصبح مداراً بمجموعة من الضوابط القانونية تتولى مؤسسات مختصة بالإشراف عليها بحيث أصبحت مصادر الحقوق والقواعد التي تجسدها من الأعراف والمعاهدات فيما بينها توصل إليها عن طريق المفاوضات الرسمية على الرغم من أن تلك القواعد التي تحكم السلوك العام تعتمد بدرجات متفاوتة على الإجماع الشامل والمصلحة المتبادلة الأساس الرئيسي كامناً في قوة ومصالح المجموعات والدول المهيمنة في النظام الدولي، إذ يفرض الأعضاء الأقوياء قواعدهم على الأعضاء الضعفاء.

أما بخصوص أنواع التغيرات الدولية فليس من السهولة اتخاذ رأي ثابت بخصوص التغيير وأشكال حدوثه، فالتغيير مرتبط دائماً بزمان يحدد فروضه مثلما يرتبط في أغلب حالاته بتوفر بديل تعمل الظروف السابقة للتغيير على تسويقه، مثلما تعمل عناصر ومفردات التغيير ذاته على نضوجه

(1) المرجع السابق، ص 33.

(2) كاظم هاشم نعمة، نظرية العلاقات الدولية، المرجع السابق، ص 74.

(3) عبد الرضا الطعان، الإيديولوجية والنظام الدولي الجديد في النظام الدولي الجديد، آراء ومواقف، تحرير باسل البستاني، بغداد، دار الشؤون الثقافية العامة، 1993م، ص 167.

في فترة أخرى، ولهذا اختلفت الآراء بشأن تفسيره⁽¹⁾. وعلى الرغم من صعوبة تصنيف أنواع التغيرات الدولية وهي عملية كيفية فإننا نستطيع أن نميز ثلاثة أنواع من التغيرات التي تتصف بها الأنظمة الدولية⁽²⁾، وهي:

النوع الأول: ويشار به إلى تغير الأنظمة، ويشير هذا النوع إلى تغير كبير في طبيعة النظام الدولي ذاته، أما النوع الثاني فهو التغير النظامي، ويتعلق هذا التغير بالتغيرات التي تتعلق بالتحكم بالنظام الدولي، أي أنه تغير ضمن النظام وليس تغييراً للنظام ذاته، فقد يمس التوزيع الدولي للقوة، ومقدار الهيبة والقواعد التي يجسدها النظام، ومن هنا يتضح أن جوهر تغيير الأنظمة هو نهوض وانحلال أنظمة، أما جوهر التغير النظامي هو ارتقاء وانحلال الدول المهيمنة التي تتحكم بنظام دولي معين، أما النوع الثالث فهو يتجه نحو تغير التفاعلات الداخلية، ويقصد به مجموع التغيرات في التفاعلات أو العمليات السياسية والاقتصادية، مع أن هذا النوع من التغير لا ينطوي على تغيير في عموم ترتيب القوة والهيبة، إلا أنه عادة يستلزم تغييرات في الحقوق والقواعد التي يجسدها تلك النظام.

ومن هنا يتضح أنه ليس من السهل دائماً التمييز بين هذه الأنواع الثلاثة من التغيرات، فالنوع الأول منها يتضمن النوعين الثاني والثالث بسبب طبيعته الشمولية علاوة على ذلك فإن التغيير في النمط الثالث، وهو التفاعلات الدولية أي تشكيل التحالفات الدبلوماسية أو التغيرات في أماكن الأنشطة الاقتصادية وطبيعتها ربما يكون بداية تغيير نظامي وبالتالي تغيير الأنظمة⁽³⁾.

أما بخصوص مراحل تطور النظام الدولي فإنها تتبلور في ثلاث مراحل قبل تناولها تجدر الإشارة إلى أن انبثاق النظام الدولي هو في الحقيقة بلورة للنظام الإقليمي الأوروبي الذي تبلورت معالمه وتحدد إطاره في معاهدة وستفاليا 1648⁽⁴⁾. وكانت مرحلته الأولى من 1648 حتى نهاية الحرب العالمية الثانية، وكانت طبيعته توازن القوى متعدد الأطراف الذي اختل بصعود ألمانيا ومحاولتها تغيير الواقع بما يتلاءم ومصالحها⁽⁵⁾.

(1) منعم عمارة، المتغيرات الدولية ومستقبل النظام العربي، دراسة في اختلالات الأمن القومي الخارجي، مجلة شئون عربية، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، القاهرة، العدد 81، 1995م، ص124.

(2) روبرت جيلين، الحرب والتغيير في السياسة العالمية، المرجع السابق، ص52.

(3) المرجع السابق، ص55.

(4) إسماعيل صبري مقلد، العلاقات السياسية الدولية، المرجع السابق، ص45.

(5) محمد الأطرش، تطور النظام الدولي، بيروت، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، عدد 171، 1993م، ص26.

أما المرحلة الثانية فهي منذ نهاية الحرب العالمية الثانية وحتى عام 1990م وطبيعته سيطرة نظام القطبية الثنائية في السياسة الدولية الذي جاء نتيجة التغير الجذري في توزيع القوة على مستوى العالم بانهيار القاعدة الاستعمارية الأوروبية وانتقال مركز الثقل الدولي إلى أمريكا والاتحاد السوفييتي ودخول الدول الأوروبية لأول مرة في التاريخ في نطاق السيطرة والتحكم الذي تفرضه وتمارسه دول واقعة خارج الإطار الجغرافي الأوروبي⁽¹⁾. رغم أن هذه الفترة مرت بعدة مراحل (منها مرحلة التحالف غير المستقر من عام 1945 حتى 1948، ومرحلة الثنائية الجامدة من عام 1948 حتى 1955، ومرحلة الثنائية القطبية المرنة من عام 1955 حتى 1962، ومرحلة تعدد الأقطاب من عام 1962 حتى 1990⁽²⁾).

أما المرحلة الثالثة في تطور النظام الدولي فهي التي تبدأ من سنة 1990 حيث اهتمت كثير من الدراسات في مجال العلاقات الدولية بتحليل المرحلة التالية للحرب الباردة⁽³⁾. واستخدم اصطلاح نهاية التاريخ لوصفها، واصطلاح النظام العالمي الجديد الذي يؤكد أن هذا التحول يمثل استمرارية في الأنماط التاريخية حيث تعقب في نهاية الحروب الكبرى في العالم ظهور تحولات رئيسية في هيكل توزيع القوة والقواعد التي تحكم التفاعلات الدولية، رغم اتفاق الباحثين على المفهوم العام للنظام الجديد، بمعنى تغيير السلطة والقواعد التي تحكم العلاقات بين الدول، وإن روحه وهيكله هما نتاج التحالف الغربي المنتصر في الحرب الباردة⁽⁴⁾.

إلا أن هؤلاء الباحثين يختلفون في توصيف المقصود بالجديد في هذا النظام⁽⁵⁾، بحيث استخدم البعض هذا الاصطلاح ليعكس مفهوماً قيمياً متفائلاً حول ظهور عالم يسوده السلام والأمن، فيما يتجه فريق ثانٍ لإبراز الفروق الجوهرية مع النظام السابق بصرف النظر عن وصفه

(1) محمد عبد الوهاب الساكت، دراسات في النظام الدولي المعاصر، القاهرة، دار الفكر العربي، 1985م، ص8.

(2) سعد أبو دية، عملية اتخاذ القرار في سياسة الأردن الخارجية، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1990م، ص57.

(3) ودودة بدران، الرؤى المختلفة للنظام العالمي الجديد، ندوة النظام العالمي الجديد، محمد سليم، محرر، القاهرة، مركز البحوث والدراسات السياسية، جامعة القاهرة، 1994م، ص23.

(4) المرجع السابق، ص24.

(5) عبد المنعم سعيد، حرب الخليج والنظام العالمي الجديد، مجلة العلوم الاجتماعية، مركز دراسات البحوث الاجتماعية، جامعة القاهرة، 1993م، العدد الأول، ص15.

بأنه وضع أفضل أو أسوأ، ويتجه فريق ثالث إلى تأكيد تحولات في هذا النظام الي يعمل معه أيضاً بعض ملامح ما سبقه وخصائصه⁽¹⁾.

ويتجه فريق رابع إلى أن استخدام اصطلاح الجديد، يذهب إلى أحد المعاني الثلاثة التالية أو بعضها أو ربما يعنيها جميعاً أنه قد يعني نقل مركز الحضارة والتأثير إلى العالم الجديد، عالم الولايات المتحدة الأمريكية والعالم الغربي، وقد يعني زوال الثنائية نحن والآخرين، وقد يعني التحول العالمي لأول مرة نحو عالم القطب الواحد مركزاً للقرار الدولي⁽²⁾، والتحكم في توجهات الفاعلين الآخرين. وهذا يعني أن عالم ما بعد الحرب الباردة ليس عالماً متعدد الأقطاب بل عالم القطب الواحد، وإن مركز القوة العالمية هي أمريكا التي لا تواجه أي تحدي، وأن دور القوى الغربية بما في ذلك القوى الاقتصادية مثل ألمانيا لا يتعدى تنفيذ التوجيهات الأمريكية⁽³⁾.

ويعرف (مايكل هاس) القطبية الأحادية بأنها بنيان دولي يتميز بوجود قوة أو مجموعة من القوى المؤتلفة سياسياً تمتلك نسبة مؤثرة من الموارد العالمية لا تقل عن 40% من إجمالي الناتج الكلي العالمي تمكنها من فرض إرادتها السياسية على القوى الأخرى دون تحد رئيس من أي قوى أخرى بمعنى أن القطبية الأحادية تعني وجود تكتل دولي واحد متجانس سياسياً ومتميز في توجهاته السياسية، وقادر على فرضها⁽⁴⁾. وهذه الاشتراطات متوفرة في التحالف الأطلسي حيث يمتلك حوالي 49.5% من إجمالي الناتج العالمي مما يجعله أقوى قطب دولي، وتمثل الولايات المتحدة الأمريكية وحدها 26.8% من هذا الناتج أي حوالي 54% من إجمالي الناتج الكلي للتحالف الأطلسي⁽⁵⁾.

وبدراسة أشكال القطبية الدولية يتضح أن نظام القطبية الأحادية هو أقلها حدوثاً فعلى المستوى العالمي لم يحدث هذا من معاهدة وستفاليا 1648 وحتى نهاية الحرب الباردة إلا في حالتين الأولى أوروبا البسماركية من 1871 وحتى 1890 والثانية في أوروبا أيضاً بصعود هتلر

(1) إبراهيم أبو خزام، العرب وتوازن القوى في القرن الحادي والعشرين، طرابلس، مكتبة طرابلس العلمية العالمية، 1995م، ص13.

(2) محمد السيد سليم، تحليل السياسة الخارجية، القاهرة، دار النهضة العربية، 1989م، ص89.

(3) عبد المنعم سعيد، النظام الدولي في التسعينات، سلسلة بحوث سياسية، القاهرة، مركز البحوث والدراسات السياسية، 1988م، ص14.

(4) محمد السيد سليم، الأشكال التاريخية للقطبية الواحدة، ندوة النظام العالمي الجديد، تحرير محمد سليم، القاهرة، مركز البحوث والدراسات السياسية، جامعة القاهرة، 1994م، ص96.

(5) المرجع السابق، ص97.

إلى السلطة في ألمانيا من 1919 حتى 1933 واختلال ميزان القوى⁽¹⁾. أما إذا أخذنا مستوى التحليل حسب المستوى الإقليمي فقد حدد (مايكل هاس) (21) نظاماً دولياً فرعياً منذ سنة 1648 حتى سنة 1963⁽²⁾. ووزعها حسب نمط القطبية حيث وجد (4) نظم أحادية القطبية بنسبة 19% مقابل (6) نماذج للتعددية القطبية بنسبة 29% و(11) نموذجاً للثنائية القطبية بنسبة 25% وتشارك هذه النماذج جميعاً في صفة أساسية حيث إن نشأتها بعد رسوخ الدولة بوصفها محوراً للعلاقات الدولية⁽³⁾، ويؤكد (مايكل هاس) أن نظام القطبية الأحادية بمجرد أن يتحقق فإنه يتسم بديمومة نسبية تفوق بقية الأنظمة الأخرى وربما لأنه يمتلك آليات معينة تمكنه من استغلال اللحظة التاريخية لاستمرارية هيمنته⁽⁴⁾.

وبتحليل النماذج السابقة وجد أن استمرار نظام القطبية الأحادية حوالي (72) سنة في المتوسط، بينما نظام القطبية الثنائية والتعددية يستمر لفترة زمنية في المتوسط ن 24-25 سنة على التوالي، وقد تم الوصول أو استنتاج هذه الظاهرة من حيث العمر الزمني بإدخال نظامين للقطبية الأحادية قد حدثا في القارة الآسيوية والمحيط الهادي في القرنين 18، 19 وهما نظام شرق آسيا تحت هيمنة الصين في الفترة من 1689 حتى 1842، ونظام هاواي 1 في الفترة من 1796 حتى 1818، ونظام هاواي 2 في الفترة من 1819 حتى 1898 حيث تميزت تلك المنطقة بعزلة نسبية أعطت فرصة للقطبية الأحادية من العمر الزمني فترة طويلة ولكن إذا اقتصرنا على النموذجين الأوروبيين نجد أن نظام القطبية الأحادية لم يستمر في المتوسط أكثر من (16) سنة. أي أقل استمرارية من غيره من الأنظمة لأنه يفقد صفة أساسية من صفات البنيان الدولي وهي التوازن والتكيف وفقدانه للتعاقد أو التكافؤ الذي يترتب عليه ضغوطاً قوية داخل البنيان نحو التوازن وسرعان ما يتحول بعدها إلى بنيان القطبية الثنائية التي ربما تؤدي إلى التعددية ومن خصائص نظام الأحادية محدودية دور الإيديولوجية وضعف فعالية التنظيم الدولي وتركز إمكانات القدرة والتأثير وعناصر القوة⁽⁵⁾.

(1) المرجع السابق، ص 98.

(2) المرجع السابق، ص 98.

(3) المرجع السابق، ص 99.

(4) محمد سليم، تحليل السياسة الخارجية، المرجع السابق، ص 273.

(5) محمد سليم، مفهوم التوازن الدولي وتطبيقاته الإقليمية، مجلة العلوم الاجتماعية، القاهرة، مركز الدراسات الاجتماعية، 1989م، عدد 17، ص 163.

المطلب الرابع النظام الإقليمي

إن مفهوم النظام الإقليمي بمعناه العلمي أي بوصفه مستوى لتحليل العلاقات الدولية هو مفهوم حديث لم تتداوله الدراسات إلا في الستينيات والسبعينيات، وقد دار جدل طويل حول ما سمي بالعالمية في مواجهة الإقليمية، وأي من الطريقتين ينبغي أتباعه لتنظيم المجتمع الدولي، وحفظ السلام بين الدول؟ وانطلاقاً من هذا فقد اقترح الإقليميون إقامة تنظيمات إقليمية يرونها الطريق الأفضل لتحقيق السلم والأمن الدوليين لأنها أكثر فاعلية وقدرة على الحركة⁽¹⁾، لمواجهة التحديات التي تتعرض لها الدول الأعضاء في تلبية حاجاتها من الأمن والمصالح هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن الأفراد يكونون أكثر تقبلاً لروابط التجمع الإقليمي باعتباره حقيقة نفسية تولد الإحساس بالانتماء⁽²⁾، مقارنة مع التنظيمات الدولية ويؤكدون أنه من الخطأ النظر إلى الإقليمية بديلاً للعالمية بل يمكن اعتبارها خطوة نحو تحقيقها.

ومفهوم النظام الإقليمي بالمعنى السياسي يمكن القول إنه جاء نتاجاً للحرب الباردة بين طرفي النظام الدولي المتنافسين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفييتي ويمكن إرجاع جذوره في الفكر السياسي المتعلق بالشئون الدولية إلى زمن بعيد حيث كان مفهوم الإقليمية أحد الموضوعات الأساسية في مجال التنظيم الدولي⁽³⁾، ومفهوم النظم الإقليمية بالمعنى العلمي بقصد به نظام التفاعلات الدولية في منطقة ما تحدد عادة على أساس جغرافي.

ويمكن تحديد النظام الإقليمي بشكل أكثر دقة وهو ذلك النظام الذي يضم عدداً من الوحدات الدولية داخل منطقة جغرافية معينة، وتدخل وحدات هذا النظام في شبكة كثيفة من التفاعلات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والأمنية من خلال ديناميكياتها الذاتية وقواعد حركتها المنبثقة من تفاعلاتها الإقليمية، باستقلالية إلى حد ما عن النظام الدولي أو نفوذ الدول الكبرى⁽⁴⁾.

(1) هاني الحديثي، سياسة باكستانية الإقليمية، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1998م، ص 21.

(2) إسماعيل صبري مقلد، الاستراتيجية والسياسة الدولية، بيروت، مؤسسة الأبحاث العربية، 1985م، طبعة ثانية، ص 459.

(3) جميل مطر، علي الدين هلال، النظام الإقليمي العربي، المرجع السابق، ص 23.

(4) جمال علي زهران، النظم الإقليمية في إطار النظام العالمي الجديد، المرجع السابق، ص 252.

وقد تتوفر بين أعضاء هذا النظام وشائج قوية سواء من حيث الهوية الثقافية الموحدة أو المصالح الحيوية والعضوية التي لا يمكن الاستغناء عنها تحت أي ظرف.

لقد ارتبطت فكرة النظام الإقليمي بموضوع التكامل⁽¹⁾ بين دول الإقليم الذي هو إحدى الخصائص الأساسية للنظام الإقليمي باعتباره شكلاً من أشكال التعاون أو التنسيق بين دول الإقليم دون المساس بسيادة أي منها أو باعتباره عملية لتطوير العلاقات بين الدول وصولاً إلى أشكال جديدة مشتركة بين التفاعلات التي تؤثر على سيادة الدولة ويقع التكامل⁽²⁾، لوجود تحديات خارجية تسهم في إيجاد البيئة الموضوعية للتكامل وإدراك القيادات السياسية للشعور بالانتماء والمصير الواحد، وجود ثقافة سياسية مشتركة تسهم في إحساس الأنظمة السياسية الحاكمة بالأهداف المشتركة، والمؤسسات والمنظمات الإقليمية الحكومية وغير الحكومية القادرة على تنشيط التبادلات والتفاعلات.

وهكذا يمكن التمييز بين الثلاثة اتجاهات لتعريف النظام الإقليمي⁽³⁾، الأول يركز على اعتبارات التقارب الجغرافي، والثاني يشدد على عناصر التماثل بين الدول، ويؤكد الاتجاه الثالث على أهمية العامل الحيوي في أي نظام إقليمي والمتضمن وجود تفاعلات سياسية واقتصادية واجتماعية بين الدول بعضها البعض، ورغم الاختلافات الفرعية حول تعريف النظام الإقليمي ومكوناته فإن هناك اتفاقاً عاماً على أن أهم عناصر النظام الإقليمي أنه يتعلق بمنطقة جغرافية معينة، بمعنى أن الإقليم هو وحدة جغرافية تضم في حدودها مصالح مرتبطة لمجموعة من الدول التي تشكل نظاماً فرعياً في النظام الدولي الذي يميزه نظام تفاعل الأطراف فيه⁽⁴⁾.

والنظام الإقليمي حسب المعيار الجغرافي هو مجموعة الدول المتجاورة جغرافياً التي تتفاعل سياسياً مع بعضها سواء أكان التفاعل عدائياً أم تعاونياً وبالشكل الذي يؤثر كل منها في السياسات الخارجية لغيرها من الدول وفي خياراتها السياسية الخارجية⁽⁵⁾، وحتى الذين يركزون على معيار التفاعل لاحظوا أن حجم التفاعلات بين الدول المتقاربة جغرافياً تكون أكبر وأكثر كثافة من

(1) جميل مطر، وعلي الدين هلال، النظام الإقليمي العربي، المرجع السابق، ص23.

(2) ناصيف حتى، مفاهيم التكامل في إطار النظام الإقليمي، مجلة شئون عربية، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، تونس، العدد 13 مارس 1985م، ص44.

(3) خليل إسماعيل الحديثي، الوسيط في التنظيم الدولي، بغداد، جامعة بغداد، 1991م، ص335.

(4) هاني الحديثي، سياسة باكستان الإقليمية، المرجع السابق، ص22.

(5) وحيد محمد عبد المجيد، الأبعاد الجيوبوليتيكية للعلاقات المصرية السودانية، السياسة الدولية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، السنة 114، العدد 51، القاهرة، 1978م، ص26.

التفاعلات التي تحدث بين الدول غير المتجاورة، وأن الدول المتباعدة عادة ما تكون التفاعلات بينها محدودة باستثناء الدول الكبرى التي تتفاعل بكثافة مع دول ومنطق بعيدة عنها لاعتبارات استراتيجية وعسكرية واقتصادية، وعضوية لا تقل عن ثلاث دول، وأنه لا وجود فيه لأي من الدول العظمى بين الوحدات المكونة له، وأن تدخل وحدات النظام الإقليمي في شبكة معقدة من التفاعلات السياسية والاقتصادية والاجتماعية الخاصة بالنظام والتي تملك حيويتها الذاتية وقواعد حركتها المنبثقة من هذه التفاعلات بصفة مستقلة عن النظام الدولي أو نفوذ الدول الكبرى. ولا يتضمن هذا بالطبع افتراض الاستقلال الكامل بل هي ليست مجرد رد فعل أو امتداد لسياسات الدول الكبرى وهذه التفاعلات ستمكنه من نيل اعتراف عالمي بأن الإقليم يشكل حالة متميزة وخصائص ذاتية عن النظام الدولي⁽¹⁾. وأن اعتماد سياسة إقليمية تهدف إلى تحقيق التعاون والتكامل الإقليمي خدمة للمصالح المشتركة يتطلب من الدول استعداداً مشتركاً للتنازل التدريجي وبرايتها عن جزء من السيادة لمصالح وحدة قارية إقليمية أعلى تشكل قمة الهرم التنظيمي للنظام الإقليمي.

في إطار تحديد أبعاد مفهوم النظام الإقليمي، فإن المسألة لا تتوقف عند تحديد عناصره بل تمتد إلى ضرورة إدراك العلاقات المتداخلة بين النظام الإقليمي والنظام الدولي⁽²⁾. وتوجد ثلاثة نماذج للنظم الإقليمية في علاقاتها بالنظام العالمي السائد وهي نموذج الاستقلال النشط للنظام الإقليمي عن النظام الدولي، ونموذج التبعية الواضحة من النظام الإقليمي للنظام الدولي، نموذج التأثير المتبادل بين النظامين الإقليمي والدولي.

وأخيراً لابد من الإشارة هنا إلى أن التغيرات التي اعترت النظام العالمي مثل تحول النظام الدولي إلى هيمنة القطب الواحد في ظل إيديولوجية واحدة رغم تعدد القوى داخل النظام الرأسمالي، وحدوث تحول نوعي في طبيعة العلاقات بين الدول الكبرى من نمط الصراع إلى نمط التعاون⁽³⁾. لا شك أن هذه التحولات سيكون لها أثر في وضع النظم الإقليمية من حيث تفكك بعض الأنظمة وثلاثيها وحاجة بعض الأنظمة الإقليمية لإعادة ترتيب هيكلها وانحسار المساحة التي تتحرك فيها الأنظمة الإقليمية بحرية من حيث دور الأنظمة الإقليمية وطبيعتها⁽⁴⁾.

(1) أحمد يوسف، النظام الدولي والنظام العربي، القاهرة، معهد البحوث والدراسات العربية، 1991م، ص36.

(2) أحمد يوسف أحمد، النظام الدولي والنظام العربي، المرجع السابق، ص36.

(3) نادية مصطفى، مصر النظام الإقليمي في التسعينيات، مجلة السياسة الدولية، مؤسسة الأهرام، القاهرة، العدد 1989م، ص125.

(4) جمال علي زهران، وضع النظم الإقليمية في إطار النظام العالمي الجديد، المرجع السابق، ص277.

وفي ضوء تجربة النظم الإقليمية في الحرب الباردة يمكن الإشارة إلى تحديات المستقبل المتمثلة في مدى توفر العوامل الذاتية في الجغرافيا والتاريخ والانتماء في النظام الإقليمي التي تعطي القدرة لهذا النظام على أن يحافظ على بقاءه واستمراره دون أن يتعرض للتفكك والاختفاء، وأهمية وزن النظام الإقليمي لدى قمة النظام العالمي من حيث دوره وما يمثله من مجال للتنافس الدولي، وتوافر القائد الإقليمي الفاعل في كل نظام إقليمي من عدمه وطبيعة دور هذا القائد وسط هذه التفاعلات من حيث قدرته على الحركة والتأثير والفعل، بمعنى مدى توافر ما يمن تسميته بالقائد الإقليمي للنظام الدولي الفرعي وقدرة النظام الإقليمي على المناورة من ناحية ومن ناحية أخرى طبيعة هذه القدرة على المناورة من خلال هامش حرية الحركة الذي يستطيع هذا النظام الإقليمي أن يوفرها لذاته ولأعضائه في مواجهة تغيرات النظام العالمي وتفاعلاته.

والنظام الإقليمي سوف لن يكون تنظيماً مدولاً ولا يشكل بديلاً سهلاً أو مرغوباً فيه دائماً بل بديلاً يواجه مصاعب منها أن القوى العظمى سوف تسعى لتعطيل أداء التنظيمات الإقليمية مثلما فعلت تجاه التنظيم الدولي عبر تحجيم قراراتها أو تطويعها وتفكيكها أو اختراقها، وأن الجماعات الإقليمية قد تجد نفسها في بعض الأحيان في حالة تنافس لتباين مصالحها الذي قد يدفعها للدخول في دوامة الصراعات ويعرقل قيام أي تعاون، كما أن المشكلات الخطيرة ذات الطابع الدولي تستوجب علاجاً دولياً يتجاوز قدرة الأنظمة الإقليمية من التصدي لها وإيجاد معالجات مناسبة لها⁽¹⁾.

(1) جيمس دورتي، وروبرت بالاستغراف، النظريات المتضاربة في العلاقات الدولية، المرجع السابق، ص 269.

المطلب الخامس

النظام الإقليمي العربي

ترتبط نشأة النظام الإقليمي العربي بتحولات دولية إذ كان النظام الدولي ينتقل من نظام توازن القوى متعدد الأطراف الذي دمرته الحرب العالمية الثانية إلى نظام القطبين إذ تشكل النظام العربي من سبعة أطراف بالإضافة إلى الجامعة العربية وتفاعلت هذه الأطراف مع الدول العربية الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية وبالتالي يجب التأكيد على أن استعمال تعبير النظام الإقليمي للدلالة على مجمل الأقطار العربية وطبيعة العلاقات فيما بينها لابد من أن يصاحبه تأكيد على خصوصية التطبيق العربي له، أي أن النظام العربي ليس نظاماً إقليمياً بالرغم من توفر اشتراطاته من حيث (التواصل الجغرافي، والتماثل، وحجم التفاعلات) وإنما يعكس المصطلح نفسه، اعتباراً معنوياً ونفسياً له توجهه السياسي والنظامي الذي يستند إلى تجانس ثقافي وله عمق تاريخي وحضاري تبلور في تيار فكري من ناحية وفي حركة سياسية من ناحية أخرى وهذا ما تجسده الدعوة إلى القومية العربية التي ترنو إلى تحقيق وحدة سياسية للإقليم، وتصفية التجزئة إلى دول مستقلة ذات سيادة⁽¹⁾، وهي لا تجعل التفاعل بين أجزاء النظام على أنها علاقات دولية بل إنها علاقات ذات طبيعة خاصة مما دفع بعض الفقهاء العرب إلى التأكيد على ضرورة بلورة قواعد قانون دولي عربي يعكس هذه الوضعية⁽²⁾.

كما أن حقيقة التحفظ على مصطلح النظام الإقليمي تأتي من حيث إنه أقل قوة في دلالاته من التعبيرات الأخرى التي تستخدم للدلالة على الحقيقة العربية⁽³⁾، مثل الأمة العربية أو الوحدة العربية، أو الوطن العربي ومع ذلك فإن مفهوم النظام الإقليمي يظل أقرب لتوصيف الواقع الفعلي أنه استمر أكثر إثارة للجدل، وفي نفس الوقت فإن تحديد الخصوصية العربية للمفهوم تبدو أكثر حيوية لاستبعاد دول أخرى في المنطقة تدخل بحكم المعنى المجرد لمفهوم النظام الإقليمي⁽⁴⁾.

(1) جميل مطر، علي الدين هلال، النظام الإقليمي، المرجع السابق، ص 36.

(2) المرجع السابق.

(3) السيد يسين، التقرير الاستراتيجي العربي، القاهرة، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، الأهرام، 1986م، ص 151.

(4) المرجع السابق، ص 237.

بالإضافة إلى ما ذكر يمكن التأكيد على أن النظام الإقليمي العربي هو حقيقة أعم وأشمل من الجامعة العربية بل إن بعضاً من أهم الأحداث السياسية تمت خارجها مع ذلك تبقى الجامعة العربية من الناحية التنظيمية جزءاً من النظام⁽¹⁾، حيث إنها التنظيم الإقليمي، كما أن النظام الإقليمي العربي ليس هو مجموعة اتفاقيات أو معاهدات أو علاقات بين عدد من الدول العربية، إنما هو شبكة من التفاعلات العربية سواء كانت الرسمية أم غير الرسمية⁽²⁾.

كما أنه لا يوجد ترتيب هرمي واضح لمكانة أعضائه بين القمة والقاعدة⁽³⁾، إضافة إلى الافتقار إلى القوة الذاتية لضمان استقلال حركته الدولية فإن التهديد الذي يتعرض له النظام العربي، هو تهديد ذو طابع هيكلي وبنائي تتفرع عنه كافة نواحي القصور (الوظيفية) في النظام مثل العجز عن الحفاظ على درجة من الاستقلالية في مواجهة البيئة الدولية، والعجز عن المواجهة الفعالة للتهديدات⁽⁴⁾، والحد من مخاطرها، ولا شك أن تناول التهديد للنظام اليميني العربي تؤدي إلى أهمية الإشارة إلى أن دراسة النظام الإقليمي العربي مرتبطة بدراسة الأمن القومي بمعنى دراسة التهديد الذي يتعرض له النظام العربي إنما هو في نفس الوقت دراسة لأحد جوانب الأمن القومي العربي، وبشكل دقيق دراسة لمخاطر أو تحديات يتعرض لها الأمن القومي العربي، حيث إن الأمن العربي يتجاوز مفهوم الأمن الإقليمي باعتبار أن العلاقات التي تربط بين البلاد العربية، والتحديات المشتركة التي تجابهها، والمصالح الموحدة التي تشدها سوياً، تجعل من الأمن العربي أمراً مختلفاً عن مجرد الأمن النابع من حقيقة الجوار الجغرافي⁽⁵⁾.

ويمكن بلورة الاتجاهات التي تتناول النظام الإقليمي العربي والنظام الدولي في حقبة الجديدة في اتجاهين رئيسيين:

أولهما: احتمال اضمحلال النظام الإقليمي العربي واندثاره تماماً في ضوء الواقع الذي يمر به الوطن العربي وفي ظل التغيرات التي واجهت النظام الدولي ويستند دعاة هذا الاتجاه إلى

(1) جميل مطر، علي الدين هلال، النظام الإقليمي، المرجع السابق، ص36.

(2) المرجع السابق، ص150.

(3) المرجع السابق، ص37.

(4) أسامة الغزالي حرب، النظام العربي تحت التهديد، النظام الإقليمي العربي الوضع الراهن والتحديات المستقبلية، أعمال المؤتمر الاستراتيجي العربي الأول، عمان 15-17 سبتمبر 1987م، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، مركز الدراسات الاستراتيجية بالجامعة الأردنية، القاهرة، 1989م، ص237.

(5) علي الدين هلال، تحديات الأمن القومي في العقد القادم سلسلة الحوارات العربية، عمان، منتدى الفكر العربي، 1986م، ص22.

المعطيات التي يمكن بلورتها في المتغيرات الدولية التي أدت إلى هيمنة أمريكا وقيادتها للنظام العالمي الجديد، واختفاء الاتحاد السوفييتي الذي كان حليفاً استراتيجياً للعرب في قضايا التحرر والاستقلال، كما أن أهمية المنطقة العربية ووفرة ثرواتها ستكون لها الأولوية خلال الأجلين القصير والمتوسط في الاستراتيجية العالمية للسيطرة والتحكم بها⁽¹⁾. كما أن حالة عدم الاستقرار السياسي الذي يعيشه النظام العربي وفي ضوء احتمالات تقدم الاتجاهات الإسلامية نحو السلطة في أكثر من قطر عربي مما يدفع النظم الحاكمة المحافظة إلى العزوف عن التمسك بالنظام العربي الإقليمي والاحتفاء بالغرب كما أن الحركات الإسلامية ترمي في نفس الوقت إلى إلغاء المقومات الذاتية للنظام العربي وربطه بنظام أوسع⁽²⁾، إضافة إلى الترتيبات الأخرى البديلة التي تهدف لإقامة أنظمة إقليمية أخرى تستهدف إلغاء المقومات الذاتية للنظام العربي وتتفق ومنظور التغلغل الخارجي وضمان المصلحة الغربية وعلى رأس هذه المشروعات النظام الإقليمي الشرق أوسطية، ونظام إقليمي للخليج، ونظام إقليمي للقرن الأفريقي، ونظام إقليمي للدول المطلة على البحر المتوسط⁽³⁾، كما أنه في ظل تحليل علاقة النظام الإقليمي العربي بالنظام الدولي يتضح أن منحنى علاقة التأثير المتبادل بين النظامين هو منحنى هابط يتجه إلى أسفل عبر الزمن، وأن هذا يرتبط مباشرة بدرجة تماسك النظام العربي وقدرته على الحركة، كما أن هذا التأثير يزداد بالقدر الذي يوجد فيه تجانس على قمة النظام الدولي حيث تزيد قدرته على التأثير على النظم الإقليمية⁽⁴⁾.

أما ثانيهما: فيتمثل في أنه رغم التغيرات التي يشهدها النظام الدولي وتأثيراتها السلبية في العالم الثالث يمكن استثناء النظام العربي من التهميش أو التراجع أو التفكك وهذا يرجع إلى طبيعة المنطقة وأهميتها الاستراتيجية وإمكاناتها المالية والاقتصادية⁽⁵⁾، والمقومات الذاتية للنظام العربي حيث يؤكدون على أن النظام الدولي في كل حقبة جديدة يمر بها يؤثر دائماً سلباً في العرب ولكن المشكلة لا تكمن أساساً في تغيرات النظام العالمي بل في العرب أنفسهم وهذا يشير إلى أن النظام

(1) ناصيف يوسف حتى، التحولات في النظام العالمي والمناخ الفكري الجديد وانعكاساته على النظام الإقليمي العربي، مجلة المستقبل العربي، 1992م، عدد 165، بيروت، ص29.

(2) محمد السيد سعيد، مستقبل النظام العربي بعد أزمة الخليج، الكويت، عالم المعرفة، 1992م، عدد 158، ص256.

(3) جمال علي زهران، مصير النظام العربي في الوضع الدولي الجديد، القاهرة، العالم اليوم، 1992/4/13، ص13.

(4) أحمد يوسف أحمد، النظام الدولي والنظم العربي، المرجع السابق، ص40.

(5) علي الدين هلال، حول مستقبل النظام الدولي في عالم الغد، عامل واحد أم عوامل متعددة، القاهرة، الأهرام الأهرام الاقتصادي، أكتوبر عدد 44، ص127.

العربي رغم التأثيرات عليه دائماً فإنه يستطيع أن يصمد في مواجهة الآثار السالبة شريطة استيعابها، وأن المسألة تكمن في الأخذ بإحدى الاستراتيجيات المطروحة التي تميز بين التكيف الإيجابي الخارجي الذي يعني فقط التعامل العقلاني العملي مع البيئة الدولية الجديدة، مع المحافظة على الهوية العربية بحمايتها في وجه التهديدات الخارجية الجسيمة، وبين التكيف الإيجابي الداخلي الذي يعتني أساساً بتوفير آلية ديمقراطية للتحويل السياسي وتجاوز حالة التمزق والتشتت بتحقيق المصالحة بين التيارات الكبرى ولو على المدى الوسيط وعلى الصعيدين معاً، كما أن التكيف الإيجابي ينطوي على قيمة نقل جزء من اختصاصات سيادة الدول الأعضاء في النظام الإقليمي العربي إلى مؤسسات النظام العربي وتفويضها بالإدارة المستقلة نسبياً عن هذه الدول لإنجاح عمليات التكامل العربي حتى لو تم في المجال الاقتصادي في البداية⁽¹⁾.

رغم حجم الاستهداف الذي يتعرض له النظام العربي لكننا لا نسلم بأنه إيدان بانتهاء هذا النظام ولكن يمكن اعتبارها حالة ومن نتيجة كثافة المؤثرات الخارجية والداخلية وهي حالة وقتية يتعرض لها النظام الإقليمي العربي عقب الأزمات الكبرى، رغم ذلك فسرعان ما يسترد أنفاسه ويتجاوز أزماته إذا ما وظف إمكاناته التوظيف الأحسن.

(1) محمد السيد سعيد، مستقبل النظام العربي بعد أزمة الخليج، المرجع السابق، ص 295.

المبحث الثاني

جامعة الدول العربية منظمة إقليمية

المطلب الأول

نشوء جامعة الدول العربية

لقد شهد الوطن العربي مع نهاية القرن الثامن عشر وأوائل القرن التاسع عشر نشوء إدراك لأكثر الظواهر التي يعيشها إلا وهي الإحساس بوجود خصائص محددة تميز الشعب العربي الذي يعيش ضمن إطار الدولة العثمانية وخاصة التميز الإثني واللغوي وظهرت دعوات يقودها الحكام والنخب المثقفة تنادي بالحكم الذاتي، وتوحيد الولايات العربية، والاستقلال عن الدولة العثمانية، وإنشاء دولة عربية قوية⁽¹⁾. ولقد شهدت هذه الحقبة استخدام مصطلح (القومية العربية) ففي المشرق العربي استخدم إبراهيم باشا هذا المصطلح بقوة حينما أكد على أنه "ينبغي إحياء القومية العربية، وأن يجعل من العرب شعباً ناهضاً له كيانه الخاص"⁽²⁾، "كما ربطها بمسألة ضرورة إرجاع وطن العرب للعرب، فيجعل منهم شعباً موجوداً قائماً بذاته"⁽³⁾.

أما في بلدان المغرب العربي فقد استخدمه حمدان خوجة في أوائل عهد الاحتلال الفرنسي للجزائر عندما أكد على أهمية "الاعتراف بالقومية العربية في الجزائر"⁽⁴⁾، رغم التحفظات التي تشير إلى أن معنى مصطلح القومية لم يأت ليؤكد إيديولوجية محددة في الوطن العربي وإنما كان شعاراً لحركة استقلالية، لاستقلال العرب سياسياً عن الدولة العثمانية والدول الأوروبية⁽⁵⁾.

(1) عماد عبد السلام رؤوف، الجمعيات العربية وفكرها القومي ملامح الوعي القومي عند العرب من مطلع القرن التاسع عشر حتى قيام الحرب العالمية الأولى، ندوة تطور الفكر القومي العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1986م، طبعة أولى، ص106.

(2) جورج أنطونيوس، يقظة العرب، تاريخ حركة العرب القومية، ترجمة ناصر الدين الأسد وإحسان عباس، بيروت، 1974م، دار العلم للملايين، ص90.

(3) محمد رجب حراز، المدخل إلى تاريخ مصر الحديث من الفتح العثماني إلى الاحتلال البريطاني، القاهرة، دار النهضة العربية، 1970م، ص234.

(4) خيرية عبد الصاحب وادي، الفكر القومي العربي في المغرب العربي، بغداد، 1982م، ص23.

(5) عماد عبد السلام رؤوف، الجمعيات العربية وفكرها القومي، المرجع السابق، ص108.

ويمكن القول إن أخطر الظواهر السياسية التي طرأت على الفكر القومي عند العرب في أواخر القرن التاسع عشر، ذلك التأكيد المتعاضم على دور النخبة المثقفة التي أسهمت في تأسيس العديد من الجمعيات أمثال (جمعية بيروت، وجمعية أحرار حمص، وجمعية البصرة الاصطلاحية، والجمعية العلمية السورية) التي تهدف إلى دعوة العرب لليقظة والانتباه لما يحيط بهم من أخطار وتدعوهم إلى الاتحاد والمطالبة بالحقوق القومية⁽¹⁾. ومن خلال أدبيات هذه الجمعيات يمكن ملاحظة أن دور النخبة قد تطور ليتجاوز الإطار المحلي بهدف التوصل إلى صيغة التنظيم القومي الواحد الذي يتجاوز إطار الجمعيات المحلية من أجل تطوير الحركة القومية من مرحلة الوعي إلى بدايات مرحلة التنظير لتحديد مفاهيم الأمة العربية، والقومية العربية، والوطن العربي. ومن الجمعيات ذات الطابع القومي (جمعية المنتدى العربي، وجمعية الجامعة العربية، وجمعية جامعة الوطن العربي، والجمعية العربية للفتاة). إلا أنه يجب التأكيد على إطارها القومي مقتصر على الجزء الآسيوي فقط⁽²⁾.

ولكن مع تدافع الأحداث السياسية في أوروبا، والدولة العثمانية ووضوح أبعاد التآمر الاستعماري على الوطن العربي في العقد الأول من القرن العشرين ظهر اتجاه جديد يدعو إلى ضرورة الاعتماد على القوى العربية الفعلية في شبه الجزيرة العربية وجعل هذه القوى مركز الثقل في أي سعي نحو استقلال عربي ناجز، وإن كان هذا الاتجاه يشك بمدى فاعلية النخبة الثقافية أو النخبة العسكرية في إعادة بناء الأمة العربية والحيلولة دون وقوعها تحت طائلة الدول الاستعمارية إلا أنه يدعو إلى عدم إهمال دورها فكانت تلك السياسة تمثل تراجعاً عن فكرة النخبة إلى فكرة التحالف، وتحولاً عن الفكرة (المثالية) القومية إلى نوع من الواقعية التي تركز على تحقيق أكبر استفادة من إمكانات الواقع المتاح. والأمر الجديد في هذا الشأن هو التأكد من استحالة دوام الاتحاد بين الأمتين العربية والتركية وخاصة بعد الانقلاب الدستوري في تركيا عام 1908 وظهور النزعة الطورانية وسياسة التنريك لكل شيء⁽³⁾. هذا المناخ هو الذي هيا الظروف لظهور الثورة العربية بقيادة الشريف حسين إلا أن عدم اختيار الوسائل السلمية أدى إلى احتلال مباشر للوطن العربي من قبل الدول الأوروبية وتقسيمه إلى مناطق نفوذ وظهور العديد من الاتفاقيات التي تبرز ذلك مثل اتفاقية سايكس بيكو 1916، ووعد بلفور 1917، ومؤتمر باريس عامي 1919-1920، ومؤتمر

(1) أحمد عزت الأعظمي، القضية العربية أسبابها، مقوماتها، تطورها ونتائجها، بغداد، مطبعة الشعب، 1934م، ج1، ص48.

(2) جورج انطونيوس، يقظة العرب، المرجع السابق، ص184.

(3) عماد عبد السلام رؤوف، الجمعيات العربية وفكرها القومي، المرجع السابق، ص131.

سان ريمو عام 1920 وبعد انكشاف حقيقة هذه المؤتمرات للعرب وتبدد أحلامهم حيث نكث الحلفاء بوعودهم وساد منطق القوة، وفرض الاحتلال، والانتداب، كما فرضت وتكرست التجزئة⁽¹⁾.

اندلعت في الوطن العربي العديد من الثورات المضادة لسياسات هذه المؤتمرات ونتائجها وعمليات التقسيم والتسوية فاندلعت ثورة عام 1919 في مصر وفي سوريا عامي 1919-1920 وفي فلسطين والعراق عام 1920 مطالبة بالاستقلال. إلا أن شدة الهجمة الاستعمارية أخمدها جميعاً وسرعان ما انفجرت في عقد الثلاثينيات الاتجاهات الوحدوية لتأخذ مكانها في الحركات السياسية العربية على أنها رد فعل على الاتجاهات القطرية الضيقة وتعبير عن تطلعات الجماهير العربية نحو الوحدة فصاغوا ميثاقاً عربياً أكد على وحدة الوطن العربي وضرورة توجيه الجهود في كل قطر عربي نحو الاستقلال والوحدة العربية وقد صيغ هذا الميثاق في المؤتمر الذي عقده القوميون العرب في آسيا على هامش المؤتمر الإسلامي في مدينة القدس عام 1931⁽²⁾.

ولكن هذه الاتجاهات الوحدوية كررت الأخطاء السابقة بتعليق هذه الآمال على الملوك وأدى هذا الاستناد إلى ظهور اتجاهين في الحركة القومية العربية أولهما يدور حول زعامة الأسرة الهاشمية، وثانيهما حول زعامة الأسرة السعودية وظهر التباين حول أسلوب التوحد العربي مما عمق واقع التجزئة الذي تغذيه السياسة الاستعمارية وخاصة السياسة البريطانية في فترة سلبية ومدمرة⁽³⁾، وخاصة عندما أدركت أن في العمل القطري خطورة أقل على مصالحها الحيوية في المنطقة من أي عمل وحدوي، ولكنها كانت في الوقت نفسه حريصة على تجنب إظهار عدائها السافر لفكرة الوحدة العربية مادامت مجرد حلم أو مثلاً أعلى من المتعذر تحقيقه وفي وجدت فرصتها لتحقيق أهدافها من خلال حلفائها في المنطقة⁽⁴⁾.

وبعد نهاية الحرب العالمية ونتيجة انحياز الحكم العرب مع الحلفاء ضد المحور أعلنت بريطانيا أنها تتعاطف مع طموحات العرب في التوحد وأنها تعطي الموضوع العناية اللازمة من التحليل والدراسة عن طريق وزارة الخارجية والمستعمرات وبعد دراسة دقيقة رأت أنها بالضرورة يجب

(1) علي محافظة، النشأة التاريخية للجامعة العربية، ندوة جامعة الدول العربية بين الواقع والطموح، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1983م، ص33.

(2) محمد عزة دروزة، الوحدة العربية، مباحث في معالم الوطن العربي الكبير ومقومات وحدته والعقبات التي تقف في طريقها ومعالجتها والمداخل التي يجب أن يسار إلى تحقيقها، بيروت، المكتب التجاري للطباعة والتوزيع والنشر، 1957م، ص124.

(3) علي محافظة، النشأة التاريخية للجامعة العربية، المرجع السابق، ص37.

(4) المرجع السابق.

أن تشجع أي عمل اتحادي يضمن زيادة نفوذها وتعميقه في الوطن العربي ويسمح بحل المشكلة الفلسطينية بما يرضي اليهود وهذه الدراسة التي تناولت الاتحاد العربي صدرت في عام 1941م وعالجت موضوع الاتحاد العربي من منطلق العلاقات العربية البريطانية وكذلك ضمان مصالحها في المنطقة وتأمين وضع بريطانيا في الهند، وتكوين تحالف واسع النطاق ضد التوسع السوفييتي في الشرق الأوسط⁽¹⁾.

ورغم أن الحركة القومية العربية قد افتقرت إلى القاعدة الأيديولوجية المتينة والتنظيم السياسي القادر على نشر أهدافها وتحديد عملها فإنها لم تغفل تطلعا نحو الوحدة، وهو تطلع ظل على الدوام يلقي استجابة واسعة لدى الجماهير العربية، وقد تبلور الشعور القوي لدى هذه الجماهير في بدء الأربعينيات مع تطور وسائل الاتصال الجماهيري، وانتشار التعليم ووسائل الثقافة، وتطورت وسائل الضغط باتجاه الوحدة وأصبحت تقدم مشروعات⁽²⁾ للوصول إلى تحقيقها إلا أن بعض الأنظمة العربية الإقليمية والدولية تقف بالمرصاد لمواجهة هذه المشروعات حفاظاً على مصالحها⁽³⁾.

وجاء الرد البريطاني على هذا التحرك العربي بتصريح (إيدن) الذي ألقاه في مجلس العموم البريطاني في يوم 29 مايو عام 1941 وكرره في 24 فبراير عام 1943 والذي جاء فيه أن الحكمة البريطانية "تتظر بعين العطف إلى كل حركة بين العرب ترمي إلى تحقيق وحدتهم الاقتصادية والثقافية والسياسية ولا يخفى أن المبادرة لأي مشروع يحظى بموافقة العرب جميعاً"⁽⁴⁾. ولقد اعتبر الساسة العرب هذا التصريح إيذاناً لهم بالتحرك حتى يتم احتواء العمل الوحدوي من المبادرات الشعبية وحصره في دائرة اهتمام الحكومات وحتى يمكن ضبط إيقاعه بما لا يتعارض والمصالح الحكومية والمصالح البريطانية، وفي الخطاب الذي ألقاه مصطفى النحاس باشا رئيس وزراء مصر

(1) مصطفى عبد الله خسيم، قضية الوحدة العربية: دور الجامعة العربية في حركة الوحدة العربية قضايا وأزمات دولية معاصرة النظرية والتطبيق، منشورات الجامعة المفتوحة، طرابلس، 1990م، ص 219.

(2) مشروع وحدة أقطر الهلال الخصيب عن طريق نوري السعيد، ومشروع وحدة سوريا الكبرى في هذه المشاريع كان تبدو دائماً على أنها تعبر عن الإرادة التوسعية لهذه الدول والزعامات ليس إلا، انظر أحمد الشقيري، الجامعة العربية، المرجع السابق، ص 27-29.

(3) بريطانيا التي رأت أن مصالحها تتحقق بدعم الاتجاه القطري، وفرنسا عارضت بشدة الاتجاه العربي بمختلف أشكاله، كما وقفت موقفاً عدائياً من الحركة القومية لاعتقادها بأن أي اتحاد عربي سيكون مركز جذب لعرب سوريا ولبنان ومنطلقاً للهيمنة البريطانية في المنطقة بأسرها، كما عارضت السعودية أي اتحاد عربي تحت الزعامة الهاشمية. انظر أحمد الشقيري، الجامعة العربية، المرجع السابق.

(4) محمد سعيد الدقاق، المنظمات الدولية المعاصرة، الإسكندرية، دار المعارف، بدون تاريخ، ص 264.

في مجلس الشيوخ في 20 مارس عام 1943 استجابة لتصريح (إيدن) بشأن إقامة الوحدة العربية⁽¹⁾. وحدد مراحل لتحقيق هذه الغاية وهي أن تتشاور مصر مع الحكومات العربية كل على حده للتوفيق بين آرائها فيما ترمي إليه، ودعوة الحكومات العربية فيما بعد لاجتماع ودي حتى يبدأ السعي لتحقيق الوحدة العربية بجهة متحدة، وعقد مؤتمر عربي عام لإكمال بحث الموضوع، واتخاذ القرارات المحققة للأغراض التي تتشدها الأمة العربية.

ولقد انطلقت المشاورات مع بداية صيف عام 1943 بين كل من مصر، العراق، وسوريا، والأردن، ولبنان، والسعودية، واليمن وخلصت مشاورات الوحدة العربية إلى استبعاد مشروعي سوريا الكبرى، والهلال الخصيب، واستبعاد الوحدة العربية من خلال تكوين حكومة مركزية وذلك لمساسها باستقلال وسيادة الدول، وكذلك لم يتم إقرار أي صورة اتحادية ذات سلطة تنفيذية تؤدي إلى قرارات ملزمة فهي مستبعدة لذات الأسباب التي أدت إلى التخلي عن فكرة الحكومة المركزية، ولم يبق إلا الاتجاه نحو صيغة التعاون التي لا تؤدي إلى الإلزام إلا لمن يقبله وصيغة التعاون التي وجهت مصر المناقشات حولها هي صيغة فضفاضة⁽²⁾. وبعد الانتهاء من المشاورات والتفاهم على الأسس التي تضبط التعاون العربي تم الانتقال إلى مرحلة التحضير للعمل وذلك بتأليف لجنة تمثل فيها البلاد العربية صاحبة الشأن لإتمام الأبحاث وتنسيق الأعمال لعقد المؤتمر العربي العام وبدأت اللجنة التحضيرية في أغسطس عام 1944⁽³⁾ وتوصلت إلى صياغة بروتوكول الإسكندرية في يوم 14/10/1944 الذي جاء مجرد بيان بالمبادئ التي ستقوم عليها الهيئة التي أعطى لها اسم (جامعة الدول العربية) وهي عبارة عن منظمة إقليمية تقوم على أساس التعاون والتنسيق لا على أساس الالتزام بخط سياسي قومي وأعطى لهذه المنظمة اسم الجامعة لتكون مقبولة لدى الرأي العام العربي المتعطش للوحدة، وتم إبراز أهم المبادئ التي يجب اعتبارها مرتكزات أساسية وهي الاعتراف بسيادة الدول الأعضاء واستقلالها بحدودها القائمة فعلاً، والاعتراف بالمساواة التامة بين الدول الأعضاء، والاعتراف لكل دولة بحق إبرامها المعاهدات والاتفاقات مع غيرها من الدول

(1) أحمد الشقيري، الجامعة العربية، كيف تكون جامعة وكيف تصبح عربية، المرجع السابق، ص 43.

(2) المرجع السابق، ص 76.

(3) شاركت فيها كل من مصر، والأردن، وسوريا، ولبنان، والعراق، والسعودية، واليمن، ومندوب عن فلسطين.

العربية أو غير العربية بشرط ألا تتعارض مع نصوص هذه الأحكام أو روحها، ولا يجوز الالتجاء إلى القوة لفض المنازعات بين دول الجامعة⁽¹⁾.

كما أن أهداف الجامعة هي توثيق الصلات بين الدول فيما بينها وتنسيق خططها السياسية تحقيقاً للتعاون فيها، وصيانة استقلالها وسيادتها من كل اعتداء بالوسائل الممكنة، وللنظر بصفة عامة في شئون البلاد العربية ومصالحها⁽²⁾.

أما آليات العمل فهي مجلس الجامعة الذي تمثل فيه الدول المشتركة في الجامعة على قدم المساواة، وقراراته النافذة التي تنتم بالإجماع، وتكون ملزمة، أما خلاف ذلك فالقرارات ملزمة لمن يقبلها إلا في حالة وقوع خلاف بين دولتين وأحيل الخلاف إلى مجلس الجامعة فقراراته في هذه الحالة ملزمة ولا تشترط الإجماع، أما الآليات الأخرى فهي آليات اللجان الدائمة المتخصصة وأمانة الجامعة⁽³⁾.

وبعد التصديق على البروتوكول رغم تحفظ السعودية واليمن على صيغة شمولية التعاون التي تشمل التعاون السياسي، وتحفظ لبنان على القيد الذي وضع بشأن السياسة الخارجية، تم تشكيل اللجنة الفرعية السياسية لدراسة بروتوكول الإسكندرية ما يرد من الدول من ملاحظات التي انطلقت أعمالها بمصر من 14 فبراير حتى 3 مارس عام 1945 وعقدت خلالها ست عشرة جلسة كان خلاصة ما توصلت إليه تمسك مصر بأن لا يخرج ميثاق الجامعة عن المبادئ التي تضمنها بروتوكول الإسكندرية وبالفعل تمت صياغة الميثاق حسب ما أرادت مصر مع استبعاد مبدأ "بأنه لا يجوز في أية حالة اتباع سياسة خارجية تضر بسياسة جامعة الدول العربية أو أية دولة منها"⁽⁴⁾. وبالتالي حصل تراجع بين بروتوكول الإسكندرية وإبرام ميثاق جامعة الدول العربية يوم 22 مارس عام 1945 من كيان عربي شبه اتحادي إلى كيان يغلب عليه المؤتمر الدولي غير الملزم لأعضائه⁽⁵⁾. وهكذا انتهت مشاورات (الوحدة العربية) التي أطلق العنان لها (إيدن) وزير خارجية

(1) من وثيقة بروتوكول الإسكندرية الذي صيغ في 10/10/1944. انظر: محمد عزيز شكري، جامعة الدول العربية وكالاتها المتخصصة بين النظرية والواقع، الكويت، منشورات ذات السلاسل، الطبعة الأولى، 1975م، ص 171-176.

(2) أحمد الشقيري، الجامعة العربية، المرجع السابق، ص 386.

(3) المرجع السابق، ص 386.

(4) علي محافظة، النشأة التاريخية للجامعة العربية، المرجع السابق، ص 50.

(5) المرجع السابق، ص 55.

بريطانيا في أوائل الأربعينيات، ورسا الأمر على إقامة منظمة إقليمية عرفت بجامعة الدول العربية وعلى أساس معاهدة دولية سميت بميثاق جامعة الدول العربية.

المطلب الثاني

ميثاق جامعة الدول العربية

يتكون ميثاق جامعة الدول العربية الذي تم إقراره عام 1945 من عشرين مادة، ومن أهم المبادئ التي يتضمنها الميثاق المساواة في السيادة بين الدول الأعضاء واحترام استقلالها⁽¹⁾، وعدم جواز اللجوء إلى القوة لفض المنازعات بين دول الجامعة، مع الالتزام بضرورة حل المنازعات التي قد تنشأ فيما بينها بالطرق السلمية⁽²⁾، مع عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء واحترام أنظمتها واختياراتها⁽³⁾.

كما أن الميثاق حدد الأهداف التي يجب على الجامعة تحقيقها، ولا شك أن ذكر الأهداف التي يجب على كائن قانوني ما تحقيقها هو أمر مهم، لأنها تحدد المسار الطبيعي الذي يجب أن يسلكه هذا الكائن وفي إطار قانون المنظمات الدولية يستوجب النص على صياغة الأهداف التي يجب على المنظمة تحقيقها لأمرين، فمن ناحية تحدد هذه الأهداف سبب وجود المنظمة والمسار الذي يجب عليها أن تسلكه للوصول إليها وتبين القيود التي ترد على المنظمة وأجهزتها بتحديد اتجاه أنشطتها ووظائفها، ومن ناحية أخرى يستوجب النص على الأهداف دوراً مهماً في تفسير المواثيق المنشئة للمنظمات الدولية وأعمالها القانونية والوسائل التي تمكنها من تحقيق تلك الأهداف⁽⁴⁾.

وقد جاءت أهداف جامعة الدول العربية متضمنة توثيق الصلات بين الدول المشتركة في الجامعة وتنسيق خططها تحقيقاً للتعاون بينها وصيانة لاستقلالها وسيادتها والنظر بصفة عامة في شؤون البلاد العربية ومصالحها، وتحقيق التعاون بين الدول المشتركة فيها تعاوناً وثيقاً⁽⁵⁾، بحسب نظم كل دولة منها وأحوالها في الشؤون الاقتصادية والمالية، ويدخل في ذلك التبادل الجمركي

(1) ميثاق جامعة الدول العربية، المادة الأولى، انظر: محمد عزيز شكري، جامعة الدول العربية، المرجع السابق، ص 179.

(2) المرجع السابق، المادة الخامسة، ص 181.

(3) المرجع السابق، المادة الخامسة، ص 182.

(4) أحمد أبو الوفا، جامعة الدول العربية، كمنظمة دولية إقليمية، القاهرة، دار النهضة العربية، 1999م، ص 82.

(5) ميثاق جامعة الدول العربية، المادة الثانية، المرجع السابق، ص 179.

والعملة وأمور الزراعة والصناعة وشئون المواصلات وتدخل أيضاً مجالات السكك الحديدية والطرق والطيران والملاحة والبريد والشئون الثقافية والشئون الاجتماعية، وكذلك الشئون الصحية⁽¹⁾.

وبالتالي وفقاً للميثاق فإن الجامعة هي منظمة تقوم على التعاون الاختياري أو التطوعي بين الدول العربية الأعضاء فيها، على أساس المساواة واحترام استقلالها وسيادتها وهي في نية منشئها ليست أكثر من مجرد تنظيم إقليمي يستهدف التنسيق والتعاون⁽²⁾، ولا تملك سلطة إلزامية بل هي أداة تنسيق ورابطة اختيارية لتحقيق التعاون ولم الشمل وهي منظمة بين حكومات وليست سلطة عليا⁽³⁾. كما أن التوحيد القانوني والسياسي للجامعة أدى إلى ظهور تناقض، فهي من ناحية قانونية منظمة إقليمية اختيارية تقوم على مبدأ احترام السيادة والمساواة القانونية بين أعضائها ومن ناحية أخرى هي تعبير عن آمال الأمة العربية وتطلعاتها وطموحاتها في منظمة قومية، واستمرارية هذه الجدلية أدت إلى بروز تيارين يوجدان ويتفاعلان في محيط العمل العربي: تيار قومي توحيدي يسعى إلى مزيد من التنسيق والتكامل بين البلاد العربية وصولاً إلى أي شكل من أشكال الوحدة وتيار قطري يكرس التجزئة ويسعى إلى أن تكون العلاقات العربية على أساس من لقانون الدولي بين دول ذات سيادة⁽⁴⁾.

ولقد أخذ على الميثاق العديد من العيوب والنقائص منها ليس فيه ما يشير إلى وجود الأمة العربية الواحدة حقيقة سياسية ولم يتصد للوحدة بوصفها هدفاً من أهداف الجامعة أو من أهداف الأمة، وبني الميثاق على مبدئي السيادة والاستقلال المطلقين فتحوّلت الجامعة إلى مجرد ناد سياسي تجتمع فيه الدول الأعضاء للحوار والمناقشة وإصدار القرارات التي لا تلزم إلا من يقبل بها وليس في الميثاق ما يمنح الجامعة بوصفها هيئة أية سلطات واختصاصات في مواجهة الدول الأعضاء لتمكنها من القيام بمهامها وتحقيق مقاصدها⁽⁵⁾.

(1) المرجع السابق.

(2) محمد عزيز شكري، جامعة الدول العربية ووكالاتها المتخصصة، المرجع السابق، ص 15.

(3) علي الدين هلال، ميثاق الجامعة بين القطرية والقومية، جامعة الدول العربية بين الواقع والطموح، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1983م، ص 78.

(4) حسين البحارنة، ميثاق الجامعة بين القطرية والقومية والتعديلات المقترحة، جامعة الدول العربية بين الواقع والطموح، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1983م، ص 77.

(5) أحمد الشقيري، الجامعة العربية، كيف تكون جامعة، وكيف تصبح عربية، تونس، دار بو سلامة للطباعة والنشر والتوزيع، 1986م، الطبعة الثالثة، ص 72.

إن واضعي الميثاق صعبوا عملية اتخاذ قرارات ملزمة من خلال تأكيدهم على قاعدة الإجماع في التصويت الذي منح كل دولة حق الفيتو في إبطال القرارات بل حتى القرارات التي تصدر بالإجماع يرجع الأمر في تنفيذها إلى الدول ذاتها وفقاً لنظمها التشريعية والدستورية⁽¹⁾.

أما فيما يتعلق بتسوية الخلافات والنزاعات فقد تم الاقتصار على أن يكون دور المجلس قاصراً على الوساطة وبموافقة جميع الأطراف وألا يكون موضوع النزاع والخلاف يتعلق بسيادة الدولة أو استقلالها، أو سلامة أراضيها وتصدر القرارات في هذه الحالة بالأغلبية مع عدم وجود محكمة عدل عربية تختص بالنظر في هذه القضايا، مع استبعاد اللجوء إلى القوة لفض المنازعات، فليس لها نصوص الميثاق شيء من الشئون العسكرية إطلاقاً، وليس للجامعة قدرة تخولها تشكيل قوة عسكرية تكون قادرة على فض المنازعات مما أدى إلى ضعف نظام الأمن الجماعي ولم يتطرق الميثاق إلى موضوع الدفاع العربي بوصفه أساساً لمبدأ الأمن القومي⁽²⁾.

وليس في الميثاق من ديباجته إلى آخر مواده إلى ملاحقة كلمة واحدة عن المواطن العربي بينما ميثاق الأمم المتحدة يبرز ذلك في ديباجته حين يقول إننا نؤكد من جديد إيماننا بالحقوق الأساسية، وبكرامة الفرد وقدره كما نص في المادة الأولى على تقرير احترام الإنسان والحريات الأساسية⁽³⁾.

كما أن الجامعة ليست لها سلطة سياسية تجعل منها شخصية دولية مستقلة عن الحكومات وليست لها أي فعالية فيما يتعلق بالتعاون الاقتصادي رغم تأسيس العديد من المجالس والمنظمات المتخصصة وإبرام معاهدة الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي⁽⁴⁾، وذلك لعدم القدرة على تجاوز نصوص الميثاق والارتقاء بالعلاقات العربية إلى ما يتناسب وظروف التحولات الدولية التي تجعل من التكتل الاقتصادي ركيزة أساسية لأي تجمع دولي، وجاء ميثاق الجامعة معبراً عن الحد الأدنى من التطلعات والآمال العربية في الوحدة وتسوية بين التيارات السياسية التي اختلفت بين الوحدة الاندماجية والدعوة إلى التمسك بالاستقلال والسيادة للقطر الواحد وبالتالي انقسمت الاتجاهات العربية حول الميثاق إلى ثلاثة اتجاهات منها من يرى أن الميثاق يشكل أساساً وأداة كفيلة بتحقيق التعاون وصولاً إلى الاتحاد وهناك من يرى أنه بداية متواضعة بينما يرى اتجاه ثالث أنه بعد كثيراً عن الغرض الذي أنشئ من أجله ولكن التقييم الموضوعي لميثاق الجامعة يجب أن ينطلق من

(1) ميثاق الجامعة، المادة السابعة، المرجع السابق، ص 182.

(2) أحمد الشقيري، الجامعة العربية، المرجع السابق، ص 153.

(3) المرجع السابق، ص 142.

(4) المرجع السابق، ص 14.

تحليل معطيات الفترة التي ولد فيها حيث ارتباط الدول العربية المؤسسة للجامعة بعلاقات عسكرية وأمنية وثيقة مع قوى كبرى بالإضافة إلى الارتباطات الاقتصادية وأن الدول العربية المؤسسة كانت في بداية استقلالها السوري ذات حساسية مفرطة في التخلي عن أي جانب من سيادتها وبالتالي كان يمكن اعتباره خطوة في الاتجاه الصحيح لو لم يصاحبه الجمود.

المطلب الثالث

مؤسسات جامعة الدول العربية

لجامعة الدول العربية بموجب ميثاقها هيئات ثلاث (المجلس، اللجان الدائمة، الأمانة العامة).

مجلس الجامعة: حدد الميثاق مهام مجلس الجامعة وطريقة تكوينه حيث يعتبر هو الهيئة العليا في الجامعة ويتكون من ممثلي الدول الأعضاء فيها ويكون لكل دولة صوت واحد مهما يكن عدد ممثليها⁽¹⁾. وقد يتشكل المجلس على مستوى رؤساء الدول والحكومات وهو ما يطلق عليه مؤتمرات القمة حيث تنص المادة الثالثة من الميثاق على أن يكون للجامعة مجلس يتألف من ممثلي الدول المشتركة في الجامعة، ولا جرم أن رؤساء الدول هم الأشخاص الذين يمثلونها على الصعيد الخارجي، بل أنه من المعلوم بالضرورة أن رئيس الدولة يملك واقعياً وقانوناً حق تمثيل الدولة في كل الأمور⁽²⁾.

كما ورد في النظام الداخلي لمجلس الجامعة أن يعقد مجلس الجامعة دوراته على مستوى وزراء الخارجية أو على مستوى أعلى كرؤساء الدول أو الحكومات⁽³⁾. ولكن القاعدة المعمول بها أن ينعقد مجلس الجامعة على مستوى وزراء الخارجية ويمارس اختصاصات عديدة من أهمها: التدخل لحل المنازعات بين الدول العربية، والقيام على أغراض الجامعة، ومراعاة تنفيذ ما تبرمه الدول المشتركة فيها من اتفاقيات⁽⁴⁾ في مجالات الثقافة والصحة والمواصلات والشئون الاجتماعية والجنسية، وتقرير وسائل التعاون مع الهيئات الدولية لكفالة الأمن والسلام، ولتنظيم العلاقات الاقتصادية والاجتماعية⁽⁵⁾، والموافقة على ميزانية الجامعة وتحديد نصيب كل عضو فيها وتعيين أمين عام الجامعة ووضع النظم واللوائح الداخلية لكل من المجلس واللجان الدائمة، والأمانة

(1) ميثاق الجامعة العربية، المادة الثالثة، المرجع السابق، ص180.

(2) أحمد أبو الوفا، جامعة الدول العربية، كمنظمة دولية إقليمية، المرجع السابق، ص96.

(3) حسب ما جاء في المادة الخامسة من النظام الداخلي لمجلس الجامعة، انظر محمد عزيز شكري، جامعة الدول العربية، المرجع السابق، ص199.

(4) ميثاق الجامعة العربية، المادة الثانية، المرجع السابق، ص179.

(5) المرجع السابق، ص180.

العامة⁽¹⁾. وينعقد مجلس الجامعة انعقاداً عادياً مرتين في السنة في شهري (الربيع والفاصح) وينعقد المجلس إذا توفرت الأغلبية البسيطة على أنه يمكن للمجلس أن ينعقد بصفة غير عادية وذلك بناء على طلب من دولتين من دول الجامعة⁽²⁾، وما يقرره المجلس بالإجماع يكون ملزماً لجميع الدول المشتركة في الجامعة، ما يقرره المجلس بالأكثرية يكون ملزماً لمن يقبله وفي الحالتين تتفد قرارات المجلس في كل دولة وفقاً لنظمها الأساسية⁽³⁾.

اللجان الدائمة: أوصى ميثاق جامعة الدول العربية تأليف لجان حسب الشكل المرفق خاصة للأغراض التي قامت الجامعة أساساً من أجلها لتحقيق التعاون العربي من خلالها وتتمثل مهمة اللجان في وضع قواعد التعاون ومداه وصياغتها في شكل مشروع اتفاقات تعرض على المجلس للنظر فيها، تمهيداً لعرضها على الدول الأعضاء⁽⁴⁾ بالتالي فإن اللجان الفنية الدائمة لا تملك سلطة إصدار قرارات موجهة إلى الدول الأعضاء وإنما تقتصر وظيفتها على إعداد هذه الاتفاقات.

الأمانة العامة: نص ميثاق جامعة الدول العربية على أن يكون لها أمانة عامة دائمة، تشكل الجهاز الإداري، وتضم الأمين العام وعدد من الأمناء المساعدين وعدداً كافياً من المستشارين والموظفين الرئيسيين والثانويين ويعين مجلس الجامعة بأكثرية ثلثي دول الجامعة الأمين العام ويعين الأمين العام بموافقة المجلس الأمناء المساعدين والموظفين الرئيسيين⁽⁵⁾، وقد حدد النظام الداخلي لمجلس الجامعة وظائف الأمانة العامة التي تبلورت في توزيع مشروع المحاضر على الأعضاء بسرعة حتى يتسنى لها موافاة الأمانة العامة بملاحظات وتوزيع المحاضر النهائية وتوثيق أعمال المجلس، واللجان الدائمة وتلقي وثائق وتقارير وقرارات المجلس ولجانه وتوزيعها وحفظ الوثائق والقيام بجميع المهام الأخرى التي تتطلبها أعمال المجلس وتنفيذ الخطط والبرامج التي تقرها مجالس الجامعة وأجهزتها والقرارات والتوصيات التي تتخذها، وإعداد الدراسات والمشاريع التي تتطلبها أعمال مجلس الجامعة وأجهزتها والتنسيق بين أنشطة مجلس

(1) المرجع السابق، ص 183.

(2) المرجع السابق، ص 182.

(3) المرجع السابق.

(4) المرجع السابق، ص 181.

(5) المرجع السابق، ص 183.

الجامعة واللجان الدائمة وأنشطة المنظمات والمجالس المتخصصة الأجهزة الفرعية وتنفيذ ما يوكل إليها من مجلس الجامعة⁽¹⁾.

وتمارس الأمانة العامة أنشطتها تحت إشراف الأمين العام، وقد تكون وظائف الأمين العام إدارية أو سياسية، فعلى الصعيد الإداري يقع عليه إعداد مشروع ميزانية الجامعة وعرضه على المجلس للموافقة عليه قبل بدء كل سنة مالية، وتوجيه الدعوة لعقد اجتماعات أجهزة الجامعة، المجلس، واللجان الدائمة ومتابعة تنفيذ قراراتها⁽²⁾، أما الوظائف السياسية للأمين العام فتتمثل أساساً في القيام بما قد يكلفه به المجلس من مهام لتصفية الأجواء العربية وتنقيتها، أو لحل بعض المنازعات وتوجيه نظر المجلس إلى أية مسألة يكون من شأنها أن تسيء إلى العلاقات بين أو مع الدول العربية وحق حضور اجتماعات المجلس ولجانه، وتقديم تقارير أو بيانات عن المسائل التي يبحثها المجلس⁽³⁾.

المجالس الوزارية والمنظمات المتخصصة: إلى جانب الأجهزة الرئيسة السابق الإشارة إليها فلقد أنشئت بحكم معاهدة الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي بين دول الجامعة العربية في عام 1950، التي أكدت على أهمية إنشاء مجلس أسمته المجلس الاقتصادي⁽⁴⁾، وعدل سنة 1977 ليصبح المجلس الاقتصادي الاجتماعي ويتكون من وزراء الدول الأعضاء المتخصصين ووزراء الخارجية أو من ينوب عن هؤلاء⁽⁵⁾، تكون مهمته تحقيق أغراض الجامعة الاقتصادية والاجتماعية وما يتصل بها مما نص عليه ميثاق الجامعة العربية أو معاهدة الدفاع المشترك، والتعاون الاقتصادي ورسم السياسة العامة للتعاون الاقتصادي والاجتماعي العربي وتخطيط البرامج اللازمة لذلك، ويتولى كذلك مهمة الموافقة على إنشاء أية منظمة عربية متخصصة، كما يشرف على حسن قيام المنظمات القائمة للنهوض بمهامها المبينة في موائيقها ووفقاً للأحكام التي قررها لذلك، وتتنبق عن المجلس ثلاث لجان وهي اللجنة الاقتصادية، واللجنة الاجتماعية ولجنة المنظمات للتنسيق

(1) أمانة جامعة الدول العربية، ميثاق جامعة الدول العربية وأهم أنظمتها البيوبيل الذهبي، القاهرة، 1995م، ص70.

(2) أحمد أبو الوفا، جامعة الدول العربية كمنظمة دولية إقليمية، المرجع السابق، ص164.

(3) محمد عزيز شكري، جامعة الدول العربية ووكالاتها المتخصصة، المرجع السابق، ص47.

(4) حسب ما جاء في معاهدة الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي، المادة الثامنة، المرجع السابق.

(5) أحمد أبو الوفا، جامعة الدول العربية كمنظمة دولية إقليمية، المرجع السابق، ص185.

والمتابعة⁽¹⁾، ودعوة المنظمات العربية للقيام بمشروعات مشتركة وتقديم توجيهات ملزمة للمنظمات العربية المتخصصة فيما يتعلق بموازنتها.

المجلس الوزاري المتخصصة: أنشئت في إطار جامعة الدول العربية بعض المجالس الوزارية المتخصصة⁽²⁾ التي تجتمع بصفة دورية على مستوى الوزراء المعنيين في شئون الإعلام والمجالات الأمنية ومكافحة الجريمة وفي شئون العدل والقانون وفي مجال الإسكان والتعمير والنقل، وفي الشئون الاجتماعية، وفي شئون الشباب والرياضة، وفي مجال الصحة والبيئة، والاتصالات، وفي شئون الكهرباء، وفي السياحة، وتتناط بهذه المجالس وضع السياسات المشتركة، لتنظيم التعاون وتطويره في مختلف المجالات بين الدول العربية.

المنظمات العربية المتخصصة: نظراً لتشعب اختصاصات الجامعة العربية وتعددتها - فقد أنشئ في إطارها وباتفاقات مستقلة - الكثير من المنظمات المتخصصة التي وافق مجلس الجامعة على إنشائها، كما أنه دعا الدول الأعضاء إلى الانضمام إليها والارتباط بها⁽³⁾، وقد تم تأسيس العديد من المنظمات حسب الشكل رقم (1) أبرمت الجامعة في بداية عصر نشأة المنظمات العربية المتخصصة العديد من اتفاقات الوصل تتمثل في اعتراف الجامعة بالمنظمة المتخصصة بوصفها هيئة مختصة بالنسبة للصلاحيات الممنوحة لها وخاصة في إطار تبادل المعلومات في شتى المسائل ذات الأهمية المتبادلة، وتبادل التمثيل بين الجامعة، والمنظمات المتخصصة مع تقديم المنظمة للمعلومات والإحصائيات التي تطلبها الجامعة، وإمكانية القيام بعمل مشترك يحقق أهدافاً ذات أهمية مشتركة، والتشاور بينها وبين المنظمة المعنية بشأن المسائل التي لها أهمية متبادلة وحق مجلس الجامعة في توجيه توصيات في بعض الأحوال لهذه المنظمات وتقرير اختصاصات دائمة وليست مجرد مهام عرضية ومراعاة المنظمات في أدائها لأنشطتها على أن يتم في نطاق احترام النظم والأوضاع الخاصة بكل دولة⁽⁴⁾، ورغم محاولة مجلس الجامعة تنظيم برامج المنظمات من خلال المجلس الاقتصادي الاجتماعي إلا أنه يلاحظ أن هناك ازدواجية العمل والوظائف وتداخل الاختصاصات.

(1) المرجع السابق، ص 187.

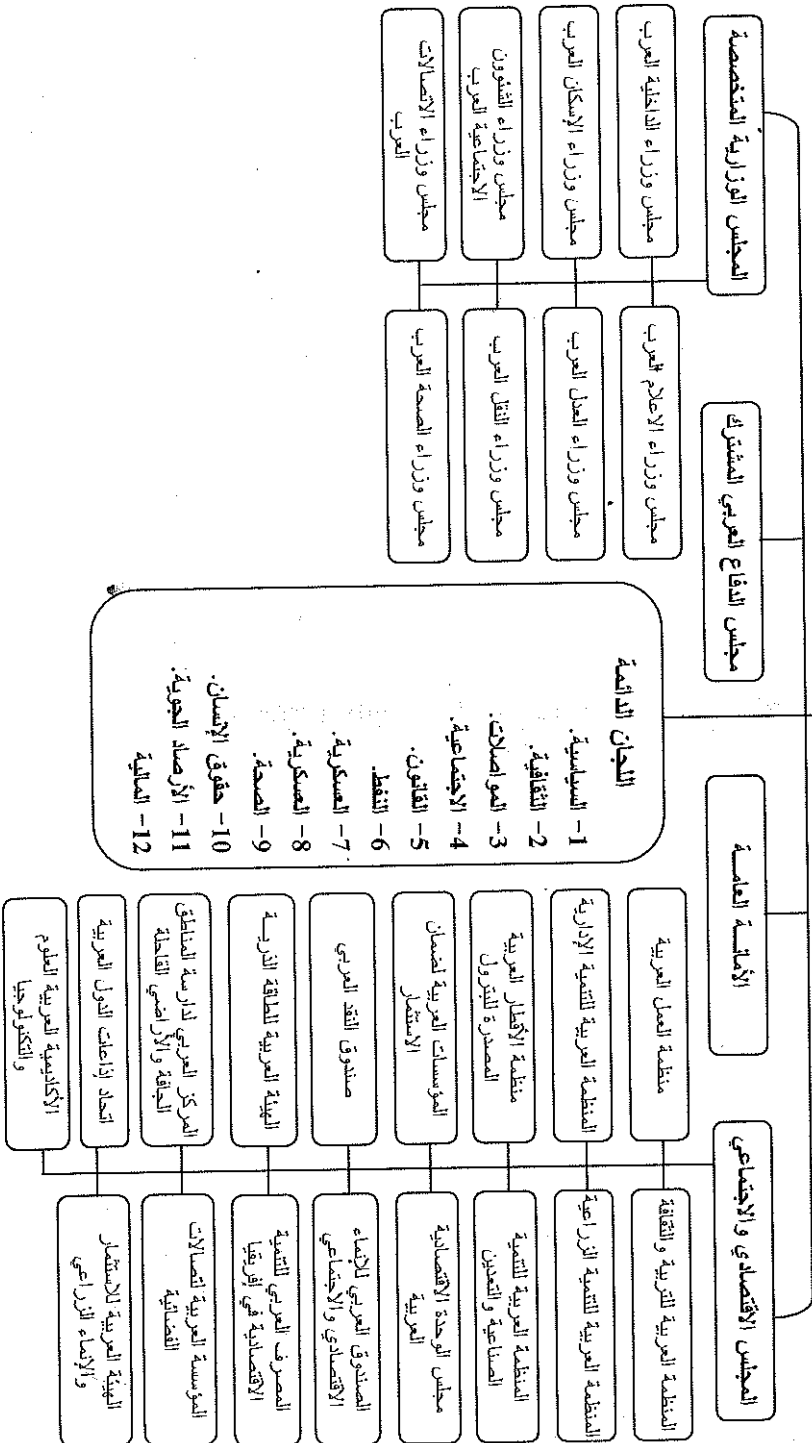
(2) المرجع السابق، ص 188.

(3) محيي الدين صابر، المنظمات العربية المتخصصة في إطار جامعة الدول العربية، القاهرة، معهد البحوث والدراسات العربية العليا، 1978م، ص 20.

(4) عبد العزيز سرحان، أزمة المنظمات العربية والإسلامية في عصر الهيمنة الأمريكية والإسرائيلية، القاهرة، دار النهضة العربية، 1994م، ص 228.

جامعة الدول العربية

مجلس الجامعة



المبحث الثالث

جامعة الدول العربية وتفاعلاتها بالبيئة الدولية

المطلب الأول

جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الأفريقية

رغم أن الفترة التي تلت حرب أكتوبر عام 1973 قد شهدت مرحلة جديدة في تدعيم العلاقات المتبادلة بين مجموعة الدول العربية ومجموعة الدول الأفريقية فضلاً عن توثيق الروابط السياسية والاقتصادية والتنظيمية بين جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الأفريقية فإن العلاقة العربية الأفريقية التي تعززت خلال هذه الفترة لم تكن مجرد حادث طارئ وليد ظروف آنية بل هي علاقة متجذرة في أعماق التاريخ قد تبلورت وانصهرت نتيجة تفاعل الوشائج الثقافية والسياسية والدينية والتجارية فضلاً عن المعطيات الجغرافية المتقاربة والارتباط التاريخي الوثيق كل ذلك أدى إلى إرساء قواعد راسخة لعلاقات قوية بين الدول العربية والدول الأفريقية وبالتالي بين المنظمين جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الأفريقية⁽¹⁾.

وتبرز أهمية التقاء هاتين المجموعتين من الدول النامية التي ذاقت معاً ويلات الاستعمار ومرارة التمييز العنصري من أجل التعاون وتكوين جبهة واحدة لمواجهة تحديات تخوضها من أجل التحرير والتنمية وبناء نظام اقتصادي واجتماعي عالمي جديد.

ويمكن التمييز في صدد السجل التاريخي المعاصر للعلاقات العربية الأفريقية على المستوى الجماعي بين ثلاث مراحل أساسية، المرحلة الأولى من قيام ثورة 23 يوليو عام 1952 حتى عام 1967 والثانية من عام 1967 حتى عام 1973 والثالثة من عام 1973 حتى الوقت الحاضر⁽²⁾، ويمكن القول إنه مع انطلاق ثورة 23 يوليو عام 1952 بدأ صعود تيار القومية العربية برؤيته الجديدة للتضامن العربي الأفريقي التي أدت إلى تقارب تيارين والتقاءهما هما تيار القومية

(1) مجدي حماد، دور الجامعة العربية في التعاون العربي الأفريقي، جامعة الدول العربية الواقع والطموح، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1983م، ص509.

(2) المرجع السابق، ص510.

العربية وتيار الأفريقية⁽¹⁾ وذلك لما يجمعهما من قيم ومبادئ مشتركة والانتماء لقوى التحرر الوطني والتقدم الاجتماعي ومقاومة التدخل الأجنبي.

وقد لازمت بداية التعاون العديد من الخصائص حيث إن التعاون العبي الأفريقي اتخذ شكل التعاون الثنائي لأنه انطلق قبل تأسيس منظمة الوحدة الأفريقية، وربما لأن الدول تفضل ذلك المنهاج في علاقاتها الدولية، كما أن التيار القاري الأفريقي الذي تبلور في شكل منظمة الوحدة الأفريقية عام 1963 كان يضم ست دول عربية هي في الوقت نفسه أعضاء في جامعة الدول العربية⁽²⁾، وإن مجموع الشعب العربي من سكان القارة الأفريقية يمثلون ما يقرب من ربع سكانها بالإضافة إلى أن النزعة القارية الأفريقية من جهة كانت تفرض حدوداً قارية بحتة لأي تعاون عربي ومن جهة أخرى مناهضتها للمنظمات الإقليمية⁽³⁾ التي سبقتها على أساس أن إقامة منظمة دولية شاملة للقارة تتطلب من الدول الأفريقية أن تتسحب من المنظمات الإقليمية وتعمل على إلغائها لترتكز اهتماماتها وتكرس ولاءها للمنظمة القارية الجديدة⁽⁴⁾.

ولم تطمئن منظمة الوحدة الأفريقية إلى وجود تلك المنظمات وفي مقدمتها جامعة الدول العربية لأنها تدفع بعض الدول الأفريقية إلى أن ترتبط بدول غير أفريقية وتهتم بقضايا غير أفريقية⁽⁵⁾.

وقد كان الرد العربي على ذلك هو أن الجامعة العربية تعبر عن التزام مزدوج حيث إن القومية العربية هي إحدى الحركات الآسيوية الأفريقية التي تعكس التكامل بين هذه الحركات، فضلاً عن كونها جزءاً لا يتجزأ من الحركة الأفريقية الشاملة⁽⁶⁾، رغم ذلك فإن التعاون العربي الأفريقي كان يعكس في آن واحد نقاط الالتقاء والاختلاف بين الجانبين حيث كانت البدايات الأولى للتعاون قبل تأسيس منظمة الوحدة الأفريقية من خلال اهتمام جامعة الدول العربية بالقضايا

(1) شريل زعرور، التعاون العربي الأفريقي، ترجمة هاشم حيدر، بيروت، معهد الإنماء العربي، 1989م، ص36.

(2) الدول هي المغرب، الجزائر، تونس، ليبيا، مصر، السودان.

(3) والمنظمات الإقليمية الأفريقية، منظمة الدار البيضاء، هي منظمة الاتحاد الأفريقي الملاغاشي، وجامعة الدول العربية.

(4) عبد الرحمن الصالحي وآخرون، التعاون العربي الأفريقي، الواقع الراهن وآفاق المستقبل، مالطا، مركز دراسات العالم الإسلامي، 1992م، ص82.

(5) بطرس بطرس غالي، العلاقات الدولية في إطار منظمة الوحدة الأفريقية، القاهرة، الأنجلو المصرية، 1974م، ص132.

(6) مجدي حماد، دور الجامعة العربية في التعاون العربي الأفريقي، المرجع السابق، ص512.

الأفريقية من حيث مواجهة مخططات الاستعمار بتجزئة القارة إلى مناطق نفوذ، ودعمها لاستقلال العديد من الدول الأفريقية، وهناك العديد من القرارات التي أصدرها مجلس الجامعة تؤكد أن الاهتمامات بأفريقيا قد تعدت النطاق العربي الأفريقي لتشمل النطاق الأفريقي غير عربي، فقد صدر في عام 1953 قرار بخصوص التعاون ودعم التضامن العربي الأفريقي⁽¹⁾، لتعزيز الدول العربية تمثيلها الدبلوماسي وتبادل الوفود السياسية بغية تعزيز التعاون السياسي والاقتصادي والثقافي واتخاذ جميع الوسائل اللازمة لتوثيق العلاقات بين الدول العربية والأفريقية في المحافل الدولية فأصدر مجلس الجامعة سنة 1960 قراراً حدد سياسة دول الجامعة في مواجهة سياسة اتحاد جنوب أفريقيا وخاصة مناهضة التفرقة العنصرية ودعم قضايا التحرر⁽²⁾، لا شك أن هذه السياسة أسهمت في إصدار الجمعية العامة للأمم المتحدة قرارها رقم 1514 بتاريخ 1960/9/14 والخاص بمنح الاستقلال للبلاد والشعوب المستعمرة ولقرارها رقم 1761 بتاريخ 1962/11/6 بشأن التفرقة العنصرية الذي دعت فيه الدول الأعضاء إلى فرض عقوبات دبلوماسية واقتصادية على جنوب أفريقيا⁽³⁾، ومن ناحية أخرى حرصت الجامعة العربية على دعم العلاقات العربية الأفريقية وتوسيعها في كافة المجالات حيث أوصت الدول العربية بتخصيص المنح الدراسية للطلبة الأفارقة في مدارسها ومعاهدها وعملت على إنشاء مكاتب إعلامية أسوة بما تقوم به الأمم المتحدة⁽⁴⁾.

إلا أن هناك العديد من العوامل التي لم تساعد على تطور العلاقات العربية الأفريقية، فالطرف الأفريقي لم يتحمس لتبني القضايا العربية وخاصة قضية فلسطين في حين تأسست شبكة من العلاقات الاقتصادية والسياسية والتجارية بين الدول الأفريقية وإسرائيل إذ كانت إسرائيل ممثلة دبلوماسياً في 23 دولة أفريقية⁽⁵⁾.

وتطورت العلاقات العربية الأفريقية بشكل إيجابي وملاموس عقب سنة 1967 ولم تكن النكسة هي السبب الرئيسي، بقدر ما كان احتلال جزء من الأراضي المصرية هي المبعث على

(1) جامعة الدول العربية، الأمانة العامة، قرارات مجلس جامعة الدول العربية في دورة انعقادها 1945-1974، القاهرة، الإدارة، 1975م، ق 605، 153/9/7.

(2) المرجع السابق، من الدورة الرابعة والعشرين حتى الدورة الثالثة والثلاثين، التمييز العنصري في اتحاد جنوب أفريقيا، ق 162/33د/2ج/1960/4/9.

(3) مجدي حماد، دور الجامعة العربية في التعاون العربي الأفريقي، المرجع السابق، ص 513.

(4) يحيى حلمي رجب، الرابطة بين جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الأفريقية، دراسة قانونية سياسية، القاهرة، القاهرة، دار الفكر العربي، 1977م، ص 337.

(5) عبد الملك عودة، النشاط الإسرائيلي في أفريقيا، القاهرة، معهد الدراسات العالية، 1966م، ص 30.

ذلك باعتبارها جزءاً من أفريقيا فضلاً عن أن السياسة العربية ركزت على إبراز التطابق القائم بين السياسة الاستعمارية الاستيطانية الإسرائيلية وسياسة التمييز العنصري، وكشفت المصالح المشتركة بينهما في أفريقيا والوطن العربي، ودعت إلى إقامة جبهة عربية أفريقية مشتركة لمناهضة الاستعمار والإمبريالية والمشاركة في نظام اقتصادي واجتماعي عالمي جديد، واتضح للأفارقة دور إسرائيل في تأسيس الحركات الانفصالية في أفريقيا ودعمها وتمويلها، في الوقت الذي تحسنت قوة النظام الإقليمي العربي الاقتصادية⁽¹⁾.

ونتيجة لذلك تنامت العلاقات الدبلوماسية على المستوى الثنائي بين الدول العربية والأفريقية، ووقع تنسيق عربي أفريقي وتفاعل على صعيد الأمم المتحدة وخاصة عندما تطرح قضايا تخص الصراع العربي الإسرائيلي وقضايا تتعلق بالشئون الأفريقية إذ حقق التعاون العربي الأفريقي نقلة نوعية كبرى بقيام كل الدول الأفريقية ما عدا (مالاوي، وليسوتو، وسوازيلاند) بقطع العلاقات الدبلوماسية مع إسرائيل إثر حرب أكتوبر 1973، وتم تخصيص بند دائم لقضية فلسطين والصراع العربي الإسرائيلي في جدول أعمال اجتماعات المجلس الوزاري لمنظمة الوحدة الأفريقية⁽²⁾، كما فوض مؤتمر القمة العربي السادس بالجزائر 1973، الأمين العام لجامعة الدول العربية بالاتصال بنظيره في منظمة الوحدة الأفريقية لبحث أساليب التعاون العربي الأفريقي وتطوير آلياته⁽³⁾، وفي أوائل سنة 1974 أنشئت إدارة خاصة بالشئون الأفريقية والعلاقات العربية الأفريقية بالأمانة العامة للجامعة، كما اتخذ المجلس الوزاري الأفريقي قراراً في فبراير 1974 بإنشاء إدارة تابعة للأمين العام لمنظمة الوحدة الأفريقية تختص بشئون التعاون العربي الأفريقي⁽⁴⁾.

ولقد أفضت الجهود والاتصالات واللقاءات بين الجانبين العربي الأفريقي إلى الاتفاق على ضرورة إيجاد إطار عام يقن العلاقات وينظمها من خلال المنظمتين ويضع الأسس لتعاون شامل مشترك في شتى المجالات، فقد جاءت المبادرة الأولى في هذا الاتجاه خلال الدورة الاستثنائية لمجلس وزراء منظمة الوحدة الأفريقية التي عقدت في أديس أبابا نوفمبر عام 1973 واتخذت قراراً بتشكيل لجنة من سبع دول أفريقية لتتولى تنظيم التعاون العربي الأفريقي وتطويره نظراً لأهميته

(1) شريل زعور، التعاون العربي الأفريقي، المرجع السابق، ص 37-38.

(2) نبيه الأصفهاني، التضامن العربي الأفريقي، القاهرة، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، مؤسسة الأهرام، 1977م، ص 10-13.

(3) مجدي حماد، دور الجامعة في التعاون العربي الأفريقي، المرجع السابق، ص 521.

(4) الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، تقرير عن التعاون بين جامعة الدول العربية والمنظمات الإقليمية والدولية على مدى خمسين عام، 1995م، ص 12.

المصرية للطرفين، وتوالت الاتصالات بين منظمة الوحدة الأفريقية وجامعة الدول العربية حتى انعقد أول مؤتمر قمة عربي أفريقي بالقاهرة في مارس عام 1977 الذي أصدر مجموعة وثائق دولية تعتبر الدستور الجديد للتعاون العربي الأفريقي، أو ما يمكن تسميته بأسس الاستراتيجية الأفرو-عربية والمتضمنة إعلان برنامج عمل بشأن التعاون الأفريقي العربي وإعلان حول التعاون المالي والاقتصادي وتنظيم طريقة العمل لتحقيقه والإعلان السياسي لمؤتمر القمة الأفريقي العربي الأول⁽¹⁾، ولقد تم أيضاً وضع الهيكل التنظيمي الخاص بالتعاون العربي الأفريقي ومؤسساته التي تختص برسم السياسة العامة للتعاون ومتابعة تنفيذها، ويتكون من (مؤتمر القمة العربي الأفريقي، والمجلس الوزاري، واللجنة الدائمة لتنسيق مجموعة العمل، واللجان المتخصصة، والمحكمة العربية الأفريقية)، وتم تحديد مصادر التمويل للمشروعات والبرامج حيث باشر المصرف العربي للتنمية الاقتصادية في تمويل العديد من المشروعات إضافة إلى مؤسسات التمويل الأخرى من أجل دفع عجلة التنمية وتقديم مساعدة عاجلة للشعوب الأفريقية المتضررة من الكوارث الطبيعية والقحط⁽²⁾، أما في الإطار السياسي فقد قطع التعاون خطوات ملموسة حيث منحت حركات التحرر الأفريقية المعترف بها من قبل منظمة الوحدة الأفريقية مثل (سوابو، المؤتمر الوطني الأفريقي صفة مراقب لدى الجامعة، وخصص بند دائم في جدول أعمال مجلس الجامعة لموضوع جنوب أفريقيا وحركات التحرر الأفريقية، كما منحت منظمة التحرير الفلسطينية صفة مراقب لدى منظمة الوحدة الأفريقية)⁽³⁾.

وفي يناير 1986 وقعت الأمانتان للجامعة العربية والمنظمة الأفريقية اتفاقيتين للتعاون والتنسيق المشترك في مجالاته المختلفة وعقدت اللجنة الدائمة ولجنة التنسيق اجتماعات لمتابعة أداء مجموعات العمل واللجان المتخصصة وتقويمه بصورة غير منتظمة وفي فترات متباعدة⁽⁴⁾.

وفي الدورة 109 لمجلس الجامعة عام 1998 درس المجلس مسيرة التعاون العربي الأفريقي وقرر ضرورة مواصلة الجهود لتعزيز التعاون وإزالة العوائق التي تعترض مؤسساته مع

(1) وزارة الخارجية، وثائق التعاون الأفريقي العربي 1977، 1978، القاهرة، الإدارة الأفريقية، التقرير السنوي، 1978م.

(2) عبد العزيز محمد سرحان، أزمة المنظمات العربية والإسلامية، القاهرة، دار النهضة العربية، 1994م، ص294.

(3) مجدي حماد، دور الجامعة العربية في التعاون العربي الأفريقي، المرجع السابق، ص527.

(4) جامعة الدول العربية، تقرير عن التعاون بين جامعة الدول العربية والمنظمات الإقليمية والدول على مدى خمسين عام، أمانة الجامعة، القاهرة، 1995م، ص12.

ضرورة العناية بتنفيذ البرامج المشتركة، وتكليف الأمين العام بتنقيف الاتصالات والعمل على استمال الإجراءات الخاصة بمباشرة المعهد الثقافي العربي الأفريقي لمهامه وعلى أهمية استمرارية دور الصندوق العربي للمعونة الفنية للدول الأفريقية وإلزام الدول العربية بسداد أنصبتها في موازنة الصندوق ليتمكن من مواجهة متطلباته⁽¹⁾.

وبنظرة موضوعية يتضح أن مسيرة التعاون العربي الأفريقي قد شابها بشكل عام الركود والتعثر ولم تصل منجزاتها إلى مستوى الآمال والطموح، وثمة أسباب أعاققت هذه المسيرة منها أن الأحداث والتطورات التي شهدتها الساحة العربية والأفريقية والدولية واختلاف الرؤى إزاء بعض القضايا الإقليمية أثرت في مسار التعاون وانتظام عمل أجهزته، وبالتالي على تنفيذ البرامج والمشروعات وبخاصة التطورات التي حصلت بشأن قضية فلسطين والصراع العربي الإسرائيلي في إطار عملية السلام، وتصفية نظام التمييز العنصري، وعمليات التحول الديمقراطي في جنوب أفريقيا وانتهاء بؤرة من بؤر التوتر العالمي، وتصاعد حدة النزاعات الأهلية الأفريقية وما صاحبها من عدم استقرار، والديون، والجفاف، ومشاكل المجاعة، وانتهاء الحرب الباردة وحالة الاستقطاب الدولي وأثرها على سياسات الدول والمنظمات الإقليمية، كما أن تركيز الاهتمام على المنطلقات السياسية للتعاون وغياب النظرة الاستراتيجية البعيدة واستشراف تأثير التطورات المستقبلية في مسيرة التعاون، وإضافة لما للمتغيرات الدولية والتحولات الجذرية في النظام الدولي انعكاساتها على الشؤون العربية الأفريقية فأثرت في مفهوم التعاون العربي الأفريقي وترتيب أولوياته ومكوناته وأسسها التي حددت سنة 1977.

وصفوة القول إن التعاون العربي الأفريقي يرتبط بقيم فكرية وإنسانية لها جذورها وأسسها التاريخية والثقافية العميقة لدى الجانبين، ولا غنى عن العمل العربي الأفريقي المنظم والمبرمج لاستثمار هذه الأرضية في خدمة المصالح العربية والأفريقية، كما أن المناخ الدولي قد تغير عما كان عليه مع بداية الحوار ورسم ملامحه حيث برزت أهمية الدور المتنامي للتكتلات السياسية والاقتصادية الكبرى، مما يؤكد أهمية التعاون العربي الأفريقي وضرورته بوصفه إطاراً يجمع حوالي 65 دولة عربية أفريقية لها إمكانات وموارد بشرية وطبيعية ضخمة يمكن أن تشكل قوة فاعلة إذا ما وظفت وفق أسس وقواعد جديدة تتلاءم مع المعطيات الجديدة باستخدام إمكاناته وثرواته بما يخدم المصالح المشتركة ويحميها.

(1) جامعة الدول العربية، تقرير عن أعمال مجلس الجامعة، الدور 109، القاهرة، أمانة الجامعة، 1998م، ص7.

المطلب الثاني

جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الأوروبية

ظهرت فكرة الحوار العربي الأوروبي عقب حرب أكتوبر عام 1973 التي استخدم فيها العرب إمكاناته السياسية والعسكرية والاقتصادية بما في ذلك سلاح النفط وأدركت أوروبا أهمية المنطقة العربية ليس بوصفها مصدراً مهماً للطاقة، بل أيضاً من الناحية السياسية والأمنية، وأدركت أن عدم الاستقرار في هذه المنطقة ينعكس سلباً على أمن أوروبا واستقلالها⁽¹⁾، حيث أعلنت المجموعة الأوروبية بدولها التسع مبادراتها بإصدار إعلان البندقية الشهير في 6/11/1973 بعد أن حدثت تطورات مهمة في موقفها تجاه القضية العربية، وخاصة فيما يتعلق بالاعتراف بالحقوق الشرعية للفلسطينيين وإقامة سلام عادل ودائم بضمانات دولية وأكدت هذه التوجهات في بيان دول المجموعة الأوروبية في كوبنهاجن في ديسمبر عام 1973⁽²⁾، وجاءت الاستجابة العربية على هذه المبادرة من خلال مؤتمر القمة العربي الذي انعقد في 26 نوفمبر عام 1973 بالجزائر وبموقف عربي موحد يتصف بالإيجابية حيث تجاوب مع التوجه الأوروبي لتأكيد (أهمية التواصل الحضاري وتنمية المصالح الحيوية المتداخلة وتعميق مجالات التعاون معاً في إطار تسوده الثقة والمصالح المتبادلة وإرساء قواعد علاقات سليمة قائمة على الأمن والسلم للجميع، واتخاذ موقف أوروبي واضح منصف إزاء قضية الصراع العربي الإسرائيلي)⁽³⁾.

وهكذا كانت مبادرة الدول الأوروبية التسع التي أشار إليها بيان 6 نوفمبر 1973 واستجابة الدول العربية التي أعلنها بيانهم الصادر يوم 28 نوفمبر إعلاناً رسمياً من الطرفين بالتوجه نحو الحوار ويمكن أن نعتبر هاتين الوثيقتين الشهادة الرسمية بولادة فكرة الحوار رغم أنهما صدرتا خاليتين من مصطلح الحوار العربي الأوروبي⁽⁴⁾.

-
- (1) أسامة الغزالي حرب، الحوار والسياسة الخارجية للجماعة الأوروبية، القاهرة، معهد البحوث والدراسات العربية، 1979م، ص 64.
 - (2) هيفاء أحمد السامرائي، الحوار العربي الأوروبي، بغداد، دار الرشيد للنشر، 1982م، ص 72.
 - (3) أحمد صدقي الدجاني، الحوار العربي الأوروبي، وجهة نظر عربية ووثائق، القاهرة، الأنجلو المصرية، 1976م، ص 16.
 - (4) المرجع السابق، ص 17.

وتتالت الاتصالات بين المجموعة الأوروبية والجامعة العربية من أجل البدء في الحوار والتحضير وتحديد هياكله بعد أن تم التغلب على المشكلة المتعلقة بخصوص التمثيل الفلسطيني عندما وجد لها مخرجاً حيث تم التوصل إلى صيغة أن الحوار هو حوار بين منطمتين إقليميين هما الجامعة العربية والمجموعة الأوروبية بمعنى حوار مجموعة مع مجموعة أخرى والمشاركة فيه ليست مشاركة دول بل مشاركة وفد بحيث يكون كل طرف حراً في اختيار مندوبيه، أنها صيغة عرجاء بالطبع ولكنها طريقة سمحت بانطلاق الحوار⁽¹⁾.

وتحددت هياكل الحوار بحيث أصبح يتألف الهيكل التنظيمي للحوار العربي الأوروبي من اللجنة العامة، ولجان العمل، والمجموعات المتخصصة، ولجنة التنسيق⁽²⁾. أما اللجنة العامة⁽³⁾ فهي تتكون من مندوبين عن الجانبين منهم مسئولين على مستوى السفراء من الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية والمجموعة الأوروبية ومن أمانة جامعة الدول العربية ولجنة المجموعة الأوروبية والرئاسة المشتركة ومقرري لجان العمل وتكون رئاسة اللجنة العامة مشتركة بين رؤساء الوفود العربية والأوروبية، وتقوم اللجنة العامة بالإشراف العام وتوجيه الحوار بما في ذلك مواصلة تنميته في المجالات المختلفة، واللجنة العامة مسئولة عن هذه التنمية وتوجيهها نحو الأهداف السياسية والاجتماعية والفنية والاقتصادية والثقافية ومسئولة أيضاً عن الموافقة على برنامج الحوار وعمله، أما لجان العمل⁽⁴⁾ فهي لجنة الزراعة والتنمية الريفية، ولجنة التصنيع، ولجنة البنية الأساسية، ولجنة التعاون المالي، ولجنة الثقافة والعمل والشئون الاجتماعية، ولجنة التعاون العلمي والتقني، وتشمل كل لجنة عمل خبراء متخصصين فنيين من الجانبين بما في ذلك ممثلي عن الأمانة العامة لجامعة الدول العربية والمجموعة الأوروبية وعلى كل جانب أن يحتفظ بقدر المستطاع بعضوية مستمرة فيها والمجموعات المتخصصة⁽⁵⁾ هي المجموعات التي تشكلها لجان عمل التي تناط بها مناقشة الأمور الفنية المحددة وهي لجان مؤقتة، وأما لجنة التنسيق⁽⁶⁾ فهي

(1) وثيقة المؤتمر البرلماني الأول التحضيري للتعاون الأوروبي، 14-17 يوليو 1974م، دمشق، منشورات المكتب العربي للصحافة والتوثيق، 1974م، ص56.

(2) هيفاء أحمد السامرائي، الحوار العربي الأوروبي، المرجع السابق، ص221.

(3) مذكرة عن تنظيم وإجراءات الحوار العربي الأوروبي، جامعة الدول العربية، الأمانة العامة، وحدة الحوار، بدون تاريخ، ص2.

(4) المرجع السابق، ص3.

(5) هيفاء أحمد السامرائي، الحوار العربي الأوروبي، المرجع السابق، ص224.

(6) مذكرة عن تنظيم وإجراءات الحوار العربي الأوروبي، جامعة الدول العربية، أمانة الجامعة، بدون تاريخ، ص5.

تضطلع بتنسيق الأعمال المختلفة للجان العمل، ولجنة التنسيق تختص بمتابعة الموضوعات ذات الطابع العلمي والإداري.

ولقد بدأ الحوار على صعيد الخبراء عام 1975 في ثلاثة اجتماعات عقدت بالقاهرة في شهر يونيو وبروما في شهر يوليو وفي أبي ظبي في شهر نوفمبر ثم انطلق الحوار على صعيد اللجنة العامة على مستوى السفراء حيث انعقد الاجتماع الأول في لوكسمبورج في مايو 1976 وفي تونس فبراير 1977 وتم الاجتماع الثالث في بروكسل أكتوبر 1977 وأخيراً الاجتماع الرابع بدمشق ديسمبر 1978⁽¹⁾.

ثم بعد ذلك دخل الحوار في مرحلة من الجمود حيث شهدت المنطقة العربية العديد من الأحداث التي أدت إلى إضعاف النظام الإقليمي العربي وتفككه مما انعكس بشكل سلبي على فاعلية الجامعة منها اتفاقية كامب ديفيد التي أدت إلى الصلح بين مصر وإسرائيل، والحرب العراقية الإيرانية، وغزو إسرائيل للبنان بالإضافة إلى الصدمة النفطية المضادة⁽²⁾، هذا من ناحية ومن ناحية أخرى ما أفرزته الانتخابات في إنجلترا وفرنسا والولايات المتحدة الأمريكية من عودة القوى التقليدية المنحازة لإسرائيل وعودة أمريكا إلى الإمساك بالمعسكر الغربي وإخضاع كل المسائل السياسية والاقتصادية والتجارية إلى الأولوية الاستراتيجية وخيمت على عقد الثمانينيات جملة نقاشات منها (الصواريخ الأوروبية، مفاوضات الغات، السياسة النقدية العالمية) أبعدت كل هذه النقاشات التعاون العربي الأوروبي وقضايا الشرق الأوسط عن صدارة الاهتمام⁽³⁾.

ولا شك أن هذه التطورات أدت إلى فقدان العالم الثالث وكذلك العربي كل قدرة على المساومة، بعد تدني أسعار المواد الأولية، والصدمة النفطية المضادة، وأزمة الديون منذ عام 1982 وبرامج ضبط الهيكليات التي فرضها صندوق النقد الدولي⁽⁴⁾، إضافة إلى أنه منذ نهاية 1985 وحتى 1988 أخذ الجانب الأوروبي يركز على ظاهرة الإرهاب دون إعطاء تعريف محدد له يفرق بين الإرهاب بوصفه ظاهرة عالمية ترفضها الدول العربية بكافة أشكالها ومظاهرها، وبين حق

(1) أحمد صدقي الدجاني، دور الجامعة في الحوار العربي الأوروبي، جامعة الدول العربية، الواقع والآفاق، المرجع السابق، ص 461.

(2) بشارة خضر، أوروبا والوطن العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1993م، ص 105.

(3) المرجع السابق، ص 105.

(4) المرجع السابق.

الشعوب التي تحت الاحتلال في الكفاح من أجل الانعتاق والتحرر مما أدى إلى اتساع الفجوة التي مكنت الجانب الأوروبي من أن يتخذ إجراءات مقاطعة عام 1986 ضد كل من سوريا وليبيا⁽¹⁾.

ولكن نتيجة حدوث تغيرات دولية منها تفكك أنظمة أوروبا الشرقية، وتدمير حائط برلين، وإعادة توحيد ألمانيا، وتصعد الاتحاد السوفيتي، وتطور التكامل الاقتصادي في أوروبا بين الاثنتي عشر دولة وظهورها عملاقاً اقتصادياً في طريق التكوين، وقد أصبحت سوقاً كبيرة⁽²⁾.

وفي الوطن العربي شهد بداية إعادة تشكيل النظام الإقليمي العربي حول بعض الأنظمة الإقليمية الفرعية التي تبلورت في مجلس التعاون الخليجي عام 1981 والاتحاد المغاربي في عام 1989، ومجلس التعاون العربي عام 1989، إضافة إلى أن إعلان المجلس الوطني الفلسطيني في نوفمبر عام 1988 بالجزائر إقامة الدولة الفلسطينية وعاصمتها القدس⁽³⁾، وتساعد الانتفاضة الشعبية في فلسطين التي أعادت إلى الصدارة مشكلة الصراع العربي الإسرائيلي. وأثارت هذه الانتفاضة في كل أوروبا رد فعل حاداً على مستوى الدول والرأي العام على حد سواء، رغم أن هذا لم يدفع إلى خلق مبادرة أوروبية جديدة ولكنه حرك مسيرة الحوار ودفعها إلى أن تبلغ مرحلة متطورة بالاجتماع الوزاري المشترك في باريس يوم 22 ديسمبر عام 1989 وقد حضره (34) وزير خارجية عربي وأوروبي وقد ترأس الجانب العربي الملك الحسن الثاني بينما ترأس الجانب الأوروبي الرئيسي فرنسوا ميتران⁽⁴⁾، وكان من نتائج الاجتماع تحديد صلاحيات اللجنة العامة في بحث الموضوعات الاقتصادية، والفنية، والثقافية، واعتماد موازنة المشروعات، والإشراف على أعمال اللجان الفنية التي تم تقليصها إلى ثلاث لجان (اللجنة الاقتصادية، اللجنة الثقافية الاجتماعية، واللجنة التقنية) وبالنسبة للترويكاً أنيطت بها معالجة القضايا السياسية وإصدار البيانات السياسية في حال وجود اتفاق مشترك، كما أن لها الحق وحدها في التوصية بعقد مؤتمر وزاري.

إن الفترة الممتدة من نهاية المؤتمر الوزاري في عام 1989 حتى بداية عام 1992 لم تشهد أي نشاطات أو اجتماعات ودخل الحوار مرحلة الجمود مرة أخرى لأسباب سياسية⁽⁵⁾، ونتيجة لجهود الأمانة العامة لجامعة الدول العربية ولتنشيط الحوار وتنفيذاً لقرار مجلس الجامعة رقم 5098

(1) تقرير عن الحوار الأوروبي من خلال الجامعة العربية، الإدارة العربية بالجامعة، 1999م، ص3 غير منشور.

(2) بشارة خضر، أوروبا والوطن العبي، المرجع السابق، ص111.

(3) المرجع السابق، ص108.

(4) المرجع السابق، ص112.

(5) من أهمها أزمة الخليج في عام 1990م، والانقسامات العربية، وبسبب اعتراض دول الاتحاد الأوروبي على مشاركة بعض الدول العربية هما ليبيا والعراق في أعمال اللجنة المنبثقة عن الحوار.

الذي يؤكد على أهمية دفع آليات الحوار وتحريكه، تم عقد اجتماع عام 1992 للجان العمل الفنية للحوار في لشبونة حيث طرح الجانب الأوروبي في هذا الاجتماع صيغة جديدة لتشكيل لجان الحوار بحيث تقتصر عضويتها على عدد من الخبراء لا يمثلون دولهم، بل يتم اختيارهم على أساس شخصي طبعاً لم توافق عليه أمانة الجامعة حيث رأت في هذا المقترح مخالفة لللائحة تنظيم إجراءات الحوار بخصوص التمثيل العربي لعضوية اللجان والمصادق عليها في قرار مجلس الجامعة رقم 3465 لعام 1976 كما اعتبرت أن الهدف من هذا المقترح هو استبعاد مشاركة بعض الدول العربية من الحوار⁽¹⁾.

ومن أجل مواصلة بذل الجهود لتنشيط الحوار وإزالة العقبات التي تعترض عقد اجتماعات هيئاته اقترح من قبل اللجنة العربية للحوار مقترح مفاده مواصلة اللقاءات على مستوى أمانة الجامعة والمفوضية الأوروبية والمنظمات المتخصصة وصادق مجلس الجامعة على هذا المقترح في دورة مارس عام 1993 بموجب قراره رقم 5284 بتاريخ 19/4/1993، وتنفيذاً لذلك تم عقد اجتماعين في بروكسل في عام 1994، 1995 واجتماع مماثل في القاهرة في عام 1996⁽²⁾.

ومن خلال مسيرة الحوار اتضح أن أهداف الطرفين كانت وما زالت مختلفة حيث كانت أهداف العرب تكمن في ضمان دعم الجماعة الأوروبية لهم في الصراع العربي الإسرائيلي، بينما كانت البلدان الأوروبية تريد من الحوار أن يكون اقتصادياً وفنياً بعيداً عن السياسة⁽³⁾. ويسعى الاتحاد الأوروبي إلى تحقيق مصالحه في المنطقة العربية من خلال علاقات ثنائية ومن تصورات تجزئ تضعف النظام الإقليمي العربي، مثل الحوار الأوروبي الخليجي، حوار 5+5، ومنندى البحر المتوسط، والشراكة الأوروبية المتوسطية التي حددها مؤتمر برشلونة عام 1995 في الوثيقة الصادرة عنه والمتضمنة أبعاده السياسية، والاقتصادية، والأمنية، والثقافية التي من خلالها يراد رسم السياسة الأوروبية تجاه المتوسط في المدى القصير والمتوسط⁽⁴⁾.

ثم إن الحوار غير متكافئ فالجماعة الأوروبية رغم تباين مصالحها بوصفها دولاً فإنها نتيجة فهمها وإدراكها لمقتضيات العصر استطاعت أن تتجاوز كل العراقيل وتصل إلى تحقيق وحدتها مع حلول عام 1992 وخلق كتلة ذات إمكانات اقتصادية، في الوقت نفسه شهد النظام

(1) مذكرة حول العلاقات العربية الأوروبية، أمانة الجامعة، معروضة على اللجنة العربية للحوار العربي الأوروبي، ذات رقم 545/1/1، بتاريخ 1996/4/11، ص2.

(2) جامعة الدول العربية، تقرير مسيرة الحوار العربي الأوروبي، القاهرة، أمانة الجامعة، 1997م، ص2.

(3) بشارة خضر، أوروبا والوطن العربي، المرجع السابق، ص98.

(4) اللجنة العربية للحوار، مذكرة مقدمة لمجلس الجامعة، بتاريخ 1996/6/4، ص3.

العربي الإقليمي مزيداً من التشتت والتجزئة والتمزق وخاصة مع بداية عقد التسعينات، وهكذا فالاتحاد الأوروبي هو عبارة عن مجموعة لها إرادة سياسية واحدة ولها مصالحها في المنطقة العربية تبحث عن أفضل السبل لتحقيقها في مواجهة إرادات عربية ضعيفة غير قادرة على إدراك مصلحتها القومية بل سرعان ما تضحي بها في سبيل مصالح قطرية أنانية⁽¹⁾. وقد ساعد الوضع العربي على تمادي المجموعة الأوروبية التي فضلت تعزيز علاقاتها الثنائية مع الدول العربية فلم يتأثر الخط البياني للمبادلات التجارية معها حسب ما تقضيه المصلحة القومية مما شجع المجموعة الأوروبية على إيجاد سياسات تعمق الانقسام العربي حيث أثرت هذه الدول تعزيز علاقاتها الثنائية مع البلدان العربية التي تهمها، وبدأت تركز على بلدان الخليج والبلدان النفطية بصورة عامة وتبحث عن فتح حوارات أخرى مثل فكرة التعاون الأوروبي الخليجي، وتكريس السياسة الانتقائية في التعامل وهي من ضمن مستهدفات سياسة الاتحاد المتوسطية حيث تم استبعاد الدول العربية غير المتوسطية بل حتى الدول المتوسطية يتم انتقاؤها حسب ما تقضيه المصلحة الأوروبية في حين يتم تمكين كل المجموعة الأوروبية ولا يتم النقيذ بتصنيف المتوسطية بشأنها وسرعان ما وجدت جامعة الدول العربية نفسها تمارس دور المتفرج في مؤتمر برشلونة وما ترتب عنه من مؤتمرات أخرى بينما المفوضية الأوروبية تمارس دور اللاعب الأساسي⁽²⁾.

ولم تستطع جامعة الدول العربية تقييم المنافع العربية من الحوار وعجزت عن درأ انكشاف النظام العربي على حقيقته أمام الأوروبيين، وأن جامعة الدول العربية ظهرت بشكل جلي وواضح أمام المفوضية الأوروبية ضعيفة لا تملك الحد الأدنى من الإرادة السياسية التي تلزم دولها، بينما المفوضية الأوروبية تملك سلطات تخولها صفة الإلزام للدول لتنفيذ السياسة الأوروبية المشتركة إضافة إلى أنه ومنذ بروز فكرة الحوار العربي الأوروبي عبرت الولايات المتحدة الأمريكية عن عارضتها القوية وأوضحت أنه يتناقض ومصالحها الاستراتيجية⁽³⁾، وأنها حتى وإن وافقت على الحوار فإن مسائل جوهرية يجب ألا يتضمنها الحوار مثل موضوع الطاقة، وقضية الصراع العربي الإسرائيلي⁽⁴⁾، ويجب ألا يشكل خطوط تماس مع الاستراتيجية الأمريكية في أبعاده السياسية

(1) بشارة خضر، أوروبا والوطن العربي، المرجع السابق، ص 119.

(2) أمانة جامعة الدول العربية، البيان الختامي الصادر عن ندوة ما بعد برشلونة المنعقدة في مقر الأمانة العامة للجامعة يومي 1، 2 سبتمبر 1996م، ص 2.

(3) إبراهيم كروان، السياسة الأمريكية في الشرق الأوسط، ندوة السياسة الدولية، مجلة السياسة الدولية، عدد 49، القاهرة، 1977م، ص 220.

(4) نادية محمود مصطفى، المصالح الأمريكية والحوار العربي الأوروبي، القاهرة، معهد البحوث والدراسات العربية، 1977م، ص 105.

والاقتصادية والأمنية في المنطقة العربية والبحر المتوسط⁽¹⁾. ومن المؤكد أن هذا الموقف مارس ضغطاً على أوروبا واستجابت له مما دفع بالبعض إلى وصف أوروبا الواقعة تحت المظلة النووية الأمريكية بأنها تابعة لا تملك إرادة سياسية مستقلة عن أمريكا وهي لا تستطيع إجراء حوار تكون معبرة عن ذاتها ومصالحها، ويكفي للدلالة على ذلك أن الرئيس نيكسون أدار في خطاب له يوم 15 مارس 1975 الحوار العربي الأوروبي ووصفه بأنه مؤامرة أوروبية ضد مصالح أمريكا⁽²⁾.

وقاومت السياسة الإسرائيلية والصهيونية الحوار العربي الأوروبي منذ طرحه فكرة وعملت ما بوسعها وبأساليب مختلفة على عرقلة السير فيه، وقد اختلفت أساليبها عن أساليب أمريكا في مقاومته إذ اعتمدت على التغلغل الصهيوني في جسم أوروبا لتحقيق هدفها، وهو تغلغل نافذ في الأجهزة الحكومية والتنظيمات السياسية والإعلام وعلى مقربة من صناعة القرار السياسي وله تأثيره لأنه يحمل صفة المواطنة في الدول الأوروبية⁽³⁾.

لا شك أن اختلاف الأهداف وتباين الغايات وضعف الهياكل التنظيمية كانت من العوائق الأساسية التي أعاققت مسيرة الحوار، حيث إن جامعة الدول العربية أخفقت في رسم استراتيجية عربية لاختلاف درجة اهتمام كل دولة عربية على حدة لتباين مصالحها ونظرتها وأولوياتها، فكانت بعض الدول النفطية وخاصة دول الخليج حريصة على أبعاد النفط عن الحوار بينما ترغب دول أخرى أن يتم توظيف حاجة أوروبا للنفط في خدمة القضايا العربية واستخدامه للضغط على أوروبا، كما أن الخلاف حول قضية الصراع العربي الإسرائيلي أدى إلى تفكك الموقف العربي في مواجهة الموقف الأوروبي من هذه القضية، ورغم تعرض مسار الحوار العربي الأوروبي للعديد من الصعوبات مما أدى إلى توقف فعالياته وعدم انتظام برامجه وقيام جدلية بين جدواه وعدم جدواه⁽⁴⁾، فإن هناك دوافع تحتم استمراره ومنها الدافع الأمني لأن أمن أوروبا مرتبط بالأمن في البحر المتوسط والمنطقة العربية⁽⁵⁾، وأن العلاقة بين أوروبا والوطن العربي ليست مجرد علاقة تموين

(1) معتصم راشد، الحوار العربي الأوروبي إلى أين، مجلة الموقف العربي، عدد 16، أغسطس، قبرص، 1978م، ص176.

(2) بشارة خضر، أوروبا والوطن العربي، المرجع السابق، ص130.

(3) السيد عليوة، العقبة الإسرائيلية في إنجاح الحوار، السياسة الدولية، عدد 49، القاهرة، 1977م، ص236.

(4) سامي منصور، دعوة للعرب لوقف الحوار مع أوروبا الغربية، المستقبل العربي، السنة الرابعة، العدد 34 ديسمبر 1981م.

(5) أحمد صدقي الدجاني، دور الجامعة العربية في الحوار العربي الأوروبي، المرجع السابق، ص473.

بالنفط، ولا مجرد بحث عن أسواق، كما أنها أيضاً ليست علاقة دول متقدمة بدول العالم الثالث، إنها أساساً علاقة تكامل في الأمن، وعلاقة ترابط القدرة على الدفاع عن المصير الذاتي⁽¹⁾.

ويحدد (ديجول) في تشوقه لتعاون أوروبي عربي من فكرة إقامة قوة عالمية جديدة تعيد معادلة موازين القوى في العالم⁽²⁾، وتسهم في تصفية البحر المتوسط وتجعل منه بحيرة سلام، أما الدافع الاقتصادي فهو يتجه نحو خلق كتلة اقتصادية تمتد من أقصى الشمال حتى وسط أفريقيا وتزداد أهميته مع ازدياد حجم التبادل التجاري بين أوروبا والوطن العربي حيث توصل نادي روما المشهور بدراساته المستقبلية من خلال دراسة أعدها سنة 1980 بعنوان أوروبا والوطن العربي⁽³⁾، إلى نتيجة مفادها أن (المنطقتين تمتلكان مقومات اقتصادية تؤدي حتماً إلى البحث عن تكاملها، وهذا التكامل ستكون له أبعاد سياسية وإنسانية وثقافية وتقنية علمية ومناخية واقتصادية إذا تفاعلت بشكل إيجابي ستؤدي إلى استقرار المنطقة وتقدمها، وإذا تصادمت فإنها ستؤدي إلى الاضطراب الذي يدمر كل شيء).

ينظر الطرف العربي لأبعاد الحوار ليس بحكم الجوار الجغرافي ومن أجل إقامة علاقة خاصة مع أوروبا على حساب علاقاته الأخرى فحسب بل بحكم المصالح المشتركة التي يمكن أن تسهم في دفع المخاطر التي تهدد المنطقتين وإيجاد حلول عادلة للصراع العربي الإسرائيلي وقضية فلسطين وخلق سياسة دولية تتسم بالحكمة وتقوم على احترام خصوصيات الأمم وإرساء مبدأ الحوار الإيجابي للتصدي للمشاكل الدولية وتأكيد دأماً على أن الحوار العربي الأوروبي يمثل الإطار الأعم والأشمل لكافة الحوارات العربية الأوروبية على مختلف مستوياتها، وأن مشاركة كافة الدول العربية في الشراكة المتوسطية تكتسي أهمية خاصة من شأنها أن تساعد على دعم مبادئ الحوار ومنطلقاته وأهدافه، وحرص الجامعة العربية في كل دوراتها وخاصة الدورة 109 سنة 1998 على إزالة العراقيل التي تواجه مسيرة الحوار وتجنب أجهزته انعكاس المشاكل السياسية التي قد تطرأ على العلاقات بين الدول وتوظيفه لمعالجة مثل هذه المشاكل⁽⁴⁾.

(1) حامد ربيع، الحوار العربي الأوروبي وتطور التوازنات الإقليمية حول البحر المتوسط، شئون عربية، العدد 4، يونيو 1981م، ص52.

(2) بشارة خضر، الاتحاد السوفييتي والولايات الأمريكية أمام الحوار العربي الأوروبي، شئون عربية، العدد 4، يونيو 1981م، ص33.

(3) أحمد صدقي الدجاني، دور الجامعة في الحوار العربي الأوروبي، المرجع السابق، ص475.

(4) من توصيات اللجنة العربية للحوار العربي الأوروبي في اجتماعها بتاريخ 4/6/1996 للعرض على مجلس الجامعة، ص3.

المطلب الثالث

جامعة الدول العربية ومنظمة الأمم المتحدة

تدخل مثل هذه العلاقات في إطار الاختصاصات التي حددها ميثاق الجامعة لمجلس الجامعة والتي من ضمنها (تقرير وسائل التعاون مع الهيئات الدولية التي قد تنشأ في المستقبل، لكفالة الأمن والسلام، ولتنظيم العلاقات الاقتصادية والاجتماعية)⁽¹⁾، ففي قراره رقم 185 بتاريخ 1947/10/15 وافق مجلس الجامعة على تخصيص ميزانية⁽²⁾ من أجل تأمين الاتصال بين الأمم المتحدة والجامعة، وفي 1950/11/1 حصلت جامعة الدول العربية على أول اعتراف فعلي بها من جانب الأمم المتحدة، وذلك بمقتضى قرار الجمعية العامة رقم 477 ودعوة الأمين العام لجامعة لحضور دورتها بصفة مراقب وإذا ما وجهت دعوات مماثلة من أجهزة أخرى للأمم المتحدة فتمثل جامعة الدول العربية طبقاً للصفة المتضمنة في تلك الدعوات، وكذلك للأمم المتحدة أن تمثل ففي اجتماعات أجهزة الجامعة العربية طبقاً للصفة المتضمنة في الدعوة الموجهة إليها من تلك الأجهزة⁽³⁾.

وقد أكد مجلس الجامعة في قراره بتاريخ 1991/2/2 أن شعار الجامعة الذي لا يتحول عنه هو الاستمسك بمبادئ الأمم المتحدة، والعمل في نطاقها دون تمييز لأبعاد شبح الحرب المخيف، وأضاف نفس القرار أن هذه المبادئ النبيلة وفي طليعتها مبدأ المساواة في السيادة هي أقوم سبيل لعلاج مشاكل الإنسانية وإنقاذ شعوب العالم مما تعانيه، ولكن هذه المبادئ السامية والأهداف الجليلة تفقد قيمتها إذا أغفلها المتعاقدون في العمل وتجاهلوها في إصدار قراراتهم أو في تنفيذ هذه القرارات بما يخل في إرساء دعائم العدل بين الجميع⁽⁴⁾، وفي 21 ديسمبر 1960 أرسل الأمين العام للأمم المتحدة إلى الأمين العام للجامعة العربية مذكرة بشأن ضرورة التعاون والاتصال بين المنظمين الدوليتين وإشارة بشكل خاصة إلى أهمية التشاور المتبادل والعمل المشترك وتبادل المعلومات والوثائق والتمثيل والاتصال⁽⁵⁾.

(1) من ميثاق الجامعة، المادة الثالثة، الفقرة الثالثة، المرجع السابق، ص180.

(2) قرارات مجلس الجامعة، المجلد الأول، جامعة الدول العربية، الأمانة العامة، تونس، 1988م، ص179.

(3) أحمد أبو الوفا، جامعة الدول العربية، كمنظمة دولية إقليمية، المرجع السابق، ص511.

(4) قرارات مجلس الجامعة، المجلد الأول، ممص 296.

(5) أحمد أبو الوفا، جامعة الدول العربية، كمنظمة دولية إقليمية، المرجع السابق، ص51.

وقد رد الأمين العام للجامعة على ذلك بالموافقة وأسفرت الاتصالات التي استمرت بعد ذلك بين المنظمين عن توقيع مذكرة تفاهم عام 1960⁽¹⁾ وفي قراره رقم 4890 بتاريخ 1989/3/30 وافق مجلس الجامعة على اتفاق للتعاون بين جامعة الدول العربية والأمم المتحدة وقد بين الاتفاق المذكور أسس هذا التعاون وماهيته ومجالاته وتنفيذاً لذلك تم التنسيق بين الأمم المتحدة والجامعة العربية بخصوص العديد من المشاكل والأمور الدولية، منها الأزمة الصومالية والتشاور فيما يتعلق بتوسيع عضوية مجلس الأمن حيث اجتمعت المجموعة العربية في نيويورك في شهر يوليو 1993 وأوصت بأن ترسل الدول العربية ردودها إلى الأمين العام للأمم المتحدة وقد جاء في تلك الردود إن نظام العضوية الحالي في مجلس الأمن لا يتناسب مع زيادة العضوية الحالية في الجمعية العامة، وكذلك مع تطورات النظام العالمي الجديد وتوازن القوى الجديد وتضاعد قوى إقليمية جديدة، إضافة إلى أنه مع نهاية الحرب الباردة لم يعد صالحاً الاعتماد فقط على التوازن النووي في تشكيل الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن، وإنما أصبحت هناك حاجة ماسة إلى إعادة تشكيلي المجلس ونظام العضوية فيه، مع الأخذ في الاعتبار التوازن الاقتصادي⁽²⁾، وهو الأمر الذي يتطلب إعطاء كل من ألمانيا واليابان مقعدين نظراً لقوتهم الاقتصادية ومشاركتهم الفعالة في الأنشطة المختلفة للمنظمة الدولية وإيجاد توازن جديد بين الشمال المتقدم والجنوب النامي عن طريق تأكيد تمثيل كل القارات الثلاثة الجنوبية، آسيا، وأفريقيا، وأمريكا الجنوبية في المجلس وإعطائهم حق النقض (الفيتو)⁽³⁾.

ولقد تبلور الموقف العربي في هذا الشأن، حسب قرار المجلس رقم 5663 بتاريخ 1993/9/21 الذي نادى فيه مجلس الجامعة بالعمل على تخصيص مقعد عربي دائم في مجلس الأمن مع كافة الصلاحيات، وكذلك في قراره رقم 5704 بتاريخ 1997/9/21 الذي أكد فيه حصره على أن تكون الدول العربية ممثلة في مجلس الأمن بما يتناسب مع عددها في الأمم المتحدة⁽⁴⁾، واتخذت الجمعية العامة للأمم المتحدة قرارها رقم 1996/51/20 بشأن التعاون بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية والذي طلبت فيه من الأمين العام للأمم المتحدة أن يستمر في تقوية التعاون

(1) جامعة الدول العربية، التعاون بين الجامعة العربية والمنظمات الإقليمية والدولية، أمانة الجامعة، 1995م، ص29.

(2) أحمد يوسف القرعي، مصر والعضوية الدائمة بمجلس الأمن، السياسة الدولية، العدد 122، أكتوبر 1995م، ص109.

(3) المرجع السابق، ص111.

(4) قرارات مجلس جامعة الدول العربية، الدورة 108، ص70.

والتنسيق بين الأمم المتحدة ومنظماتها ووكالاتها وجامعة الدول العربية ومنظماتها المتخصصة من أجل زيادة قدرتهم على خدمة المصالح المشتركة للمنظمتين في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والإنسانية والثقافية والإدارية⁽¹⁾.

أما بخصوص الاتفاقيات التي تنظم التعاون وإقامة البرامج المشتركة فقد تم التوقيع على أول اتفاقية للتعاون بين الجامعة العربية والأمم المتحدة من قبل الأمينين العامين عام 1989 شاملة لشتى المجالات، وترتبط الجامعة باتفاقية تتعلق بالشئون التربوية والتعليمية والثقافية مع اليونسكو، واتفاقية مع منظمة الصحة الدولية، ومنظمة العمل الدولية، منظمة الأغذية والزراعة، ووكالة الطاقة الذرية، وبرامج مشتركة بين المنظمتين بغية تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المنطقة العربية وتدعيم التعاون الدولي بالإضافة إلى اللقاءات المشتركة بين الأمينين على هامش الجمعية العامة بشكل سنوي، والاتفاق على عقد اجتماع بين الأمم المتحدة ومنظماتها والجامعة العربية ومنظماتها المتخصصة لمتابعة وتقويم البرامج وإيجاد آفاق جديدة لتعميقه⁽²⁾. وتسهم الدول العربية في ميزانية الأمم المتحدة بنسبة 2.31%، في حين تسهم الدول العربية النفطية بنصيب كبير في رؤوس أموال المؤسسات الدولية المالية (المصرف الدولي، وصندوق النقد الدولي، ومؤسسات التمويل الدولية)⁽³⁾.

وقد اعتمدت اللغة العربية لغة رسمية في الأمم المتحدة منذ عام 1973 كما اعتمدت في عدد كبير من الوكالات⁽⁴⁾.

ومن هنا يتضح رغم محاولات جامعة الدول العربية لمد جسور التواصل مع الأمم المتحدة وإيجاد برامج مشتركة وإبرام اتفاقيات للتعاون فإن الجامعة العربية تبقى ضعيفة الدور في الأمم المتحدة لأن شخصيتها الدولية لم تكتمل فهي تتمتع بصفة مراقب ليس إلا⁽⁵⁾. والمجموعة العربية ليست كتلة معترفاً بها من الكتل الأساسية، والجدير بالذكر أن هناك خمس مجموعات جغرافية

(1) أحمد أبو الوفا، جامعة الدول العربية، كمنظمة دولية، المرجع السابق، ص514.

(2) جامعة الدول العربية، تقرير التعاون بين الجامعة العربية والمنظمات الإقليمية والدولية على مدى خمسين عاماً، الأمانة العامة، الإدارة العامة للشئون السياسية والدولية، 1995م، ص29.

(3) عبد الله الأشعل، الأمم المتحدة والعالم العربي في ظل تحول النظام الدولي، القاهرة، دار النهضة العربية، 1997م، ص11.

(4) المرجع السابق، ص12.

(5) الجامعة العربية، الوثائق المعروضة على مجلس الجامعة العربية، الدورة 96، بتاريخ 10-12 ديسمبر 1991م، أمانة الجامعة العربية، ص30.

معترف بها داخل أروقة الأمم المتحدة، المجموعة الأفريقية، المجموعة الآسيوية، مجموعة أوروبا الغربية ودول أخرى، مجموعة أوروبا الشرقية، مجموعة أمريكا اللاتينية، وحيث إن المجموعة العربية غير معترف بها بوصفها مجموعة، فإن قسماً من أعضائها ينتمي إلى المجموعة الأفريقية، والقسم الآخر إلى المجموعة الآسيوية، وقد أثار هذا الأمر انتباه مجلس جامعة الدول العربية منذ زمن بعيد، وحاول مراراً التغلب على الجوانب السلبية لهذا دون التوصل إلى نتيجة حاسمة حتى الآن.

وبالتالي يمكن القول إن التعاون بين الأمم المتحدة والجامعة العربية لم يتجاوز صعيد المعلومات المتبادلة حيث إن المنظمة الدولية لم تعترف بالجامعة العربية بوصفها منظمة إقليمية، وكل ما أعطته للجامعة هو أن توجه دعوة إلى الأمين العام للجامعة لحضور جلسات الجمعية العامة حضور مراقب⁽¹⁾، وفي هذا الشأن يقول جورج سل أحد كبار رجال القانون في فرنسا أنه يصعب تمييز الاختصاصات الذاتية الممنوحة لهيئة الجامعة العربية، ويظهر أن الدول الأعضاء لم تتنازل لها فعلياً عن أي من اختصاصاتها، سواء في العلاقات بين الدول العربية أو بينها وبين الدول الأجنبية، ثم تساءل مستغرباً كيف يجوز في هذه الأحوال حصول اعتراف دولي؟ بمعنى كيف يجوز الحصول على الاعتراف الدولي، إذا لم تكن الجامعة العربية متمتعة بالاعتراف العربي⁽²⁾.

(1) أحمد الشقيري، الجامعة العربية، كيف تكون جامعة وكيف تصبح عربية، المرجع السابق، ص 139.

(2) المرجع السابق، ص 140.

الفصل الثاني

مشروع الاتحاد العربي وجامعة الدول العربية

المبحث الأول

مشروع الاتحاد العربي

المطلب الأول

التعريف بمشروع الاتحاد العربي ومضمونه

تبلور المنظور الليبي لجامعة الدول العربية بإعلان مشروع الاتحاد العربي بكل مكوناته الذي على أساسه يمكن فهم المنظور الليبي وتحديد طبيعته ومضمونه، ولقد تم الإعلان عن مشروع الاتحاد العربي، في الذكرى الخامسة عشر لإجلاء القوات الأمريكية عن الأراضي الليبية يوم 11/6/1985⁽¹⁾.

ويتبلور مشروع الاتحاد العربي بالأساس نحو إقامة اتحاد تعاهدي بين الدول العربية يسمى جامعة الوحدة العربية تشكل إطاراً للاتحاد العربي تكون له الشخصية القانونية والدولية والأهلية الكاملة على أساس التكافؤ والتكامل بين أعضائه، ووفقاً للأسس والهيكل المحددة في ميثاق جامعة الوحدة العربية⁽²⁾. ويتضح أن جامعة الوحدة العربية هي وسيلة للارتقاء بجلاء بالأمة العربية نحو تحقيق الوحدة العربية الشاملة وذلك من خلال بناء كيان قومي قوي ومتماسك سياسياً واقتصادياً واجتماعياً ينتقل فيه العمل العربي المشتركة من مرحلة التعاون والتنسيق التي يشهدها حالياً إلى مرحلة أوسع تقوم على التكامل بين الدول العربية فلي شتى الميادين⁽³⁾.

(1) يوم 11 يونيو منذ عام 1970 من كل عام هو عيد وطني بالجمهورية الليبية وهو إجلاء القوات الأمريكية التي كانت بمركز في خمس قواعد في ليبيا وقد تم إخلاتهم يوم 11 يونيو 1970 بعد قيام ثورة الفاتح من سبتمبر مباشرة.

(2) من مشاريع وثائق الاتحاد العربي، شهر يونيو 1995، ص4.

(3) أمانة اللجنة الشعبية العامة للوحدة، مذكرة تفسيرية لأمانة الجامعة، حول مشروع الاتحاد العربي، ذات رقم 25/16/1 بتاريخ 1997/2/23.

ويتبع المشروع نهجاً في تحقق الوحدة العربية الشاملة وهي الهدف العام وتكون بداياتها بتحقيق التكامل السياسي والاقتصادي والاجتماعي وتعميقه بين الدول العربية بإقامة هيئة عليا تباشر إصدار القوانين والقرارات، وهيئات تنفيذية تعمل على تطبيقها، ويتم ذلك بإرساء اتحاد تعاهدي بإرادات الدول العربية.

ويأتي مشروع الاتحاد لتطوير فعاليات العمل العربي المشترك من خلال إيجاد آلية واضحة تجسد سلطة القرار وأداة للحضور الشعبي وآلية التنفيذ وجهة التسوية القانونية، وبمعنى أكثر وضوحاً فإن العمل العربي المشترك حالياً عن طريق جامعة الدول العربية يفتقر إلى جهاز يمثل الولاية العامة الذي تتجسد من خلاله الإرادة السياسية بامتلاكه سلطة القرار النهائي وجهاز تتمثل فيه الإرادة الشعبية ويباشر سلطة المساءلة والمتابعة والتقييم، وجهاز يتولى تنفيذ الخطط والبرامج وله السلطة التنفيذية، وجهاز يفصل في النزاعات القانونية ويباشر مهمة الإفتاء والتفسير.

ولهذه الاعتبارات جاء مشروع الاتحاد العربي للقضاء على القصور في العمل العربي المشترك من الناحيتين القانونية والتنظيمية وخاصة من حيث تحديد الآليات التي تستجيب لمتطلبات وضرورات العمل العربي القومي الفاعل⁽¹⁾. ويتضمن إجراء تغييرات شاملة في آليات ومؤسسات جامعة الدول العربية وذلك بسد النقص في نظام جامعة الدول العربية والنهوض بها وصولاً إلى مستوى المنظمات الإقليمية الفاعلة وتحديد علاقة مؤتمرات القمة بنظام عمل الجامعة العربية وضبط هذا العمل من مختلف الجوانب السياسية والقانونية والتنظيمية بما يحقق طموح أبناء هذه الأمة في التكامل والوحدة ويستجيب لمتغيرات العصر الذي لم يعد يعترف بالكيانات الضعيفة.

ومشروع الاتحاد العربي بجميع وثائقه هو صيغة لتأمين ذلك باعتباره صياغة جديدة للعمل العربي المشترك ولم يتوقف مشروع الاتحاد العربي عند تأسيس عمل سياسي مؤسساتي فحسب بل اتجه كذلك نحو تأسيس هيئات ومجالس يناط بها إقامة مشروعات اقتصادية قومية، وكذلك بالتوجه نحو الاهتمام بالبحث العلمي واستيعاب التقنية.

ويتضمن مشروع الاتحاد العربي ثلاث وثائق أساسية⁽²⁾، الوثيقة الأولى وهي إعلان عن قيام جامعة الوحدة العربية، وجاء هذا الإعلان ليؤكد أن المقومات الذاتية للأمة العربية تؤسس حجر الأساس لقيام جامعة الوحدة العربية، وأن هذه الوحدة هي تجسيد لإرادة العرب المشتركة

(1) أمانة اللجنة الشعبية العامة للوحدة، مذكرة تفسيرية لأمانة الجامعة، حول مشروع الاتحاد العربي، ذات رقم

25/16/1 بتاريخ 1997/2/23.

(2) من مشاريع وثائق الاتحاد العربي، المرجع السابق، ص 1.

لتجاوز الانعكاسات السلبية التي رافقت تجزئة الوطن العربي، وما يؤدي إليه من تكريس النزعات الإقليمية ومن تشتت الجهود والقدرات، كما أن التوجه نحو الوحدة هو ضرورة ملحة لمواجهة متطلبات التنمية، وبناء القدرة الذاتية العربية وتعزيزها التي تمنح العرب القدرة لتأكيد وجودهم، وثيقة إعلان عن قيام جامعة الوحدة العربية تجسد الإعلان السياسي هو الأساس الذي تبنى عليه أهداف الميثاق وصياغتها ويتم به إشهار جامعة الوحدة العربية.

أما الوثيقة الثانية فهي ميثاق جامعة الوحدة العربية الذي جاء في سبعة فصول⁽¹⁾، مقنناً في إحدى وأربعين مادة وبالتالي يمكن القول إن ميثاق جامعة الوحدة العربية حدد أهداف ومبادئ جامعة الوحدة العربية وربطها بالآليات اللازمة لتنفيذها بتحديد المؤسسات وعلاقتها ببعضها البعض وقنن أداؤها لعملها، وكذلك استحدثت مؤسسات جديدة كانت مفقودة في ميثاق جامعة الدول العربية وسد ثغرات كانت تشكل مكمناً للخلل من خلال الإضافات الهيكلية والنوعية.

أما الوثيقة الثالثة فهي (إعلان عن تشكيل قوة دفاع عربية)⁽²⁾، ويأتي هذا الإعلان ليؤكد أن أي نظام إقليمي ما لم يكن قادراً على مواجهة كل ما يتهدد وجوده وأمنه من مخاطر قائمة أو متوقعة فإنه عرضة للاندثار بل وحتى للتلاشي والفناء ويكون ذلك ببناء قوة ذاتية وبتحديد لآليات تشكيل هذه القوة وحجمها وأسلوب عملها وقيادتها.

ومن هنا يتضح أن مضمون مشروع الاتحاد العربي يتجه نحو بناء نظام إقليمي عربي متماسك قادر على إثبات ذاته بطريقة واقعية بتأهيل الدولة القطرية لكي تكون نواة ودعامة أساسية لإنجاز مهمة بناء الدولة القومية التي أنجزتها أغلبية أمم العالم المؤثرة حيث أصبحت لكل أمة دولة قومية تجسد إرادتها تحقق أمانها وتطلعاتها بل بعض الأمم وصلت إلى بناء القارة الدولة إلا الأمة العربية فهي تعيش وضعية غريبة جداً، أمة تتوفر فيها كل المقومات الذاتية ولكن إرادتها مجزأة لا تتجسد في دولة واحدة.

ويعطي المنظور الليبي أهمية كبرى للمحافظة على الهوية القومية الثقافية والحضارية في مواجهة عمليات الغزو الثقافي التي تستهدف مسح الثقافة العربية لمواجهة المشروعات البديلة التي تستهدف إدماج النظام العربي ومكوناته الفكرية في أنظمة أخرى مثل نظام الشرق أوسطية ويدرك أن هذه المواجهة لا تحقق نتائجها إلا بتمكين الذات العربية وتقويتها حتى يؤمن الحفاظ على خصوصياتها، كما أن متطلبات التنمية لمواجهة التخلف لا تتحقق إلا بتكامل موارد الوطن العربي

(1) المرجع السابق، ص 5.

(2) من مشاريع وثائق الاتحاد العربي، المرجع السابق، ص 37.

البشرية والطبيعية والاقتصادية في استراتيجية عربية تلبي متطلبات الإنماء العربي قومياً وتضع الوطن العربي في حالة قادرة على مواجهة واقع اقتصادي عالمي يقوم على اقتصاديات كبرى وتكتلات اقتصادية دولية.

والمشروع قراءة جديدة للواقع العربي والإقليمي والدولي، وتقييم لتجربة أكثر من نصف قرن على قيام جامعة الدول العربية وهو يمثل تطلعا لإيجاد صيغة أخرى لتطوير أساليب العمل تتجاوز صعوبة تحقيق الوحدة على المستوى الدستوري السياسي أو القانوني والعمل على إيجاد تكتل اقتصادي عربي يفرض وجوده في عصر التكتلات الدولية.

المطلب الثاني

أهداف ومبادئ مشروع الاتحاد العربي

يهدف مشروع الاتحاد العربي إلى إنشاء "جامعة الوحدة التربوية التي تهدف إلى السير بالأمة العربية نحو تحقيق الوحدة الشاملة"⁽¹⁾، وهي تعمل في سبيل تحقيق أهداف كبرى على أصعدة عديدة تحقيقاً للتكامل السياسي والاقتصادي والاجتماعي بين الأقطار العربية في جميع المجالات، "ونهج سياسة مشتركة في الميادين كافة"⁽²⁾، وفي مسائل الأمن والدفاع فإن حماية الوطن العربي، والدفاع عن سلامة أراضيه، "هي ضمان الأمن القومي من جميع جوانبه"⁽³⁾، ولهذا يرى المشروع أن "كل تهديد أو عدوان على إحدى الدول العربية أو أي جزء من التراب العربي عدوان عليها جميعاً"⁽⁴⁾، "وتحقيق تنمية اقتصادية عربية شاملة وتعزيز السيادة العربية على ثروات وموارد الأمة العربية ضمن تخطيط متكامل لبناء القدرة الذاتية العربية"⁽⁵⁾. وإحياء الثقافة العربية والإسلامية والتعريف بالقيم الحضارية للأمة العربية، وصيانة الهوية القومية العربية، وتطوير البحث العلمي، واستيعاب التقنية الحديثة، وامتلاك وسائلها، وضمان سلامة المواطن العربي وحقوقه ورفع مستوى المعيشة وتمكينه من ممارسة حرياته الأساسية⁽⁶⁾.

ويتصدى المشروع إلى الاستعمار بصوره المختلفة ويضع من بين أهدافه "تحرير الأرض العربية المحتلة"⁽⁷⁾، ويعطي المشروع لجامعة الوحدة العربية دوراً عالمياً يهدف إلى إسهامها "في دعم السلم والأمن الدوليين، وإقامة علاقات دولية مبنية على أسس العدل، والمساواة، وإنماء العلاقات الودية بين الأمم وإبراز دور الأمة العربية في المنظمات والهيئات الدولية والإقليمية"⁽⁸⁾، خدمة للأهداف القومية في المجالات كافة.

(1) من مشاريع وثائق الاتحاد العربي، المرجع السابق، ص5.

(2) المرجع السابق، الصفحة نفسها.

(3) المرجع السابق، الصفحة نفسها.

(4) المرجع السابق، الصفحة نفسها.

(5) المرجع السابق، الصفحة نفسها.

(6) المرجع السابق، الصفحة نفسها.

(7) المرجع السابق، الصفحة نفسها.

(8) المرجع السابق، الصفحة نفسها.

وقد وضع المشروع مبادئ لبلوغ تلك الأهداف، منها أن جامعة الوحدة العربية هي الوعاء القومي للكيان العربي بحدوده الطبيعية، "وأن الإنسان العربي غاية كل عمل سياسي واقتصادي واجتماعي، وأنه العنصر الأساسي لتحقيق كل تقدم حضاري"⁽¹⁾. ويأخذ بمبدأ المساواة في السيادة بين أعضائها وضرورة احترام اختيارات الأنظمة الداخلية القائمة لدى أعضائها، كما يتعهد أعضاؤها بتحريم استخدام القوة أو التهديد بها فيما بينهم، والالتزام بتسوية النزاعات التي تنشأ بالطرق السلمية وبالعامل على حلها في نطاق الجامعة"⁽²⁾. وحرصاً على الأمن والسلامة الداخلية للدول الأعضاء في حالة تعرض النظام أو الأمن الداخلي لأية دولة عضو لما يهددهما تقوم الدول الأعضاء باتخاذ التدابير اللازمة للمساعدة في تحقيق الأمن والاستقرار في تلك الدولة، وفي الحدود التي تطلبها"⁽³⁾، ويتعهد الأعضاء "بعدم انتهاج أية سياسة تتعارض مع أهداف الجامعة ومبادئها، وقراراتها، أو تضر بالمصلحة العربية المشتركة"⁽⁴⁾، كما يجب أن تدعم الجامعة الخطوات الوجدوية الوجدوية الاندماجية بين أعضائها بالحوار والتراضي بوصفها غاية عليا، ويلتزم الأعضاء باحترام قرارات الجامعة، وتنفيذها وفقاً لأحكام ميثاقها"⁽⁵⁾، وجامعة الوحدة العربية هي مرحلة ما بعد جامعة الدول العربية.

فالالاتحاد العربي هو مشروع خطوة ما بعد جامعة الدول العربية بتأسيس بنيان جديد، بإحداث تحولات جذرية"⁽⁶⁾، وباستحداث بنية جديدة يمكن من خلالها تطوير فعاليات العمل العربي المشترك "حيث إن الثورة الليبية لا تريد لجامعة الدول العربية أن تكون مجرد اسم للاجتماعات العربية بل عاملاً لوحدة عربية قوية تتحمل كل واجباتها في الظروف العصيبة الراهنة التي تمر بها الأمة العربية"⁽⁷⁾، بل إن قيادة الثورة في ليبيا "اعتبرت أن مجرى العلاقات العربية منذ تأسيس الجامعة العربية 1945 وكذلك كل العلاقات والاتفاقيات الثنائية كانت سبباً معوقاً في طريق الوحدة العربية حيث إن كل هذه الأعمال أدت إلى الاعتراف بالكيانات الإقليمية وشرعية وجودها التي

(1) المرجع السابق، ص 6.

(2) المرجع السابق، الصفحة نفسها.

(3) المرجع السابق، الصفحة نفسها.

(4) المرجع السابق، الصفحة نفسها.

(5) المرجع السابق، الصفحة نفسها.

(6) معمر القذافي، السجل القومي، المجلد السنوي السادس عشر، طرابلس، المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر 1984-1985، ص 781.

(7) المرجع السابق، الصفحة نفسها.

كانت قد تشكلت في غالبيتها عن طريق القوى الأجنبية⁽¹⁾، "وأن المعاهدات والاتفاقيات التي قامت بين أبناء الأمة العربية الواحدة لا مكان لها، ولا معتنى لها، إن مثل هذا الإجراء ينكر وحدة الأمة والوطن"⁽²⁾، ومن هنا يتضح أن مشروع الاتحاد يستهدف إحداث تفاعلات يمكن من خلالها أن تجمع الأمة العربية شتاتها وترفض أي إجراءات تحد أو تعيق وحدة الأمة والوطن هذا المشروع يستهدف إزالة عامل الخوف وانعدام الثقة لأنهما عوامل أعاقا الوحدة العربية.

(1) أمانة الإعلام، ثورة الفاتح من سبتمبر والعالم المعاصر، طرابلس، ليبيا، 1972م، ص35.

(2) المرجع السابق، الصفحة نفسها.

المطلب الثالث

منطلقات وأبعاد مشروع الاتحاد العربي

أ) منطلقات مشروع الاتحاد العربي:

ينطلق مشروع الاتحاد العربي من جملة من المعطيات التي تجعل منه طرحاً واقعياً يمكن أن يتجسد على أرض الواقع بتوظيفه وتفعيله لما يميز الأمة العربية من مقومات إذا ما انصهرت في بوتقة واحدة تجعل منها أمة فاعلة، وهذه المنطلقات التي ينطلق منها تكمن في:

1) المقومات الذاتية:

يتميز النظام الإقليمي العربي بسمة خاصة عن النظم الإقليمية الأخرى⁽¹⁾، وهي سمة القومية، كما يتمتع بدرجة عالية من التماسك الثقافي واللغوي والاجتماعي، وقد يتوافر بعض هذه السمات في نظم إقليمية أخرى بدرجات متفاوتة ولكنها لا توجد في أي نظام إقليمي آخر بنفس الدرجة التي تتوافر بها في النظام العربي، بالإضافة إلى عوامل التواصل الجغرافي، حيث إن المنطقة العربية منطقة جغرافية متماسكة ومتصلة وهي حلقة الوصل بين قارات العالم، بمعنى توفر التقارب الجغرافي⁽²⁾، ووجود عناصر التماثل بين الدول في كل جوانبها الثقافية أو الاجتماعية أو الاقتصادية، علاوة على وجود العامل الحيوي المتجسد في وجود تفاعلات سياسية واقتصادية وثقافية، وتشكل هذه العوامل مقومات ذاتية ودافعاً إيجابياً لاستكمال أي عمل توحيدي وما تحتاجه فقط إرادة سياسية جريئة قادرة على توظيف هذه المقومات الذاتية التي تتميز بها النظام العربي عن غيره من النظم الإقليمية بمعنى أن العرب يؤلفون أمة واحدة لها هويتها ومقوماتها وتراثها وتاريخها ولغتها وجمعها مصير مشترك وهي قد تعرضت للتجزئة في وحدات سياسية متعددة، منذ أن وقعت في قبضة الاستعمار الغربي ولا تزال التجزئة قوام الوطن العربي اليوم وهي واقع يناقض تاريخ الأمة العربية، ولا يتواءم مع الاتجاه التاريخي المعاصر، عصر التكتلات الكبرى⁽³⁾، ولا يستطيع مجابهة التحديات الداخلية، التنمية والتحديث، والتحديات الخارجية الصهيونية وإسرائيل وهيمنة

(1) جميل مطر، علي الدين هلال، النظام الإقليمي العربي، المرجع السابق، ص 10-11.

(2) أحمد إبراهيم، الوحدة الأوروبية وآثارها الإقليمية والعالمية، مالطا، مجلة المستقبل الإسلامي، مركز دراسات العالم الإسلامي، السنة الثالثة، العدد 9، 1993م، ص 15.

(3) مبدد الويس، الوحدة والاتحاد في المشروع القومي العربي المعاصر، مجلة الوحدة، المجلس القومي للثقافة العربية، الرباط، السنة السادسة، العدد (65)، فبراير 1990م، ص 35.

الدول الكبرى ومطامع بعض الدول الأخرى والتجزئة كانت ولا زالت سبباً للهزائم والنكسات التي حلت بالأمة، وبخاصة في ميادين الصراع العربي الإسرائيلي.

وإن الوضع الطبيعي لهذه الأمة أن تتوحد شعوبها وأقطارها وهو وضع حتمي وضروري لا بد من حدوثه⁽¹⁾، لتحقيق الدولة القومية وهي الشكل السياسي الوحيد المنسجم مع التكوين الاجتماعي الطبيعي وهي التي يدوم بقاءها ما لم تتعرض لطغيان قومية أخرى أقوى منها أو أن يتأثر تكوينها السياسي للتمزق⁽²⁾، كما أن النزعة القطرية والقوى المعادية للوحدة لم تستطع رغم طول حالة التجزئة أن تؤثر في نزوع الأمة العربية نحو الوحدة ولا أن تلغي مقومات الأمة على أنها أمة واحدة ولهذا يبقى نزوع الأمة العربية نحو وحدة أقطارها نزوعاً كامناً جاهزاً للتعبير عن طبيعته ومقاصده.

(2) الدولة القطرية:

بدراسة عميقة للنظام الإقليمي العربي نجد أنه يعاكس تناقض ظاهرتين أولهما ظاهرة القومية العربية وأهدافها في الوحدة العربية، التي تتضمن إعادة النظر في الحدود السياسية القائمة. وثانيهما ظاهرة وجود دولة مستقلة أو في طريقها للحصول على استقلالها وسيادتها لذلك جاءت جامعة الدول العربية ظاهرة فريدة في التنظيم الدولي تعبر بحكم طابعها المميز عن فكرة قومية ولكنها في الوقت نفسه تعد منظمة إقليمية تضم دولاً متجاورة جغرافياً وبحكم ميثاقها تحترم سيادة كل من هذه الدول⁽³⁾.

والدول العربية حساسة جداً من أي عمل عربي مشترك قد يؤدي إلى إجبارها للتنازل عن جزء من سيادتها مما دفعها إلى أن تجعل من الثوابت الأساسية لأي عمل عربي مشترك ضرورة أن يؤكد احترام السيادة وعدم المساس بها انطلاقاً من ميثاق جامعة الدول العربية وأن أي عمل عربي يستهدف مواجهة الدولة القطرية مرشح لأن يعمق الخلافات ويؤدي إلى مزيد من الصراعات العربية التي تغذيها القوى الأجنبية التي نبحت عن إيجاد مبرر لتعميق التجزئة وتكريسها.

(1) هيثم الكيلاني، تقييم التجارب الوندوية السابقة ظروف قيامها وأسباب فشلها، مجلة الوحدة، المجلس القومي للثقافة العربية، الرباط، السنة السادسة، العدد 65، فبراير 1990م، ص 62.

(2) معمر القذافي، الكتاب الأخضر، المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر، طرابلس، الطبعة الحادية عشر، طرابلس، 1986م، ص 140.

(3) جميل مطر، علي الدين هلال، النظام الإقليمي العربي، المرجع السابق، ص 56.

لا شك أن المعطيات والبيئة الدولية التي يعيشها النظام العربي تحتم مزيداً من التعاون والتكامل ولكن هناك خطوط حمراء وضعتها الدول العربية يجب أن لا يقترب منها أي تعاون أو تكامل ألا وهي المساس بالدولة القطرية من خلال المساس بالسيادة وينطلق مشروع الاتحاد العربي من هذه المعطية ويتعامل معها حيث تنص بصورة مباشرة المادة الثانية من ميثاق جامعة الوحدة العربية في الفقرة الخامسة على أن "تقوم الجامعة على مبدأ المساواة في السيادة بين أعضائها"⁽¹⁾، وضرورة أن "تحتزم الجامعة اختيارات الأنظمة الداخلية القائمة لدى أعضائها ويتعهد أعضاؤها بالامتناع عن استخدام القوة أو التهديد بها فيما بينهم، كما يلتزمون بتسوية النزاعات التي تنشأ بالطرق السلمية، وبالعامل على حلها في نطاق الجامعة"⁽²⁾. "وتحرص الجامعة على الأمن والسلامة الداخلية للدول الأعضاء، وفي حالة تعرض النظام الداخلي أو الأمن لأية دولة عضو لما يهدده، تقوم الدول الأعضاء باتخاذ التدابير اللازمة للمساعدة في تحقيق الأمن والاستقرار في تلك الدولة وفي الحدود التي تطلبها"⁽³⁾.

وهكذا فإن مشروع الاتحاد العربي يتميز بنظرة واقعية لا تستهدف مواجهة الدولة القطرية سواء بالمساس بها أو محاولة إزالتها بل هو ينطلق منها ويرتقي بها لكي تكون أداة فاعلة لتحقيق التكامل العربي بشكل شمولي في شتى مجالات التعاون ويأخذ على عاتقه تأهيل الدولة القطرية لكي تكون أداة لتحقيق الوحدة العربية وليس أداة لإعاقتها وعزلتها، ويتحمل مسؤولية إزالة التناقض بين الدولة القطرية والقومية من خلال صهرهما في بوتقة تكامل وتعاون لا تعارض وتناقض بينهما وثمة حقيقة يجب إدراكها ألا وهي عجز القطرية عن تحقيق التنمية داخل أقطارها بجهودها الذاتية فقد أصبح الجميع فريسة "تبعية نحو العالم الخارجي"⁽⁴⁾. كما أن القطرية لم تكن في حقيقتها أكثر من تسوية وسطية قبل بها المستعمر بمنح بعض الأقطار استقلالها السياسي مقابل التخلي عن فكرة الوحدة، ثم إن الواقع القطري بكل إفرازاته الفكرية السياسية والاجتماعية المؤسس على منطق التسويات والمساومات كان المقدمة الأولى في بنية التكوين الذاتي للإقليمية العربية⁽⁵⁾.

(1) من مشاريع وثائق مشروع الاتحاد العربي، المرجع السابق، ص 6.

(2) المرجع السابق.

(3) المرجع السابق.

(4) حقي إسماعيل بربوتي، التكامل الإقليمي العربي والوحدة العربية، مجلة الوحدة، المجلس القومي للثقافة العربية، الرباط، السنة السادسة، العدد (56)، فبراير 1990م، ص 26.

(5) مبدر الويس، الوحدة والاتحاد في المشروع القومي العربي المعاصر، المرجع السابق، ص 35.

ولا شك أن القطرية فشلت في المحافظة على الأرض العربية والأمن العربي الشامل وفي نفس الوقت فشلت في تحقيق الأمن القطري وعمقت الصراعات العربية وأدت إلى وجود نظم سياسية عربية ورغم اختلافها ورفضها للتعاون أو حتى التضامن فإنها تتوحد جميعاً أمام مواقف الارتداء في أحضان التبعية والاستهداف من إسرائيل⁽¹⁾. ورغم أنه غالباً ما نجد أن أي عمل توحيدي بين دول ذات سيادة يقتضي منطقياً بعض التنازل عن مظاهر هذه السيادة وقانون الاندماج يحد من حرية الدول الأعضاء⁽²⁾، فإن الهاجس يمكن أن يضعف لعاملين أحدهما وهو المفهوم التقليدي للسيادة قد طرأ عليه تغير وتبدل وخاصة في إطار العولمة وذلك أن اعتبارات المصالح والمنافع جعلت الكثير من الدول تخفف من مظاهر السيادة، فالمناطق الاقتصادية الحرة التي تأخذ بها الكثير من الدول لاجتذاب الاستثمارات الأجنبية هي في الواقع تنازل جزئي من مظاهر السيادة التقليدية، وثانيهما هو المعاملة بالمثل ذلك أن مفهوم السيادة نسبي ينطوي على المساواة في مظاهر السيادة للدول، لذلك فما دام التنازل عن جزء من هذه السيادة على دولة يتزامن ويتكافأ مع تنازل مماثل مع دولة أخرى، فإن النتيجة تظل كما هي⁽³⁾.

كما أن طبيعة العصر تحتم على الدول إيجاد ترتيبات تضمن بها وجودها حيث إن الحرص الزائد على السيادة يؤدي بالضرورة إلى فقدانها كلية إلى جانب إشكالية السيادة القطرية، ويبرز وجود خوف وانشغال أمني داخلي يتولد من واقع فتح الحدود وإلغاء القيود على تنقل الأشخاص والأفكار والأموال والسلع ولا شك أن التعامل مع مثل هذه التدفقات البشرية الكبرى أصبحت إحدى المعطيات المعاشة ويتم التعامل معها من خلال الخبرة المتراكمة وتقنيات العصر، وبالتالي هناك معطية تؤكد أن "تناقضات التجزئة إما أن تدفع نحو مزيد من التجزئة أو تدفع نحو الامتداد إلى الخارج لتأكيد الوحدة"⁽⁴⁾، ومن هنا يجب أن تدرك النظم العربية وهي متجهة صوب التعاون والتكامل بأنها لن تخسر امتيازاتها وسلطانها المعنوي على أقطارها.

(3) المعطيات الواقعية:

-
- (1) المرجع السابق، ص 36.
 - (2) مطيع المختار، الأبعاد الاستراتيجية للتجمعات الإقليمية العربية، مجلة الوحدة، المجلس القومي للثقافة العربية، الرباط، السنة السادسة، العدد (56)، فبراير 1990م، ص 72.
 - (3) سعد الدين إبراهيم، مجلس التعاون العربي والهواجس الاقتصادية، جريدة الاتحاد الاشتراكي، المغرب، عدد (2031)، 26 فبراير 1989م.
 - (4) نديم البيطار، النظرية الاقتصادية والطريق إلى الوحدة، بيروت، معهد الإنماء العربي، 1978م، ص 127.

يقف الوطن العربي على أعتاب مرحلة حاسمة من تاريخه في وقت يشهد فيه العالم جملة من التحولات الكبرى التي تلاحقت بشكل كبير، فالنظام العالمي الذي كان قائماً بعد نهاية الحرب العالمية الثانية والذي اتسم بنظام القطبية الثنائية وصراعه الشرق والغرب ومرحلة الحرب الباردة قد آل إلى الزوال.

وبدأ يتبلور بشكل جديد في العلاقات الدولية بقيام التكتلات والتجمعات الإقليمية التي أصبحت من السمات المميزة لعالمنا، وقد شكل انهيار الاتحاد السوفييتي وقيام الوحدة الألمانية نهاية للنظام الذي كان قائماً على القطبية الثنائية وسمح لأمريكا للتفرد بقيادة النظام العالمي والسيطرة عليه وتوجيهه من خلال توظيف الشرعية الدولية، إلا أن رؤية جديدة بدأت تتبلور وقد تمثلت في بروز أوروبا الموحدة واليابان والصين قوى كبرى⁽¹⁾. كما أخذت كل منها توظف قدراتها مما يجعلنا نتساءل أين موقع العرب من هذه التحولات؟ إذ الخريطة السياسية العربية تضم اثنتين وعشرين دولة عربية كل منها يتعامل مع العالم الخارجي بصورة منفردة، والأمة العربية في ظل هذه المعادلة لن تستطيع الصمود خلال القرن القادم، قرن التجمعات الاقتصادية والسياسية الكبرى العتيدة⁽²⁾، سواء كانت سياسية أم اقتصادية أم أمنية أم اجتماعية تتطلب مواجهتها الكثير من العمل لمواكبة التغيرات العالمية.

كما يتعرض الوطن العربي إلى تهديدات دائمة مستمرة تجسد في فرض سياسات القوة من قبل العدو الإسرائيلي والتمادي في احتلال الأراضي العربية وفرض سياسة الاستيطان وسياسة التحالف الاستراتيجي الأمريكي الإسرائيلي وسياسة الارتباط التركي الإسرائيلي. كما أن لأوروبا تطلعاتها الاستعمارية في المنطقة العربية حيث أوروبا تتشئ قوة للتدخل في دول الشمال الأفريقي، كما أن الوجود الأمريكي في منطقة الخليج العربي وربط أمن الخليج بالوجود الأمريكي وهي تعمل بشتى الطرق لمنع حدوث أي تقارب عربي وخلق المزيد من المشاكل التي اختلقت في المنطقة هدفها الرئيسي هو إبقاء المنطقة في حالة من عدم الاستقرار، لأن استقرار المنطقة سيؤدي إلى نموها وقيام نظام إقليمي عربي جديد له مكان على الخارطة السياسية الدولية غير تابع لأحد.

فمشروع الاتحاد العربي هو استيعاب للمعطيات الواقعية وخطوة عملية وعلمية للدخول إلى القرن الواحد والعشرين بوصفه كياناً عربياً واحداً حيث لا مكان للكيانات القزمية وما يحتاجه هذا

(1) محمد حسنين هيكل، العرب على أعتاب القرن الحادي والعشرين، المستقبل العربي، العدد (190)، بتاريخ

1994/2/1، بيروت، دراسات الوحدة العربية، ص7.

(2) عصام فطيس، تقرير مشروع الاتحاد العربي، إدارة شؤون جامعة الأقطار العربية، أمانة الوحدة، الجماهيرية،

1997م، ص3 غير منشور.

المشروع هو الإدراك بأهميته والابتعاد عن الإقليمية والنظرة الضيقة لتحقيقه، فهذا المشروع يعد الأمل الوحيد للخروج من حالة الضعف وهو تفعيل الجامعة (الحاضر الغائب) في القضايا المصرية "وأن الأمة العربية إما أن تتوحد أو تنتهي، العرب يجب أن يدخلوا القرن الواحد والعشرين بالوحدة، وإلا لن يكون لهم وجود"⁽¹⁾.

4 التجربة الوحدوية:

يتبوأ مشروع الوحدة العربية مكان الصدارة في الوجدان العربي المعاصر سواء نشطت الدعوة إليه، أو كبا بها الجواد، فمشروع الوحدة العربية وهو جوهر الحركة القومية العربية بمثل ما هو هدفها في الوقت نفسه، ولذا فقد لازم الهدف الحركة منذ نشوئها وقد تطور معها نمواً وصموداً وصعوداً وهبوطاً، حيث ارتسمت ملامح الحركة القومية والدعوة إلى الوحدة العربية في أواخر الإمبراطورية العثمانية وما أن تفككت أطراف هذه الإمبراطورية وأصبح المشرق العربي تحت الاستعمار الغربي وكان مغرب الوطن العربي قد وقع تحت الاحتلال الغربي قبل ذلك، وهكذا جزأ الاستعمار الوطني العربي، ونصب الحدود، وأقام الحكومات وغذى القطريات والطائفيات، ووضع لها النظريات، وتحالف مع الصهيونية إذ رأى فيها صورة أخرى لمطامعه ومصالحه ومشروعاته فسارع إلى إرساء دعائم المؤامرة على فلسطين وفتح الباب واسعاً أمام صراع تتنوع فيه ميادين المواجهة ويفتح أمامه الزمن بلا حدود⁽²⁾. وأمام ثبوت المؤامرة، ومع تنامي الوعي القومي والشعور بالمسؤولية والالتزام القومي وإدراك أن الخطر الذي تواجهه الأمة العربية في ظل التغيرات السياسية والاقتصادية والتكتلات الدولية على الساحة العالمية ليس خطر الانقراض أو الزوال وإنما خطر الموت المعنوي الناتج عن الانقسام وتكريس التجزئة من خلال عمليات التفتيت السياسي والاقتصادي والتبعية والاعتماد على القوى الخارجية⁽³⁾.

ومن أجل تجاوز هذه الوضعية المريبة شهد الوطن العربي العديد من المشاريع والمحاولات الوحدوية التي لم يكتب لها النجاح والاستمرارية لأسباب منها النظرة الإقليمية الأنانية للأنظمة السياسية العربية، وتغليب المصالح القطرية على المصالح القومية، وتباين الأنظمة السياسية العربية في تعاملها مع قضية الوحدة، وتزايد الصراع بين القوى السياسية وعدم اتفاقها حول شكل

(1) معمر القذافي، خطاب في المهرجان الضخم في منطقة فزان، الإدارة العامة للإعلام الخارجي، الجماهيرية، بتاريخ 15 مارس 1996م، ص40.

(2) هيثم الكيلاني، تقييم التجارب الوحدوية السابقة ظروف قيامها وأسباب فشلها، مجلة الوحدة، المجلس القومي للثقافة العربية، الرباط، السنة السادسة، العدد (65)، فبراير 1990م، ص45.

(3) ميدرويس، الوحدة والاتحاد في المشروع القومي العربي المعاصر، المرجع السابق، ص37.

النظام السياسي المراد الوصول إليه وطبيعته مع تزايد التدخلات والضغوط الخارجية المتعددة المضادة لأي توجه وحدوي⁽¹⁾، وعدم وجود استعداد واقتناع بأن الوحدة هدف يجب تحقيقه ولا بد من تجاوز كثير من المشاكل الصعبة والعقبات الصلبة⁽²⁾.

لا شك أن هذه المحصلة من التجارب الوحدوية تحتم استخلاص عبر تتجاوز الشعارات والعواطف وبمنظرة دقيقة لمشروع الاتحاد العربي نجد أنه جاء استيعاباً لتجارب لم يكتب لها النجاح وليس وليداً لمستجدات مرحلية وهو ذات فلسفة واقعية تختلف عن الفلسفة التي تبنى عليها النظرة الشمولية للوحدة العربية بل لم يكن متشدداً بتحقيق الوحدة العربية الشاملة وذلك عن طريق تذويب كل الدول العربية وصهر بعضها في بعض دفعة واحدة دون الأخذ بعين الاعتبار الخصوصيات بل جاء من خلال نظرة واقعية من حيث هياكلها وآلياتها لتجاوز خطورة الأوضاع العربية⁽³⁾، ويعطي دفعة قوياً لقضية الوحدة العربية بتقديمه مشروع متكامل يستوعب كافة المحاذير التي أعاق مشروع الوحدوي، وهو محاولة لإنقاذ ما يمكن إنقاذه لكي تصمد الأمة العربية وأن هذا المشروع هو رد صريح على الذين ينادون بأن المشروع القومي قد انتهى ورداً على الإقليمية ودعاتها ورداً على الانتكاسات ولكن تبقى العقبات كبيرة وكثيرة أنها الفرصة الواقعية الممكنة لإنقاذ قضية الوحدة العربية من نكسة جديدة⁽⁴⁾.

ب) أبعاد مشروع الاتحاد العربي:

يتضمن مشروع الاتحاد العربي خمسة أبعاد أساسية وهي:

1) البعد السياسي الوحدوي:

لا شك أن الوحدة العربية في سياقها التاريخي بما احتوت عليه من إيجابيات وما واجهها من مشاكل وتحديات تشكل دروساً يتعين مراعاتها في السعي من أجل الوحدة⁽⁵⁾ لإنقاذ الوضع العربي الراهن في ظل المتغيرات الدولية وما يواجهه من تحديات قومية في مواجهة المشروع الوحدوي والعرب اليوم في أشد الحاجة إلى توحدهم وخاصة في ظل مجتمع بشري متقدم تسوده

(1) هيثم كيلاني، تقييم التجارب الوحدوية السابقة ظروف قيامها وأسباب فشلها، المرجع السابق، ص44.

(2) المرجع السابق، ص47.

(3) مطيع المختار، الأبعاد الاستراتيجية للتجمعات الإقليمية العربية، المرجع السابق، ص74.

(4) عبد الإله بلقزيز، التجمعات العربية الإقليمية الوسيطة وقضية الوحدة العربية، مجلة الوحدة، الرباط، المجلس

القومي للثقافة العربية، السنة السادسة، العدد (56) فبراير 1990م، ص68.

(5) من المقررات والتوصيات الصادرة عن الندوة القومية حول الوحدة العربية في ضوء مشروع الاتحاد العربي،

الصادرة بالقاهرة، 14-16/3/1998.

الثورة العلمية التكنولوجية وارتباط الدول فيما بينها على أساس المصالح المتبادلة بحيث لا يمكن بناء تنمية حقيقية والمحافظة على أساس المصالح المتبادلة بحيث لا يمكن بناء تنمية حقيقية والمحافظة على الاستقلال أو تجنب التبعية بكافة أشكالها في ظل كيانات صغيرة كما هو حال أقطار الوطن العربي⁽¹⁾.

وبالتالي فإن الفشل الذي صاحب التجارب الوحدوية لم يضعف قضية الوحدة العربية التي ظلت مطلباً ملحاً إلا أن ظروفًا سياسية واقتصادية ولدت من الإحباط في الوطن العربي واقتترنت بموجبها الدعوة إلى الوحدة الشاملة بالتجارب السلبية ليس بسبب الوحدة بوصفها مشروعاً استراتيجياً إنما بسبب الإخفاق الذي أصاب التجارب الوحدوية ويأتي مشروع الاتحاد العربي استيعاباً لإخفاقاتها ومتجاوزاً لسلبياتها وتأكيداً على أن المشروع الوحدوي يشكل بعداً أساسياً ومطلباً ضرورياً لضمان الوجود العربي من خلال بناء كيان قومي قوي ومتماسك سياسياً واقتصادياً واجتماعياً ينتقل بالعمل المشترك من مرحلة التعاون والتنسيق التي يشهدها حالياً إلى مرحلة ما بعد جامعة الدول العربية⁽²⁾.

وإذا كانت مرحلة الاستعمار المباشر انتهت بالعرب إلى إنشاء جامعة الدول العربية، فإن المرحلة الراهنة من الاستعمار الجديد التي يعاد فيها ترتيب الأوضاع (العالمية) لمصلحة فئة بعينها، تدعو العرب أكثر من أي وقت مضى إلى ضرورة الانضواء في اتحاد يضمن هويتهم ويحفظ هويتهم ويحميهم من المخططات التي يتم الترويج لها على المستوى الإقليمي والدولي. ويتجسد البعد السياسي الوحدوي في العمل على تأسيس جامعة الوحدة العربية واعتبارها الوعاء القومي للكيان العربي بحدوده الطبيعية والسياسية حيث وردت وثيقة خاصة من ضمن مشاريع وثائق الاتحاد العربي تتضمن إعلاناً عن قيام جامعة الوحدة العربية ويعتبر هذا الإعلان السياسي هو الأساس الذي تبنى عليه أهداف الميثاق وصياغتها ويتم به إشهار الجامعة وهو يهدف إلى توثيق الصلات والروابط بين الدول العربية بصورة لم يتمكن العرب من تجسيدها عند قيام الجامعة عام 1945 وبقيت طموحاً يريد الميثاق والإعلان اللذين يتضمنهما مشروع الاتحاد العربي حيث تهدف الجامعة المنشودة إلى تحقيق التكامل السياسي الاقتصادي والاجتماعي ونهج سياسة مشتركة في كافة الميادين وتجاوز إطار التنسيق حتى يمكنها السير بالأمة العربية نحو تحقيق الوحدة الشاملة.

(1) مبدد الويس، الوحدة والاتحاد في المشروع القومي العربي المعاصر، المرجع السابق، ص34.

(2) من مذكرة الجماهيرية الإيضاحية لمشروع الاتحاد العربي، ذات رقم 1294/18/1، بتاريخ 1997/7/14 موجهة إلى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.

(2) حماية الأمن القومي:

يتعرض الأمن القومي العربي لتهديدات متعددة ذات طبيعة أمنية وسياسية واقتصادية وحضارية ورغم تنوع تعريفات الأمن القومي فإننا ننطلق من التعريفات التي قصدت بالأمن القومي العربي قدرة الأمة العربية في الدفاع عن أمنها وحقوقها وصيانة استقلالها وسيادتها على أراضيها، وتنمية القدرات والإمكانات العربية في مختلف المجالات السياسية الاقتصادية والثقافية والاجتماعية، مستندة إلى القدرة العسكرية والدبلوماسية آخذة في الاعتبار الاحتياجات الأمنية الوطنية لكل دولة والإمكانات المتاحة والمتغيرات الداخلية والإقليمية والدولية، التي تؤثر في الأمن القومي العربي⁽¹⁾.

ومهما تعددت تعريفات الأمن القومي واختلفت في مضامينها وتوجهاتها فإن الأمن القومي العربي يختص بالحفاظ على كيان الأمة العربية في حدود الوطن العربي، وعلى قيمها وحضارتها ويسعى إلى بلوغ أهدافها، وهو يتوجه في مفهومه وخطته ووسائله واقعياً وعملياً إلى الدول العربية ويتفاعل مع إمكاناتها الوطنية ومن هنا فإن الأمن القومي العربي يركز على قدرة الدول العربية مجتمعة على تحقيق أهدافها المشتركة وحماية الوطن العربي وقيم الأمة العربية وحضارتها إزاء أي تهديد خارجي.

ولقد شهدت منطقتنا العربية على مر تاريخها الطويل العديد من التحديات والمخاطر والأطماع نظراً لما تتمتع به المنطقة من موقع استراتيجي وما تخرزته من إمكانات اقتصادية هائلة الأمر الذي جعلها دائماً مطمعاً وساحة للصراع الدولي من أجل السيطرة المستمرة عليها حيث تمتلك في مجال النفط 63% من احتياطي النفط العالمي وبها 22% من الاحتياطي العالمي للغاز ومن المال تقدر الموارد المالية العربية المستثمرة خارج الوطن العربي بـ 850 مليار دولار، المستثمر منها داخل الوطن العربي يقدر بـ 22 مليار دولار⁽²⁾.

ويتعرض الوطن العربي لتهديدات عديدة تستهدف أمنه، فالمسألة لا ترتبط فقط بمصالح سوف تتأثر وإنما بكيان قد يتصدع إن لم ينهار كلية وأن مخاطر التهديد خارجية وداخلية، وتتمثل مصادر التهديد الخارجي في استمرارية الاحتلال الإسرائيلي للأراضي العربية بامتلاكها للسلاح

(1) هيثم الكيلاني، مفهوم الأمن القومي العربي دراسة في جوانبه السياسي والعسكري، ندوة الأمن القومي العربي التحديات الراهنة والتطلعات المستقبلية، باريس، مركز الدراسات العربي الأوروبي، مارس 1996م، ص 71.

(2) عصمت عبد المجيد، كلمة افتتاح لمؤتمر الأمن القومي العربي التحديات الراهنة والتطلعات المستقبلية، الدار البيضاء، 1996م، مركز الدراسات العربي الأوروبي، ص 40.

الذري واختلال ميزان القوى لصالحه، وتغلغل القوى الأجنبية للسيطرة على الوطن العربي من خلال استخدام العديد من المداخل منها حماية المناطق الحيوية، والقضاء على العنف ومواجهة الإرهاب وتمير مشروعات الشراكة المتوسطية والشرق أوسطية للسيطرة على الاقتصاديات العربية وتعميق استمرارية التجزئة وتنمية الخلافات وخلق بؤر للتوتر وإيجاد مصادر لتصدير الأسلحة وارتفاع المديونية الخارجية.

وعلى صعيد التحديات الاقتصادية فإن أزمة الغذاء في الوطن العربي وصلت إلى حد حرج باتت تهدد أمن المنطقة واستقرارها سياسياً واقتصادياً واجتماعياً وأصبحت مشكلة العجز الغذائي تطرح مشكلة اختلال التوازن بين الموارد الاقتصادية المتاحة لإنتاج الموارد الغذائية وبين الطلب الفعلي لهذه المواد حتى أن رئيس معهد أبحاث (World Watch Institute) ذكر في شهر نوفمبر 1995 أن "الأمن الغذائي سيتجاوز الأمن العسكري ليصبح على رأس قائمة الأولويات في أجزاء كبيرة من العالم خلال السنوات المقبلة بسبب قلة إمدادات الغذاء وارتفاع الأسعار حيث إن أسعار الحبوب قفزت بما يتراوح بين 30-40% عام 1995 ومن المرجح حدوث زيادات أخرى في ضوء تصاعد الاستهلاك وانكماش الإنتاج"⁽¹⁾.

ثم إن طبيعة الصراع تكمن في الصراع على المياه في منطقة الشرق الأوسط وذلك في ظل استمرار النقص في كمية المياه اللازمة ونوعيتها لسد حاجة الأعداد المتزايدة من السكان⁽²⁾، وهذا الصراع هو صراع متعدد الأطراف ولكن أكثرها حدة التطلعات الإسرائيلية للسيطرة على موارد المياه العربية المحيطة بها حتى أن أكثر الدراسات الإسرائيلية وضعت موضوع المياه دافعاً رئيسياً للسيطرة على المناطق المجاورة لفلسطين والتمسك بها علاوة على أن منابع الأنهار الكبرى بالوطن العربي من خارجه وهي مستهدفة باستمرار للتحكم فيها والسيطرة عليها بما يضر بالمصلحة العربية وما محاولة تركيا لبناء سد أتاتورك لحجز المياه عن الوطن العربي إلا دليل على ذلك.

بالإضافة إلى ذلك هناك التحديات الاجتماعية حيث تفشي الفقر والجهل وارتفاع معدلات البطالة وتفشي الجريمة والمخدرات وبروز ظاهرة الغزو الثقافي حيث انتشار ثقافات وعادات وأنماط سلوكية واستهلاكية هي في مجملها غريبة كلياً عن الهوية العربية⁽³⁾.

(1) عمر عبد الله كامل، الأمن العربي من منظور اقتصادي، ندوة الأمن العربي والتحديات الراهنة والتطلعات

المستقبلية، باريس 1996م، مركز الدراسات العربي الأوروبي، ص 91.

(2) عمر عبد الله كامل، الأمن العربي من منظور اقتصادي، المرجع السابق، ص 95.

(3) خير الدين حسيب، التحديات التي تواجه الأمة، ندوة التحديات (الشرق أوسطية) الجديدة والوطن العربي،

بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1994م، ص 8.

فالأمن العربي بمعناه الشامل يواجه مشكلة حادة حيث لا يتعلق الأمر بأزمة وإنما بمأزق عربي شامل وتحديات إقليمية واسعة ومتغيرات عالمية متلاحقة حتى وصلت المنطقة العربية في هذه المرحلة الحالية إلى مفترق طرق حاد يتوقف مصيرها فيه على ما ستفعله أو ما لا ستفعله، ولا توجد أمام الدول العربية خيارات واسعة في التعامل مع هذا المفترق فيما أن تتم إعادة بناء نظام عربي جديد يحافظ على الأمن القومي للدول العربية وإن لم يحدث ذلك فالوجود العربي عرضه للانهايار، وما يقدمه مشروع الاتحاد العربي هو وصفة بعد تشخيص دقيق يمكن من خلالها أن يتجاوز النظام العربي الإقليمي أزمته باستعادته لقوته وفرض أمنه على الجميع، قد أعطى مشروع الاتحاد العربي هو وصفة بعد تشخيص دقيق يمكن من خلالها أن يتجاوز النظام العربي الإقليمي أزمته باستعادته لقوته وفرض أمنه على الجميع، قد أعطى مشروع الاتحاد العربي أهمية خاصة للأمن القومي العربي حيث تضمنت المادة (2) فقرة (5) من ميثاق جامعة الوحدة العربية اعتبار الأمن الداخلي لكل دولة عضو جزءاً من الأمن القومي للأمة العربية، وفي هذا المفهوم رقي بالعلاقات العربية إلى مرحلة يتحقق فيها الاستقرار الجماعي المطلوب لبناء التكامل العربي، الذي يتطابق من خلاله الأمن الوطني بالأمن القومي دون تعارض أو تصادم⁽¹⁾.

وتعرضت المادة (15) إلى السبل الكفيلة بذلك ووضع الخطط، لحماية الأمة العربية وصيانة الأمن القومي العربي والتراب العربي من خلال قيام قوة دفاع عربية مشتركة وإنشاء قيادة أركان عربية واحدة، وإقامة صناعات حربية متكاملة لتنفيذ سياسة الدفاع المشترك⁽²⁾. كما تناولت المادة الخامسة والثلاثون موضوع الدفاع العربي المشترك وتناولت السبل والتدابير السياسية والعسكرية والاقتصادية اللازمة لصد العدوان أو التهديد به سواء كان على دولة بعينها أو كان يمس الأمن القومي بشكل كلي، كما تناولت بعض الإجراءات التنظيمية حيث وضع قيوداً قطعية على الدول الأعضاء بشأن الانضمام أو التعاون مع أية دولة أجنبية أو أي حلف أجنبي أو أن تسمح بوجود قوات لدولة أجنبية على أراضيها سواء بصفة دائمة أو مؤقتة انطلاقاً من أن هذا التعاون يمثل جسراً يمهّد الطريق للتغلغل الأجنبي والاحتلال المباشر⁽³⁾.

وتضمن ميثاق جامعة الوحدة العربية إعلاناً عن تشكيل قوة دفاع عربية التي تكون نواتها القوة البحرية ويتضمن هذا الإعلان المهددات التي تستهدف الأمن القومي بشكل خاص والمخاطر

(1) من محضر اجتماع اللجنة المتخصصة المكلفة بدراسة مشروع الاتحاد العربي، رقم (2) 1997/6/15، ص6.

(2) من مشاريع وثائق الاتحاد العربي، المرجع السابق، ص15.

(3) المرجع السابق، ص33.

التي تهدد المياه الإقليمية للبلاد العربية⁽¹⁾، مع ضرورة مقاومة التسلل الأجنبي للوطن العربي، والإسهام في حماية الهوية العربية، والعمل على تحرير الأرض العربية المحتلة، ومكافحة الاستعمار بشتى صوره وأشكاله.

(3) البعد الاقتصادي:

بعد المتغيرات الدولية، ظهرت اتجاهات تستهدف رسم الخريطة الاقتصادية والسياسية للعالم منها تحرير التجارة العالمية، وقيام منظمة التجارة العالمية 1995، وشروع الشرق أوسطية، ومشروع الشراكة الأوروبية المتوسطية حسب إعلان برشلونة 1995.

لا شك أن لتحرير التجارة العالمية انعكاسات سلبية على الاقتصاد العربي باعتباره يصنف الاقتصاديات العربية في إطار الاقتصاديات النامية بكل مشاكلها ومصاعبها وطموحاتها وخصائصها التي تتمحور حول ظواهر التخلف والتبعية والتجزئة⁽²⁾، حيث التخلف الحاد في مستوى تطور القوى الإنتاجية سواء كانت مادية أم بشرية وانعكاساتها على طرق الإنتاج وحجم الإنتاج الإجمالي وصافي الدخل القومي ومعدلات النمو، والتركيب المشوه والتباين الشديد في إسهام قطاع الإنتاج في قيمة الناتج المحلي⁽³⁾، وطغيان الطابع الاستهلاكي للاقتصاد ومن آثاره التفاوت الطبقي وارتفاع المديونية الخارجية، والتوسع في اتجاهات الاستثمار الخارجي واتساع الفجوة الغذائية وارتفاع معدل التضخم وارتفاع معدلات البطالة⁽⁴⁾.

وهذه السياسات تعطي لصناعات الدول المتقدمة قدرة تنافسية كبيرة ما يجعل الصناعات العربية غير قادرة على المواجهة في أسواق الدول الصناعية بل داخل الأسواق العربية ذاتها، ولقد أصبحت القدرة التنافسية القائمة على التقدم التكنولوجي تتفوق على المزايا النسبية القائمة على توفر ورخص المواد الأولية والأيدي العاملة⁽⁵⁾. كما أن استبعاد النفط في إطار مفاوضات (الجات)

(1) من محضر اجتماع اللجنة المتخصصة المكلفة بدراسة مشروع الاتحاد العربي، رقم (2) 1997/6/15، ص 7.

(2) سليمان المنذري، السوق العربية المشتركة في عصر العولمة، القاهرة، 1998م، مكتبة مدبولي، ص 201.

(3) جامعة الدول العربية وآخرون، التقرير الاقتصادي العربي الموحد، لعام 1997م، ص 13.

(4) بانتهاء جولة أوروغواي في سنة 1993 في جنيف تم التوصل إلى إصدار اتفاقية عامة للتعريفات التجارية وذلك بهدف إزالة جميع الحواجز التي تعيق التجارة العالمية، وقد وقعت على هذه الاتفاقية (117) دولة وتم التصديق في المؤتمر الوزاري في مراكش 1994م، ودخلت الاتفاقية حيز التنفيذ اعتباراً من 1 يناير 1995م وتمثل المنظمة العالمية للتجارة هي الإطار التنظيمي والمؤسسي.

(5) سليمان المنذر، السوق العربية المشتركة في عصر العولمة، المرجع السابق، ص 216.

تعكس مدى الأثنية لدى الدول المتقدمة لضمان مصالحها وتأمين تدفقات النفط بأسعار تحددها هي، وإلغاء فاعلية الدور الذي لعبته دول النفط⁽¹⁾.

وبالتالي ليس أمام العرب من مناص للتفاعل مع التطورات الاقتصادية العالمية التي تقودها الدول الصناعية السبع التي هي إدارة مؤقتة لإدارة شؤون السياسة والاقتصاد والأمن في العالم، وفرض الترتيبات التي تحقق مصالحها دون اعتبار لمخاطرها الضارة على اقتصاديات الدول النامية، ولمواجهة هذه المخاطر يأتي مشروع الاتحاد العربي وسيلة للارتقاء بالاقتصاد العربي بالدخول في برامج التكامل الاقتصادي العربي التي من خلالها يتم الارتقاء بالقاعدة الإنتاجية وتشجيع مستوى التجارة البينية وإنشاء مخزون غذائي استراتيجي وإيجاد خطة لتقسيم العمل التخصصي الصناعي والزراعي وتوظيف الإمكانيات والموارد الطبيعية وتكاملها وتأسيس السوق العربية المشتركة والاهتمام بالبحث العلمي، وجمع الإمكانيات الاقتصادية المبعثرة وإيجاد آليات فاعلة لتحقيق إمكانيات القوة.

لقد جاء مشروع الشرق أوسطية متزامناً مع حالة ضعف النظام الإقليمي العربي بوصفه جزءاً من عملية إعادة تشكيل المنطقة العربية لضمان أمن إسرائيل وتفوقها النوعي على الدول العربية وضمان تدفق إمداداتها بالنفط العربي وهيمنتها على الاقتصاد العربي⁽²⁾، ولقد كان لتداعيات حرب الخليج الثانية وانتهاء الحرب الباردة وانعقاد مؤتمر مدريد لسلام الشرق الأوسط 1991 وما تلاه من اتفاق أوسلو 1993 منعطفاً خطيراً في آثاره السلبية في العمل الاقتصادي العربي المشترك، وما ترتب عنه من مؤتمرات للتعاون الإقليمي الشرق أوسطي وشمال أفريقيا بالدار البيضاء 1994 وعمان 1995 والقاهرة 1996 والدوحة 1997 وتجدر الإشارة هنا إلى أن أهداف هذه المؤتمرات هي محاولة لتمزيق الوطن العربي وتغيير خريطته ومسح هويته القومية⁽³⁾، وتدوينه في إطار أوسع⁽⁴⁾.

إذ من المخاطر الاقتصادية للشرق أوسطية إعادة توزيع موارد المنطقة وفرض الشراكة الإسرائيلية في استغلال تلك الموارد عبر صيغ التعاون الإقليمي وآلياته وفرض إسرائيل عضواً

(1) المرجع السابق، ص 217.

(2) طه عبد العليم، السوق الشرق أوسطية في معادلة السلام العربي الإسرائيلي الاستراتيجي، مركز الدراسات السياسية بالأهرام، القاهرة، السنة الخامسة، 1995م، ص 23.

(3) سليمان المنذر، السوق العربية المشتركة في عصر العولمة، المرجع السابق، ص 218.

(4) حميد الجميلي، دراسات المحتوى الاقتصادي للمنظور الشرق أوسطي، طرابلس، أكاديمية الدراسات العليا والبحوث الاقتصادية، 1998م، ص 16.

متميزاً في صيغ تعاون اقتصادي إقليمي تفتقر إلى الحد الأدنى من متطلبات التوازن الضروري حيث انفراد إسرائيل برعاية أمريكية أوروبية وإمكانية حصولها على أحدث التكنولوجيا الغربية المتطورة وتمتعها بموارد إضافية وتسهيلات استثنائية غير متوفرة لبقية الأطراف وكذلك الدعم الاقتصادي المقرون بتفوق عسكري، والتزام أمريكي بحفظ الاختلال في ميزان القوى العسكرية الإقليمي لصالحها⁽¹⁾، وتزايد الضغوط على الدول العربية لتنميط سياساتها الاقتصادية وفقاً للنموذج الغربي وتسريع وتائرته وفقاً للإيقاع الإسرائيلي، وثمة مخاطر مؤسسية للشرق أوسطية فالمؤسسات التي أنشأتها قمة الدار البيضاء لتكون إطاراً للتعاون الإقليمي للشرق الأوسط وشمال أفريقيا أثارت مخاوف جامعة الدول العربية وأجهزتها ومؤسساتها، لأن التعاون الإقليمي الذي تستهدفه مؤتمرات الشرق أوسطية ذات طبيعة إقليمية⁽²⁾. كما يعني القفز على الثوابت الجغرافية والقومية والتعكز على العامل الاقتصادي في تقديم مشروع استراتيجي عملي يحمل دلالة سياسية⁽³⁾.

وقد توجهت دول الاتحاد الأوروبي نحو تقييم سياساتها تجاه دول الجوار المطلية على شرق المتوسط وجنوبه وكانت بداية هذا التوجه بيان قمة المجلس الأوروبي الذي عقد في لشبونة 1992⁽⁴⁾ الذي تضمن التأكيد على أن الضفتين الجنوبية والشرقية للبحر المتوسط تماماً كالشرق الأوسط تشكل مناطق جغرافية يرتبط بها الاتحاد الأوروبي بمصالح قوية تتمثل في الحفاظ على الأمن والاستقرار في تلك المناطق.

وتحددت ملامح هذه السياسة في إعلان برشلونة 1995 الذي درس العديد من القضايا التي تشكل الشراكة السياسية الأمنية، والشراكة الاقتصادية المالية، والشراكة الثقافية والاجتماعية والقضايا الإنسانية كما وضع المؤتمر برنامج عمل وآلية للمتابعة والتنفيذ⁽⁵⁾، وأكد رغبة دوله في إعطاء علاقاتهم المستقبلية بعداً جديداً يركز على تعاون شامل، وأن البيئة السياسية والاقتصادية والاجتماعية الجديدة على جانبي المتوسط تشكل تحديات مشتركة تتطلب تنسيقاً، مع ضرورة خلق

(1) عطاء محمد صالح زهرة، في الأمن القومي العربي، طرابلس، المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر، 1997م، طبعة 2، ص 177.

(2) شمعون بيبيرس، الشرق الأوسط الجديد، ترجمة محمد حلمي عبد الحافظ، الأهلية للنشر والتوزيع، عمان، 1994م، ص 150.

(3) سليمان المنذر، السوق العربية المشتركة في عصر العولمة، المرجع السابق، ص 221.

(4) المرجع السابق، ص 225.

(5) مفيد شهاب، حول بلورة رؤية عربية مشتركة للشراكة الأوروبية، كلمة افتتاحية في ندوة ما بعد برشلونة، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، القاهرة، 1-2/9/1996.

إطار متعدد الأطراف ودائم لعلاقات تلك الدول يركز على روح المشاركة مع احترام ممارسات كل المشاركين وقيمهم.

والملاحظ أن مشروع المتوسطية هي سياسة جديدة لكي تحافظ الدول الأوروبية على نفوذها في شمال أفريقيا وتأكيد سياسة التبعية، وإيجاد مبررات للتدخل في المنطقة العربية وما تأسيس القوة الأوروبية إلا دليل على أنها شراكة غير متكافئة تستهدف فرض التبعية الاقتصادية وإخضاع الاقتصاد العربي للشروط التي يفرضها البنك الدولي وشروط منظمة التجارة العالمية⁽¹⁾، وهي نمط جديد للتعامل الرأسي وامتداد لطبيعة العلاقات الاقتصادية غير المتكافئة بين الشمال والجنوب واستمرار الأقطار العربية سوقاً استهلاكياً وخاصة أن اقتصادياتها ترتبط مع أوروبا بنسبة من 10% إلى 80%، بالإضافة إلى العمل على تأمين احتياجاتها وإمداداتها النفطية⁽²⁾.

وبتقدير الظروف الاقتصادية التي فرضت على الدول العربية المتوسطية للدخول في هذه الشراكة مع الدول التي تفوقها اقتصادياً، فإنه ليس من المستغرب أنت جد نفسها ذات يوم عرضة للتدخلات في مجمل اختياراتها السياسية والأمنية والاجتماعية. كما أن الولايات المتحدة الأمريكية في إطار تبادل المصالح واقتسام مناطق النفوذ قد تخلت لحلفائها الأوروبيين عن هذه المواقع، بصورة ليست كلية بالطبع مقابل التسليم الأوروبي باحتكار أمريكا لنفط الخليج والسيطرة على أسواقه، وفي المقابل حرصت دول الاتحاد الأوروبي، على إرضاء الولايات المتحدة الأمريكية بتأكيداتها في البيان الختامي لمؤتمر برشلونة على أن المبادرة الأوروبية المتوسطية، لا تهدف إلى الحل محل المبادرات الأخرى من أجل السلام والاستقرار والنمو في المنطقة بل على العكس من ذلك ستسهم في دفع تلك المبادرات إلى الأمام.

وبالتالي يتضح أن مشروع الاتحاد العربي يمثل خياراً ناجحاً لمواجهة آثار هذه التوجهات فقد أورد في الفقرة (3) المادة الأولى التي جاء فيها التأكيد على أهمية "تحقيق تنمية اقتصادية عربية شاملة، وتعزيز السيادة العربية على ثروات وموارد الأمة العربية ضمن تخطيط متكامل لبناء القدرة الذاتية العربية"⁽³⁾، والتي كلفت مجلس الشئون الاقتصادية حسب ما ورد في المادة السادسة

(1) علي ناصر محمد، البعد السياسي والأمني في الشراكة الأوروبية المتوسطية، ورقة عمل مقدمة إلى ندوة ما بعد برشلونة التي نظمتها جامعة الدول العربية، 1-2/9/1996.

(2) أمانة الوحدة، الجماهيرية، تقرير عن مؤتمرات الشرق أوسطية والمتوسطية، غير منشور، بتاريخ 1996/12/27.

(3) من مشاريع وثائق مشروع الاتحاد العربي، المرجع السابق، ص5.

عشرة⁽¹⁾، وضع استراتيجية اقتصادية متكاملة للعمل العربي المشترك، وتوحيد البنية الاقتصادية العربية واعتماد التخطيط القومي منهجاً للعمل الاقتصادي العربي، وإقامة السوق العربية المشتركة، والعمل على تحرير التجارة البينية، وحماية الصناعات العربية، ووضع السياسة الكفيلة بالتعجيل بالانتماء في الدول الأعضاء الأقل نحو وضع سياسة مشتركة وتنفيذها في مجال الاستثمار المالي والاقتصادي الداخلي والخارجي، وأسلوب للتعامل مع المؤسسات المالية والاقتصادية الدولية، كذلك تناول أسلوب التخطيط للقوى العاملة وتوحيد أساليب التدريب والتكوين المهني وتطويرها وتشجيع توظيف العمالة العربية بين الدول بما يكفل الاستغناء عن العمالة الأجنبية مع الاهتمام بالبحث العلمي واستيعاب التقنية الحديثة وتوظيفها في كافة المجالات والاهتمام بوسائلها وتشجيع مؤسسات البحث العلمي وإنشاء هيئة قومية للبحث العلمي ومراكزه.

(3) البعد الثقافي:

من الأبعاد الأساسية التي يركز عليها المشروع هو البعد الثقافي حيث "إن الثقافة العربية تشكل بمكوناتها الفكرية والروحية والأخلاقية والتراثية والتاريخية أساس القوة المعنوية لوحدة الأمة، والحفاظ على شخصيتها القومية، وبناء حاضرها والتخطيط لمستقبلها"⁽²⁾.

لقد عاصرت الأمة العربية شتى صور الاستبداد التي مورست عليها من الاستعمار الغربي الأوروبي والأمريكي، الذي ظل وحتى نهاية الحرب العالمية الثانية تغلب على آليات حركته وأساليبها السمة العسكرية الاقتصادية لأن "احتلال العقل أشق بمراحل من احتلال الأرض، فالذي يملك هذه الأرض بإمكانه أن يقاوم حتى يحصل على أرضه أو يموت دونها أما إذا ما امتلك عقله الذي يرسم له خطط القتال سهلت السيطرة عليه"⁽³⁾، فقد بدأت الاستراتيجية الغربية تخطط لعملية تحكم واسعة النطاق للعقل السياسي والثقافي العربي واستخدم الغرب خبرته الطويلة في استعمار العالم، من خلال أحدث وسائل السيطرة التكنولوجية والسياسية والثقافية والنفسية واستغلال ثرواته ورمى بالاستهداف الثقافي للتحكم في عقل الأمة ووجدانها وتفكيك عرى عقيدة النظام العربي

(1) المرجع السابق، ص 16.

(2) أحمد محمد الأصبحي، أوراق في المشروع العربي، عمان، دار البشير، 1996م، ص 18.

(3) رفعت سيد أحمد، اختراق وطن، طرابلس، منشورات ملتقى الحوار العربي الثوري الديمقراطي، 1994م، ص 20.

وأوصالها وفرض ثقافة الغرب وقيمه في الحياة وخلق تبعية ثقافية حتى وإن استدعى الأمر مواجهة الآخر في صدام ثقافي حضاري في مواجهة شاملة لكل الحضارات.

وبالتالي "فإن الهدف من احتلال العقول ومحاولات الغزو الثقافي والفكري إجمالاً تتشابه وتتداخل مع الأهداف التوسعية والاستعمارية القديمة والحديثة التي تمثلها الشركات متعددة الجنسية ويصبح البحث العلمي والعلم والمشتغلون به مجرد أدوات طيعة للسيطرة داخل تلك الأوطان وخارجها"⁽¹⁾. أي أن المقولات الغربية التي تصدر إلينا من قبيل (العلم للعلم)، و(العلم للإنسان) مقولات لا معنى لها وليست سوى غطاء كثيف يخفي تحته العديد من الأهداف التوسعية السياسية والاقتصادية، ويتضح هذا في دور وكالة المخابرات الأمريكية التي كانت خلف إنشاء العديد من الجامعات واستمرارها ومنها الجامعة الأمريكية في بيروت والقاهرة⁽²⁾، ويذكر (ب. ف. سيكر) صاحب كتاب (الحرية والشرف) أن تمويل المخابرات المركزية الأمريكية للدراسات والبحوث العلمية يأتي أساساً لتطوير تكتيكها المختلفة التي تمكنها من الاضطلاع بدورها بوصفها أداة لتحقيق التوسع الأمريكي⁽³⁾، ولأن احتلال العقول وغسل الأدمغة في العالم أجمع له أدواته المختلفة، فإن الفن والصحافة يأتیان في مقدمتها جنباً إلى جنب مع البحوث الممولة والمشاركة ويكر البعض أن إمكانات تحول الصحافة إلى أداة للتجسس والاختراق العقلي إمكانيات واردة خاصة بالنظر إلى التقارب بين الوظيفتين ويسهل ذلك إلى حد ما، اللغة، والمفردات المشتركة بينهما⁽⁴⁾.

وتجمع أغلب الدراسات الغربية التي عالجت قضية الغزو الثقافي للعالم الثالث الذي يدخل فيه ضمناً الوطن العربي، على أن الاهتمام باحتلال عقول هذه الشعوب نشأ أساساً لتسهيل الاتجاهات التوسعية الاستعمارية المبكرة وتعميقها في العالم الغربي والتي تطلبت مسحاً اجتماعياً وثقافياً شاملاً للعقلية التي ستقاتلها فيما بعد وستتهب ثرواتها ومن هنا جاءت وسائل عديدة منها، الاستشراق، وازدواجية النظام التعليمي، وغربيته، وخلق نخبة مثقفة وغرس جذورها خارج الحدود

-
- (1) كمال نجيب، دور العالم في استراتيجية الولايات المتحدة الأمريكية، لجنة الدفاع عن الثقافة العربية، العدد الخامس، القاهرة، سبتمبر 1985م، ص32.
 - (2) المرجع السابق، ص32.
 - (3) المرجع السابق، ص36.
 - (4) صلاح الدين حافظ، حرية الصحافة بين التجسس والأعيب السياسية، مجلة الدراسات الإعلامية، عدد (45)، أكتوبر، ديسمبر، 1986م، ص4.

لتخدم ذات الاتجاه⁽¹⁾، كما أن إغراء العقول والأدمغة العربية وتوظيفها وتهجيرها وتأسيس مؤسسات لاحتضانها ورعايتها يأتي في هذا السياق، وأخيراً ما يسمى ببرامج التطبيع العربي الإسرائيلي حيث التبادل الثقافي الرسمي وشبه الرسمي والمشروعات العلمية والثقافية المشتركة.

إن الفهم الغربي لطبيعة الصراع المستقبلي القادم يؤكد على أهمية الثقافة بداخله، ومن ثم أهمية الغزو الثقافي أو الإلحاق الثقافي أو التبعية الثقافية التي يعني جميعاً في النهاية الاستلاب والخضوع لهويته الثقافية، وفرض نموذج الحضاري على الآخر وتحقيق مصالحه السياسية والاقتصادية في المنطقة الموجه إليها⁽²⁾.

ولا شك أن انكسار المشاريع القومية العربية والاجتماعية ونشوء أنساق جديدة من القيم السياسية والاجتماعية وتدهور عمليات النهوض والتنمية تشكل أرضية مناسبة، كما أن عمليات الصدام مع الغرب الثقافي تكمن خلفها وبانتظام الأسباب الرئيسة لاختراق الوجود العربي للتخلف والتشرذم السياسي والثقافي⁽³⁾. لكن البعض من المنقذين العرب يرون أن المسائل التي تسمى اختراقاً أو غزواً ثقافياً أو استلاباً حضارياً هي احتكاك حضاري طبيعي ومشروع في ظل النظام العالمي الجديد وأن ما يسمى بالتجسس العلمي وجمع المعلومات عن أحشاء المجتمع العربي هو احتكاك علمي منطقي في ظل تحولات العالم إلى قرية صغيرة ذات علاقات وآفاق مفتوحة، إلا أن غياب المشروع الحضاري القومي وانعدام السياسات والمؤسسات القومية وضعف الإرادة السياسية للقيادة القطرية لا يمكن أن تجعل هذا الاحتكاك تفاعلاً طبيعياً بل نتيجتها تعميق العلاقة بين التابع والمتبوع.

ومن البديهي أن تنطلق مواجهة هذا الغزو والتغلغل الثقافي من التسلح بالمعرفة القادرة وحدها على دفع أمتنا وجماهيرها المكافحة لامتلاك مشروع ثقافي حضاري وبالتالي تبرز الثقافة العربية عاملاً من أهم عوامل المقاومة لما تمثله من وعاء كبير للمخزون الحضاري والكفاحي وبما تعكسه من قوة دفع هائلة ذات رؤية خلاقة ومبدعة وثاقبة في رسم معالم واضحة لمواجهة الخطر المحدق، وبناء ثقافة عربية إنسانية خلاقة ومبدعة بإحياء الثقافة العربية الإسلامية والعمل على إبراز مقومات الأمة العربية وصيانة هويتها الثقافية وقيمتها الحضارية وإسهاماتها في الحضارة الإنسانية والتبشير بالقيم السامية التي تؤمن بها وتدعو إليها، ولقد تجسد هذا البعد الثقافي بمشروع

(1) إبراهيم عبد الفتاح، الغزو الثقافي المعادي للأمة العربية، مجلة اليقظة العربية، السنة الثالثة، العدد (2)، فبراير 1987م، القاهرة، ص72.

(2) رفعت سيد أحمد، اختراق وطن، المرجع السابق، ص25.

(3) هشام ترابي، مقدمة لدراسة المجتمع العربي، بيروت الأهلية للنشر والتوزيع، 1977م، ص58.

الاتحاد العربي في إحياء الثقافة العربية الإسلامية، والتعريف بالقيم الحضارية للأمة العربية وحفظ أصول الهوية القومية العربية وتطوير البحث العلمي، واستيعاب التقنية وامتلاك وسائلها وتوظيفها في كافة المجالات⁽¹⁾، ووضع استراتيجية موحدة للتعليم وتوحيد المناهج وأساليب التدريس، وتعريب المناهج الدراسية في كافة مراحل التعليم، والعمل على أن تكون ملتزمة بشروط الثقافة العربية، ومقومات المجتمع العربي⁽²⁾، ودعم مؤسسات ومراكز البحث العلمي في الوطن العربي وتشجيعها وإنشاء هيئة قومية للبحث العلمي مع رعاية المبدعين والمتفوقين وإيجاد برامج لإعادة العقول والأدمغة العربية المهاجرة وتقديم العناية اللازمة للاختراعات العربية والعمل على حمايتها وتسجيلها⁽³⁾، وكشف ظواهر المخططات الاستعمارية ومظاهرها التي تستهدف الأمة العربية بتلويثها ثقافياً وذلك من خلال توحيد أجهزة الإعلام العربية وتطويرها لتنتمشى مع الاحتياجات العربية، ولتعميق الثقافة العربية ومواجهة التبعية الثقافية بإقامة مؤسسات إعلامية عربية فعالة قادرة على مواجهة المخططات الثقافية والإعلامية المعادية وتعريضها⁽⁴⁾.

إن هذا البعد لكي تحقق أهدافه لابد من خطة قومية تتوحد وتتضافر فيها الجهود والإمكانات معززة بإرادة سياسية عربية واحدة ذات نظرة ثاقبة مدركة لما للتأثير الثقافي من مخاطر على مستقبل الأمة العربية وجوداً وثقافة، وإن تجاوز هذه المخاطر يتم بإيجاد مؤسسات فاعلة ذات طابع ثقافي تعليمي علمي تربوي إعلامي، وتحديد آليات عملها في ظل استراتيجية واضحة الأهداف وهو ما يستهدفه مشروع الاتحاد العرب بإقراره تكوين ثلاثة أجهزة هي مجلس الشؤون الثقافية والتعليم، ومجلس شئون البحث العلمي، ومجلس شئون الإعلام⁽⁵⁾، وذلك لمواجهة المخططات التي تستهدف محو الشخصية العربية والحضارة العربية الإسلامية، ومقاومة عمليات الاختراق الثقافي والفكري التي تهدد الأمن العربي وخلق دور متميز للأمة العربية من أجل إرساء نظام عالمي يقوم على احترام الأمم، وتأكيد خصوصيات ثقافة كل أمة، وإرساء مبدأ حوار الحضارات وليس صدامها، إذ بالحوار وحده تستطيع الإنسانية أن تتصدى لكافة المشاكل التي تواجه مسيرتها، وأن تخلق بيئة دولية ملائمة لتأكيد حرية الإنسان وضمان حقوقه الأساسية.

(5) البعد التنظيمي القانوني:

(1) من وثائق مشروع الاتحاد العربي، المرجع السابق، ص 18.

(2) المرجع السابق، ص 17.

(3) المرجع السابق، ص 18.

(4) المرجع السابق، ص 22.

(5) المرجع السابق، ص 12.

بمراجعة ميثاق جامعة الدول العربية نجده يعاني من خلل تنظيمي وقانوني منها عدم وضوح العلاقة بين مؤتمرات القمة وجامعة الدول العربية، وكذلك عدم وضوح العلاقة بين مجلس الجامعة والمنظمات والوكالات المتخصصة، وعدم وجود آلية لمتابعة تنفيذ القرارات، كما أنه أغفل النص على أجهزة مهمة كان وجودها سيعزز العمل العربي المشترك، وبمعنى أكثر وضوحاً، فإن العمل العربي المشترك يفتقر إلى جهاز تتمثل فيه الإرادة الشعبية ويباشر سلطة المساءلة، وجهاز يتولى أفقياً متابعة تنفيذ القرارات الصادرة وجهاز يفصل النزاعات القانونية ويباشر مهمة الإفتاء في الإشكاليات القانونية، ولهذه الاعتبارات فقد جاء مشروع الاتحاد العربي بمنظومة متكاملة للنهوض بالعمل العربي المشترك لكون هذا المشروع يراعي الناحيتين القانونية والتنظيمية، حيث نص ضمن أحكام الفصل الثالث على الأجهزة التي تستجيب لمتطلبات العمل العربي القومي الفاعل وضروراته على النحو الذي حدده الميثاق حيث حدد اختصاصاتها ومكوناتها وضبط مواعيد اجتماعاتها، وهذه الأجهزة هي المجلس الاتحادي الأعلى، والمؤتمر القومي العام، والمجلس التنفيذي الاتحادي، ومحكمة العدل العربية، كما أن مشروع الاتحاد العربي حدد علاقات الأجهزة بعضها ببعض وآلية عملها وكيفية استحداث أجهزة جديدة وإجراءات دمجها، بالإضافة إلى ذلك، فقد أبقى ميثاق الاتحاد العربي على مؤسسات العمل العربي المشترك حينما اعتبر المنظمات العربية القائمة منظمات متخصصة لأجهزة الاتحاد بغض النظر عن تسميتها ومواثيق إنشائها وذلك لما قضت به الفقرة (2) من المادة الثانية عشرة⁽¹⁾.

كما أن مشروع الاتحاد العربي بجميع وثائقه هو صياغة جديدة للعمل العربي المشترك وهو يسعى إلى ضبط هذا العمل من مختلف الجوانب السياسية والقانونية والتنظيمية ويعتبر مشروع الاتحاد العربي بما يتضمنه من مبادئ وأهداف وآليات عمل جديدة نقلة نوعية مهمة للارتقاء بالعمل العربي المشترك، كما أكد الأمين العام لجامعة الدول العربية بخصوص العلاقة بين جامعة الدول العربية وما ورد في مشروع الاتحاد العربي حيث قال بأن ما جاء في المشروع يسد النقص في ميثاق الجامعة منذ سنة 1945 حيث لا توجد أي إشارة في السابق إلى تقنين مؤتمرات القمة ولا إلى دور الجامعة في اجتماعات القمة، وبالتالي فإن مشروع الاتحاد العربي يرتقي بالجامعة ويكمل النقص في آلياتها وخاصة فيما يتعلق بتوحيد نظام التصويت في جميع مجالسها وهو اتجاه إلى سد الفراغ دون المساس بها لأنها الهوية العربية بمعنى أنه يشكل إضافات هيكلية وإضافة نوعية⁽²⁾.

(1) المرجع السابق، ص 13.

(2) من تقرير عن اجتماع اللجنة المتخصصة المكلفة بدراسة مشروع الاتحاد العربي، القاهرة، 15/6/1997م.

المطلب الرابع

أجهزة مشروع الاتحاد العربي

لقد جاءت أجهزة المشروع لتنهض بالدور والمسئولية لتحقيق الأهداف تبعاً للمبادئ الخمسة المعتمدة، وقد نصت المادة من ميثاق جامعة الوحدة العربية على أن "تعمل جامعة الوحدة العربية على تحقيق أهدافها عن طريق المجالس والهيئات"⁽¹⁾.

وحسب الشكل رقم (2) وهي كالتالي:

المجلس الاتحادي الأعلى:

هو "الرئاسة العليا للجامعة ويتألف من رؤساء الدول الأعضاء وهو أعلى سلطة في الجامعة"⁽²⁾، وتكون له دون غيره سلطة إصدار القوانين والقرارات المتعلقة بالسياسة العليا للاتحاد، واعتماد استراتيجية العمل العربي المشترك، ومتابعة تنفيذ أهداف الميثاق، وإقرار سياسة الدفاع العربي المشترك وتأمين متطلباته. وينعقد المجلس مرة كل ستة أشهر بحيث تكون رئاسته بالتناوب وتعد اجتماعاته في مقر الجامعة ويجوز عقدها في أي دولة عضو بموافقة أعضاء المجلس، وتكون قراراته ملزمة للدول الأعضاء، ويتمتع بالأسبقية في التنفيذ على غيره من القرارات.

المؤتمر القومي العام:

هو "الهيئة التشريعية لجامعة الوحدة العربية ويتألف من عدد متساو من الأعضاء من كل دولة عضو يتم اختياره من الهيئات التشريعية فيها أو وفقاً للنظم الداخلية لكل منها"⁽³⁾، ويعقد المؤتمر دورة عادية كل سنة، كما يعقد دورات استثنائية بطلب من المجلس الأعلى أو بطلب من ثلث الأعضاء. يبيدي المؤتمر رأيه فيما يحيله إليه المجلس الاتحادي الأعلى، كماله أن يقترح ما يراه من مشاريع وتوصيات لتعزيز عمل الجامعة، وتحقيق أهدافها. ويتولى المؤتمر متابعة أداء المجالس التنفيذية المتخصصة وتقييمها ومساءلتها عن أعمالها، ويعد المؤتمر نظامه الداخلي ويعرضه على المجلس الاتحادي الأعلى للمصادقة.

المجلس التنفيذي الاتحادي:

(1) من مشاريع وثائق الاتحاد العربي، المرجع السابق، ص 8.

(2) المرجع السابق، ص 9.

(3) المرجع السابق، ص 10.

يتكون المجلس التنفيذي الاتحادي من "أمناء اللجان الشعبية العامة"⁽¹⁾ ورؤساء ووزراء الدول الأعضاء، وتكون رئاسته بالتناوب"⁽²⁾، ويختص المجلس التنفيذي الاتحادي بتنفيذ السياسة التي يضعها المجلس الاتحادي الأعلى، والإعداد لاجتماعات المجلس الاتحادي الأعلى، واقتراح السياسة العامة للجامعة، والخطط اللازمة لتحقيق مستهدفات هذا الميثاق، ومتابعة تنفيذ المعاهدات والاتفاقيات وقرارات المجلس الاتحادي الأعلى، والإشراف على أعمال المجالس والأجهزة المتخصصة، وإصدار اللوائح والقرارات المنفذة لقرارات المجلس الاتحادي الأعلى، ويضع المجلس التنفيذي الاتحادي لائحته الداخلية ويعقد اجتماعاً دورياً كل ستة أشهر، أو بناء على دعوة من المجلس الاتحادي الأعلى.

المجالس التنفيذية المتخصصة:

تتكون المجالس التنفيذية المتخصصة من "أمناء اللجان الشعبية العامة النوعية والوزراء أو رؤساء الهيئات العامة في الدول الأعضاء في القطاعات التنفيذية ذات العلاقة"⁽³⁾، كما أن الميثاق أجاز للمجلس الاتحادي الأعلى حق إضافة أعضاء بحكم مناصبهم أو تخصصهم أو خبراتهم لأي من المجالس التنفيذية المتخصصة. وتعمل المجالس التنفيذية المتخصصة تحت إشراف المجلس التنفيذي الاتحادي ومتابعته الذي يصدر اللوائح الداخلية لتنظيم شؤونها"⁽⁴⁾، كما تعمل على تحقيق أهداف الجامعة وتنفيذ قرارات المجلس الأعلى كل في مجال نشاطه داخلياً وخارجياً وتنفيذ السياسات العامة وإيجاد الآليات لتطويرها، وتكون رئاسة كل من المجالس التنفيذية المتخصصة بالتناوب بين الدول الأعضاء، ويجوز بقرار من المجلس الاتحادي الأعلى وبناء على توصية من المجلس التنفيذي الاتحادي دمج أو استحداث مجالس تنفيذية متخصصة، وتلتزم المجالس والهيئات التنفيذية المتخصصة في ممارسة مهامها كحد أدنى بما ينص عليه هذا الميثاق وما يقرره المجلس الاتحادي الأعلى، ولها أن تقترح وتنفذ خطوات وبرامج أوسع لتحقيق أغراضها"⁽⁵⁾.

المنظمات والهيئات العربية القائمة عند توقيع هذا الميثاق المختصة بقطاع أو أكثر من قطاعات العمل العربي المشترك في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية القائمة وقت قيام

(1) هذا المصطلح هو نتاج النظرية الجماهيرية (الكتاب الأخضر)، والتي تعني أن السلطة للشعب دون سواه يمارسها عن طريق المؤتمرات الشعبية التي تقرر وتحاسب وتراقب، واللجان الشعبية التي تنفذ.

(2) المرجع السابق، ص 11.

(3) المرجع السابق، ص 12.

(4) المرجع السابق، ص 12.

(5) المرجع السابق، ص 13.

جامعة الوحدة العربية تعتبر منظمات متخصصة للجامعة بغض النظر عن تسمياتهم ومواريق إنشائها.

المصرف المركزي الاتحادي:

ينشأ "مصرف مركزي اتحادي يحدد رأسماله، ومقره، ونظامه الأساسي وأنصبة الدول الأعضاء فيه، بقرار من المجلس الاتحادي الأعلى"⁽¹⁾، ويهدف إلى توحيد السياسة النقدية والائتمانية، والمصرفية للدول الأعضاء وصولاً إلى دمج مؤسسات الإصدار فيها وتكوين احتياطي نقدي عربي، والعمل على توحيد وحدات النقد، وإصدار عملة عربية واحدة، والمساهمة في دعم الاقتصاد العربي، وتنظيم تكامل السياسات المصرفية بين الدول الأعضاء، والتنسيق بين المصارف المركزية للدول الأعضاء، وبينها وبين مؤسسات التمويل العالمية.

محكمة العدل العربية:

هي "الجهاز القضائي الرئيسي لجامعة الوحدة العربية"⁽²⁾، وفق نظامها الأساسي الذي يختص بإصداره المجلس الاتحادي الأعلى والذي يؤسس على المبادئ التي تتجه نحو أن الدول الأعضاء، ومؤسسات الجامعة حق التقاضي أمام المحكمة، وتشمل ولاية المحكمة الفصل في النزاعات التي تنشأ بين الدول الأعضاء والنزاعات التي تنص اتفاقيات عربية ثنائية أو متعددة الأطراف على إحالتها إليها، والنزاعات التي تتصل بتفسير هذا الميثاق، وتفصل المحكمة في أي نزاع يتعلق بولايتها، والنزاعات التي ترفع إليها وفقاً لمبادئ وأحكام هذا الميثاق ووفقاً لمبادئ العدالة والإنصاف والمصلحة العربية العليا، وللمحكمة أن تصدر آراء استشارية وفتاوى في أي مسائل دستورية قانونية، بناء على طلب من المجلس الاتحادي الأعلى، أو من أي دولة عضو أو من المجالس المتخصصة، وأحكام المحكمة نهائية وغير قابلة للطعن، ويعين المجلس الاتحادي الأعلى رئيس وأعضاء المحكمة من بين مواطني الدول الأعضاء، ويحدد النظام الأساسي أوضاعهم وإجراءات تعيينهم وإعفائهم، كما يحدد إجراءات التقاضي وغيرها.

صندوق التنمية العربية:

تؤسس بموجب هذا الميثاق، وتحقيقاً لأغراضه هيئة مالية عربية ذات شخصية قانونية مستقلة باسم (صندوق التنمية العربية)⁽³⁾، يعمل على تلبية متطلبات التنمية الاقتصادية

(1) المرجع السابق، ص28.

(2) المرجع السابق، ص29.

(3) المرجع السابق، ص30.

والاجتماعية في الوطن العربي ويتولى الإسهام في مشروعات الإنماء الاقتصادي والاجتماعي في الدول الأعضاء عن طريق التمويل، والمشاريع الاقتصادية ذات الطابع الاستثماري والتموي بقروض ذات شروط ميسرة، والعمل على تشجيع توظيف الأموال العامة، والخاصة بالطريق المباشر أو العمل غير المباشر، بما يكفل تطوير الاقتصاد العربي وتنميته، والعمل على توفير الخبرات الفنية لمشروعات التنمية في الوطن العربي، ويحدد بقرار من المجلس الأعلى الاتحادي النظام الأساسي للصندوق ومقره ورأسماله ونسبة مساهمة الدول الأعضاء فيه.

الأمانة العامة:

تكون لجامعة الوحدة العربية "أمانة عامة، تتألف من أمين عام وأمناء مساعدين وعدد كاف من الموظفين، ويحدد بقرار من المجلس الاتحادي الأعلى مقرها"⁽¹⁾، ويختار المجلس الاتحادي الأعلى، الأمين العام لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد، ويحدد امتيازاته، ويقبل المجلس استقالة الأمين العام، ويعفيه من منصبه، وفي حالة خلو منصب الأمين العام، يتولى أقدم الأمناء المساعدين مهام الأمين العام وبصفة مؤقتة، إلى أن يعين المجلس الاتحادي أميناً عاماً في أول دورة عادية أو استثنائية يعقدها.

والأمين العام هو المسئول عن إدارة شئون الأمانة العامة، ويتولى السهر على مصالح الجامعة وتنفيذ الميثاق والقيام بالمهام الموكلة إليه من مجالس الجامعة، والمشاركة في اجتماعات مجالس الجامعة ومتابعة أعمالها، وتنفيذ قراراتها، وتقديم تقارير دورية عن أعمال الجامعة وإنجازاتها متضمنة تقييماً لمسيرتها وسبل تطويرها، ووضع التنظيمات الداخلية للأمانة العامة، وكذلك اقتراح تعيين الأمناء المساعدين من بين مرشحي الدول الأعضاء، وعرضهم على مجلس الشئون الخارجية لاعتمادهم وتعيين موظفي الجامعة، وتمثيل الأمانة العامة لدى الغير وفق أحكام هذا الميثاق⁽²⁾.

ويعد الأمين العام للجامعة هو الأمين العام للمجلس الاتحادي الأعلى وليس "للأمين العام ولا للأمناء المساعدين ولا لموظفي الجامعة أن يطلبوا أو أن يتلقوا في تأدية واجباتهم تعليمات من أية جهة، أو أية سلطة خارجة عن الجامعة وعليهم أن يمتنعوا عن القيام بأي عمل من شأنه أن يسئ إلى مراكزهم بوصفهم مسئولين أمام الجامعة وحدها ويتعهد أعضاء الجامعة باحترام استقلال

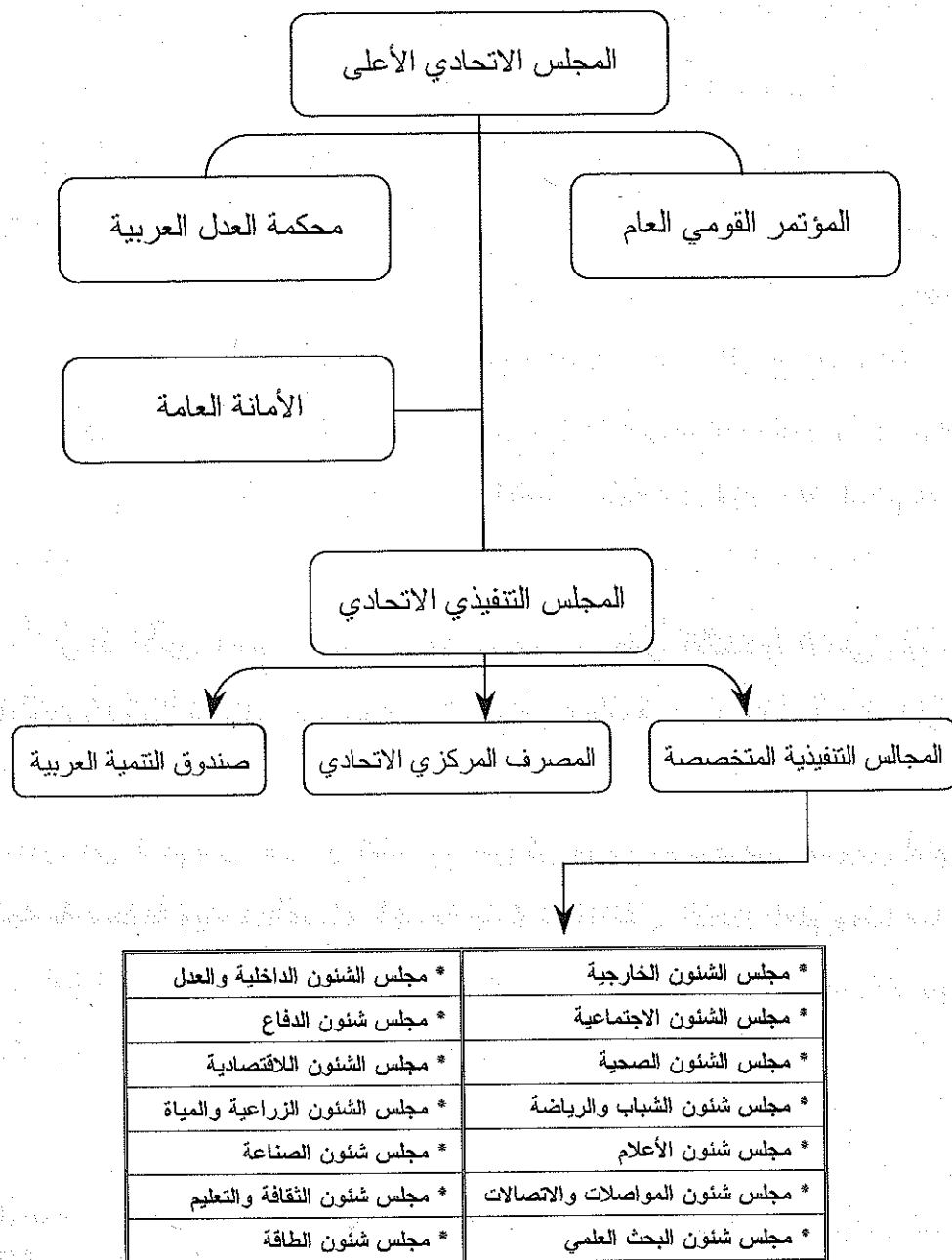
(1) المرجع السابق، ص 31.

(2) المرجع السابق، ص 31.

الأمين العام ومساعديه وموظفي الجامعة وبالامتناع عن السعي إلى التأثير فيهم، طيلة اضطلاعهم بمسئولياتهم ويتقديم التسهيلات اللازمة لهم لممارسة أعمالهم"⁽¹⁾.

(1) المرجع السابق، ص34.

جامعة الوحدة العربية



المبحث الثاني

مشروع الاتحاد العربي في جامعة الدول العربية

المطلب الأول

مشروع الاتحاد العربي في السياسة الخارجية الليبية

إن ظاهرة السياسة الخارجية⁽¹⁾ "فعل هادف في الإطار الخارجي لتحقيق المصالح القومية وتعزيز الأمن القومي، وهي نتاج محصلة عدة عوامل بيئية وليست نتيجة عامل واحد رغم اختلاف درجة التأثير ودرجة البروز"⁽²⁾.

وتتطلق السياسة الخارجية الليبية من مبادئ ثلاثة وهي حرية، اشتراكية، وحدة، والسياسة الخارجية الليبية من أجلت تحقيق أهدافها حددت أولويات عملها حسب الدوائر العربية والأفريقية والعالم الإسلامي والدول النامية ثم علاقتها مع الدول الكبرى.

ومن خلال تحليل الأدبيات السياسية للنظام السياسي الليبي تبرز قضية الوحدة العربية هدفاً محورياً في السياسة الخارجية الليبية والعمل على تحقيقها بكل السبل والوسائل الممكنة وهي الرد على الهيمنة الاستعمارية والتبعية الاقتصادية وكذلك على معضلة الاغتراب الثقافي وتحقيق الصلح مع الذات العربية⁽³⁾. وهي مبدأ أساسي في توجهات النظام السياسي منذ قيام ثورة الفاتح من سبتمبر في عام 1969 يلاحظ ذلك في أكثر من وثيقة أساسية فقد جاء في البيان الأول للثورة أن

(1) يعرفها فاضل زكي بأنها "الخطة التي ترسم العلاقات الخارجية لدولة مع غيرها من الدول"، راجع فاضل زكي محمد، السياسة الخارجية وأبعادها في السياسة الدولية، بغداد، مطبعة شفيق، 1975م، ص 23. ويرى حامد ربيع أن السياسة الخارجية "هي جميع صور النشاط الخارجي حتى ولو لم تصدر عن الدولة كحقيقة نظامية، أي تعني نشاط الجماعة كوجود حضاري أو التعبيرات الذاتية أي كصور فردية للحركة الخارجية تنطوي وتندرج تحت هذا الباب الواسع الذي نطلق عليه اسم السياسة الخارجية". راجع ناصيف يوسف حتى، النظرية في العلاقات الدولية، بيروت، دار الكتاب العربي، 1985م، ص 157.

(2) مصطفى عبد الله خشيم، موسوعة علم السياسة، سرت، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلام، 1996م، ص 229.

(3) السيد عوض عثمان، العلاقات الليبية الأمريكية 1940-1992، القاهرة، مركز الحضارة العربية للإعلام والنشر، 1994م، ص 111.

اسم ليبيا هي الجمهورية العربية الليبية، وأن هذه الجمهورية سائرة في طريق الحرية والعدالة الاجتماعية والوحدة وتؤكد على مواجهة عدو الأمة العربية⁽¹⁾.

ومن الأهمية التأكيد على أن توجهات النظام السياسي ذات طابع قومي وهو يشكل تحولاً نوعياً عن توجهات نظام الحكم السابق حيث كانت القضايا العربية غير محل اهتمام بل كانت توجهاته ترمي إلى العزلة والابتعاد عن قضايا المنطقة العربية. وفي وثيقة الإعلان الدستوري الصادر في 11 ديسمبر 1969 تم تحديد المبادئ الأساسية لتوجهات النظام السياسي وهي حرية اشتراكية وحدة وأكدت المادة الأولى فيه على أن ليبيا جمهورية عربية ديمقراطية حرة، السيادة فيها للشعب وهو جزء من الأمة العربية، وهدفه الوحدة العربية الشاملة⁽²⁾، وحددت وثيقة إعلان عن قيام سلطة الشعب في 2 مارس 1977 طبيعة النظام السياسي الجماهيري وشكله وقد تم النص فيها على "الالتزام بتحقيق الوحدة العربية الشاملة"⁽³⁾. وأكدت الوثيقة الخضراء الكبرى لحقوق الإنسان في عصر الجماهير التي أعلنت يوم 1988/6/12 بمدينة البيضاء على أهمية الوحدة القومية للأمة وإقامة الكيان القومي الطبيعي⁽⁴⁾.

ومن هنا نجد أن التوجه الوحدوي أحد ثوابت السياسة الخارجية الليبية التي يتم التأكيد عليها وإبرازها من صناعات القرار المختصين برسم السياسات العامة الداخلية والخارجية رغم اختلاف شكل النظام السياسي الليبي وطبيعته خلال الفترة التي صدرت فيها الوثائق حيث صدرت وثيقة البيان الأول للثورة، والإعلان الدستوري عندما كان يحكم من الناحية الدستورية والقانونية مجلس قيادة الثورة التي انتهت صلاحياته الدستورية بإعلان سلطة الشعب عام 1977 التي أصبحت البلاد بموجبها تحكم من خلال المؤتمرات الشعبية الأساسية التي أصدرت الوثيقة الخضراء الكبرى لحقوق الإنسان في عصر الجماهير.

وانطلاقاً من هذه الثوابت يأتي مشروع الاتحاد العربي ترجمة عملية لتوجهات السياسة الخارجية الليبية في إطارها العربي الوحدوي وهو صيغة عملية وواقعية تأتي استكمالاً وتتجهاً لخطوات سابقة تمثلت في المشروعات الوحدوية الفورية والاتحادية الثنائية والثلاثية، وبرامج التكامل ولجان المتابعة وتنفيذ الاتفاقيات المبرمة في إطار جامعة الدول العربية، وخاصة تطوير التكامل الاقتصادي بما يضمن التمتع بحقوق المواطنة العربية المتمثلة في حرية العمل والتنقل والإقامة

(1) من وثيقة البيان الأول للثورة 1969/9/1.

(2) الإعلان الدستوري، الجريدة الرسمية بتاريخ 1969/12/15.

(3) وثيقة إعلان عن قيام سلطة الشعب بتاريخ 1977/3/2.

(4) الوثيقة الخضراء الكبرى لحقوق الإنسان في عصر الجماهير بتاريخ 1988/6/12.

والتملك، كما أن النظرة إلى الوحدة ليست لتحقيق مصالح قطرية وهي ليست لتأمين حاجات آنية بل هي قضية استراتيجية لتأمين الوجود العربي ذاته وهي ليست ضرورية للدول العربية الفقيرة في مواردها أو المكتظة سكانياً فقط بل هي ضرورة ملحة للجميع لإعادة الوضع الطبيعي للأمة العربية الذي يمكنها من مواجهة التحديات التي تستهدفها. وهذا ما يفسر أن ليبيا بمواردها النفطية هي التي تشكل دائماً الطرف الضاغط لتحقيق الوحدة العربية، كما أنها لا تشدد ولا تشترط شكلاً بعينه من أشكال الوحدة وإن كانت ترى أن الوحدة العربية الشاملة هي الشكل النموذجي، إلا أنه هناك دروس مستفادة يتم تأكيدها وهي أن التوحيد القومي الشامل هدف استراتيجي وتحقيق التكامل السياسي والاقتصادي خطوة أساسية من خلال تفعيل الاتفاقات المبرمة في إطار جامعة الدول العربية وتحريك الأجهزة العربية المختصة لأن التقدم في هذا الإطار يحد من التناقضات الإقليمية ويقلل من التفاوت في التنمية ويخلق المزيد من المصالح المشتركة التي تضيق بالحدود الحالية بين الدول العربية، ومراعاة المعطيات القائمة من خلال تطوير التنسيق والتعاون إلى درجة التكامل من أجل إقامة اتحاد تعاهدي بين الدول العربية مع تشجيع الخطوات الوحدوية الاندماجية بين الدول العربية، والاهتمام بقضايا الأمن القومي العربي، ومظاهر التهديد للأمة العربية ومخططات السيطرة على إمكاناتها الاقتصادية وسبل مواجهتها.

المطلب الثاني

مشروع الاتحاد العربي في القمم العربية ومجلس الجامعة

عرض مشروع الاتحاد العربي المقدم من الجماهيرية على مؤتمر القمة العربية في بغداد 1990 حيث قرر المؤتمر بعد أن استعرض "مشروع ميثاق الاتحاد العربي ورأى أن يتم النظر فيه من خلال مشروع تعديل ميثاق جامعة الدول العربية"⁽¹⁾. بذلك أصبح المشروع يندرج تحت عملية تعديل الميثاق ويدرس من خلال اللجنة المكلفة من قبل مجلس الجامعة لدراسة تعديل الميثاق والأنظمة المتصلة به ودخل شأنه شأن المشروعات المقدمة من بعض الدول العربية التي جرى بشأنها جدل واسع وعميق حول منهجية التعديل التي لم تحسم حتى الآن⁽²⁾. وتم عرضه مرة أخرى أمام مؤتمر القمة العربي غير العادي الذي انعقد بالقاهرة في الفترة من 1996/6/21 والذي قرر بشأنه "إحالة اقتراح الجماهيرية الخاص بمشروع الاتحاد العربي إلى مجلس الجامعة لدراسته وعرضه على مؤتمر القمة القادم"⁽³⁾.

وتنفيذاً لقرار القمة، تدارس مجلس الجامعة في دورته 106 المنعقدة يومي 14-15/9/1996 وطلب من الدول الأعضاء موافاة الأمانة العامة للجامعة بملاحظتها حول المشروع، وتكليف لجنة متخصصة من الدول الأعضاء والأمانة العامة لدراسة الموضوع في ضوء الملاحظات التي تتلقاها الأمانة من الدول الأعضاء⁽⁴⁾، وفي دورته 107 أصدر مجلس الجامعة العربية قراره رقم 5643 بتاريخ 1997/3/31⁽⁵⁾ حث فيه الدول الأعضاء مجدداً على موافاة الأمانة العامة بملاحظاتها حول المشروع ودعوة اللجنة المتخصصة التي تشكلت بعضوية مندوبين من مصر، والسودان، واليمن، وقطر، وسوريا، وفلسطين، والجماهيرية، وأعضاء من الأمانة العامة، برئاسة الأمين العامة للجامعة إلى الانعقاد لإنجاز المهمة المكلفة بها بغية أن يأخذ المشروع ما يستحقه من الاهتمام القومي في مسيرة العمل العربي المشترك. ووجهت أمانة اللجنة الشعبية العامة للوحدة المندوبية الدائمة للجماهيرية لدى الجامعة العربية أهمية المشاركة الفعالة في أعمال اللجنة

(1) أمانة جامعة الدول العربية، قرارات القمة العربية، في بغداد لسنة 1990.

(2) المندوبية الدائمة للجماهيرية بالجامعة العربية، تقرير حول تعديل ميثاق الجامعة بتاريخ 1993/11/8، ص3.

(3) أمانة جامعة الدول العربية، وثيقة البيان الختامي لمؤتمر القمة العربي، القاهرة، 1996.

(4) المرجع السابق، ص9.

(5) المرجع السابق، ص9.

المتخصصة التي نص عليها القرار رقم 5591 والتنسيق مع الأمانة العامة للجامعة والمندوبيات العربية لإخراج هذه اللجنة إلى حيز الوجود وموافاتها بملاحظات الدول الأعضاء على المشروع.

كما بادرت اللجنة الشعبية العامة للوحدة بالجاهيرية بالتحرك على أكثر من صعيد للضغط على الأطراف العربية لتقدم ملاحظاتها فمن ناحية وجه أمين اللجنة الشعبية العامة للوحدة بالجاهيرية بتاريخ 1996/8/5 رسائل إلى وزراء الخارجية العربي أشار فيها إلى أهمية هذا المشروع وطلب دراسته والاستجابة له ودعمه⁽¹⁾.

ومن ناحية أخرى وجه أمين الوحدة رسائل إلى الإخوة أمناء اللجان الشعبية العامة النوعية للقطاعات بالجاهيرية ليقوم كل منهم بمخاطبة نظرائه في الأقطار وطرح المشروع في اجتماعات المجالس العربية المتخصصة في إطار الجامعة العربية⁽²⁾. وكانت الأمانة العامة للجامعة قد عمت بتاريخ 1996/10/9 مذكرة على المندوبيات العربية طلبت فيها سرعة تزويدها بملاحظات الدول الأعضاء على المشروع.

وعقدت اللجنة المتخصصة اجتماعها الأول بتاريخ 1997/4/30 الذي خصص لوضع آلية لتنفيذ قرارات مجلس الجامعة بشأن مشروع الاتحاد العربي وأوصت بتشكيل فريق عمل من الأمانة العامة مختص في الشؤون السياسية والاقتصادية والعسكرية لدراسة المشروع وتقديم توصيات بالخصوص إلى اللجنة المتخصصة وتنفيذاً لذلك أصدر الأمين العام للجامعة قراراً برقم 97/1/65 بتاريخ 1997/5/21 بشأن تشكيل فريق العمل تحت إشراف الإدارة العربية وبرئاسة هيثم الكيلاني، رئيس تحرير مجلة شئون عربية وعضوية ممثلين عن الإدارات والوحدات الخاصة بالأمانة.

وقد عقد فريق العمل اجتماعاته خلال الفترة من 5/25 حتى 1996/6/5⁽³⁾ ودرس المشروع بشكل متخصص وقيمه تقييماً دقيقاً، ورأى أنه يجسد أمل الأمة العربية في الوحدة الشاملة، ويمثل مرحلة متقدمة في مسيرة الدول العربية نحو هذا الهدف الأسمى ويدل مشروع ميثاق الاتحاد العربي على أن الاتحاد المنشود يقع في منزلة هي بين جامعة الدول العربية وبين شكل من أشكال الدولة الاتحادية ويطور منهج العمل العربي المشترك في مختلف المجالات بهدف تحقيق التكامل والسير بالأمة العربية نحو تحقيق الوحدة الشاملة.

(1) أمين اللجنة الشعبية العامة للوحدة بالجاهيرية، رسالة إلى وزراء الخارجية العرب، بتاريخ 1996/8/5.

(2) أمانة الوحدة بالجاهيرية تقرير عن مشروع الاتحاد العربي، لسنة 1997، ص19.

(3) أمانة جامعة الدول العربية، دراسة فريق العمل بشأن مشروع الاتحاد العربي، لسنة 1997، ص2.

وأشار الفريق إلى أنه مشروع تطوير خلاق للجامعة العربية طال انتظاره وبالتالي فالمؤسسة القومية الجديدة (جامعة الوحدة العربية) ليست قفزة في الهواء وأن المشروع بما تضمنه من مبادئ وأهداف وآليات عمل ليس بديلاً عن الجامعة بل هو استكمال لمسيرتها وتحديث لمؤسساتها وأسلوب أدائها، ومع هذا فلم يدرس الفريق التفاصيل التي تضمنها المشروع والصياغات التي صيغت بها موادها واقتراح تأجيل دراسة الوثيقة الأولى (إعلان عن قيام جامعة الوحدة العربية) إلى مراحل مقبلة يتولاها خبراء آخرون متخصصون.

وعد الفريق المشروع مبادرة تحيي من جديد فكرة تعديل ميثاق الجامعة العربية وسيكون مرجعاً مهماً نظراً لما يحتويه من مبادئ وأهداف وأحكام وسيبقى بالعمل العربي المشترك إلى مرحلة متقدمة تؤهل الجامعة العربية للتعامل مع المتغيرات الدولية والإقليمية وبخاصة ظاهرة التكتلات الاقتصادية والسياسية والعسكرية الكبيرة في العالم، ومن الناحية الهيكلية فإن الفريق رأى أن المشروع أحسن في تقنين المجالس والهيئات والمؤسسات (المجلس الاتحادي الأعلى، المؤتمر القومي العام، المجلس التنفيذي الاتحادي) إضافة إلى (المصرف المركزي الاتحادي، وصندوق التنمية العربية) مما يعتبر خطوة متقدمة في تطوير الأجهزة المماثلة لها في منظومة جامعة الدول العربية، مع استحداث ما تتطلبه المرحلة من أجهزة ومؤسسات تلبي الطموحات المستقبلية للأمم العربية⁽¹⁾.

وشدد الفريق على المادة الثانية من الفصل الأول (تحرص الجامعة على الأمن والسلامة الداخلية للدول الأعضاء وفي حالة تعرض النظام الداخلي لأية دولة عضو لما يهدده، تقوم الدول الأعضاء باتخاذ التدابير اللازمة للمساعدة في تحقيق الأمن والاستقرار في تلك الدولة وفي الحدود التي تطلبها)⁽²⁾، فمن ناحية أنه مبدأ جديداً ومن ناحية ثانية يشكل نقلة نوعية في حماية الأنظمة العربية.

وقد تقدم الفريق بأفكار إضافية واعتقد أنه يمكن الاستفادة من بعض المفاهيم والمبادئ القومية والأحكام العامة التي تضمنها مشروع ميثاق الشرف للأمن والتعاون العربي في إثراء مشروع ميثاق الاتحاد العربي الذي يدعو إلى قيام مؤسسة قومية جديدة هي (جامعة الوحدة العربية) لكنه لم يشر في مضمونه إلى ميثاق الجامعة بهذا الشأن خاصة المادة (9) من الميثاق التي تقضي بأنه (لدول الجامعة العربية الرغبة فيما بينها في تعاون أوثق وروابط أقوى مما نص عليه هذا الميثاق،

(1) المرجع السابق، ص4.

(2) من وثائق مشروع الاتحاد العربي، المرجع السابق، ص6.

أن تعقد بينها من الاتفاقات ما تشاء لتحقيق هذه الأغراض) وكذلك المادة (19) من الميثاق المتعلقة بجواز تعديل الميثاق وبخاصة لجعل الروابط بين دول الجامعة أمتن وأوثق⁽¹⁾.

وتضمن المشروع إعلاناً مستقلاً أسماه (إعلان تشكيل قوة دفاع عربية) وما يلفت النظر فيه هو اقتصار تلك القوة على قوات بحرية فقط تعمل في بحر العرب والبحر الأحمر والخليج العربي والبحر المتوسط والمحيط الأطلسي ولم ينص على تشكيل قوات مسلحة عربية مشتركة وكذلك قيادة عامة وقيادات ميدانية⁽²⁾.

وعندما نظر الفريق إلى أهداف كل من ميثاق الجامعة ومشروع الاتحاد العربي لاحظ أن ميثاق الجامعة في المادة الثانية ينص على أن (الغرض من الجامعة توثيق الصلات بين الدول المشتركة فيها، وتنسيق خططها السياسية، تحقيقاً للتعاون بينها وصيانة استقلالها وسيادتها، والنظر بصفة عامة في شئون البلاد العربية ومصالحها) بينما جعل مشروع الاتحاد العربي هدفه (السير بالأمّة العربية نحو تحقيق الوحدة الشاملة) وعند المقارنة بين الهدفين رجح لدى الفريق ما جاء عليه ميثاق الجامعة على أساس أن التوثيق والتنسيق هما السبيل الأفضل⁽³⁾.

كما اتضح للفريق أن المشروع قد أغفل العناية بمسألة الإجراءات الوقائية لتسوية النزاعات وبالتالي لم يتضمن آليات للوقاية من النزاعات وتسويتها تكون مهمتها العمل على تطوير أسباب النزاعات بالطرق والوسائل السلمية السريعة والحد من تطورها وآثارها كما تعمل على تسويتها⁽⁴⁾.

وعند تحليل تقرير الفريق المكلف بدراسة المشروع فلا مفر من القول إن ثمة ملاحظات نقدية تسند إليه فمن الناحية الإجرائية توجه الفريق نو تقسيم العمل بين أعضائه حسب الاختصاصات السياسية والاقتصادية والثقافية والعسكرية وهكذا لم تتح الفرصة للفريق ليقف عند النتائج المتخصصة من أجل صياغتها بشكل شمولي وبأسلوب جماعي فجاءت بعض الأحكام عن مشروع الاتحاد بصورة متعارضة وخاصة فيما يتعلق بقضية ربط الأمن القومي بالأمن الوطني فكان تارة يعتبرها مبدأً جديداً وجيداً وتارة يعتبرها من الصعب الأخذ بها لصعوبة الفصل ونسبية المعايير⁽⁵⁾.

(1) أمانة جامعة الدول العربية، دراسة فريق العمل بشأن مشروع الاتحاد العربي، المرجع السابق، ص3.

(2) المرجع السابق.

(3) المرجع السابق، ص4.

(4) المرجع السابق، ص3.

(5) من محضر الاجتماع الثاني للجنة المتخصصة لدراسة مشروع الاتحاد العربي بتاريخ 1997/6/15، ص6.

وعند فحص الوثائق التي درسها الفريق اتضح أنه استبعد دراسة وثيقة أساسية من وثائق مشروع الاتحاد العربي وهي التي تحمل عنوان (الإعلان عن قيام جامعة الوحدة العربية) وكانت حجة الفريق في ذلك أن هذا الإعلان يأتي دوره في الدراسة بعد الاتفاق على مشروع الاتحاد العربي. ولكن هذه الحجة ليست لها مبررات علمية فالإعلان جزء من وثائق مشروع الاتحاد العربي التي أحالتها اللجنة المتخصصة إلى فريق العمل المكلف متكاملة ولم تستثن وثيقة بعينها في إطار الصيغة التكاملية لهذا المشروع، كما أن هذا الإعلان هو الإعلان السياسي والمنطلق الفلسفي والأخلاقي الأساس الذي تبنى عليه أهداف الميثاق وصياغته ويتم به إشهار المشروع.

أما فيما يتعلق بعدم تضمن مشروع الاتحاد ثلاثة أجهزة قائمة وهي الهيئة العليا للرقابة العامة، والمحكمة الإدارية، ومجلس المندوبين الدائمين. ولم يتضمن كذلك آلية للوقاية من النزاعات يمكن الرد على ذلك بأن الفريق لم يلاحظ أن هذه الأجهزة هي أجهزة إدارية من اختصاص أمانة الجامعة ولم يتناولها حتى الميثاق الحالي، أما بخصوص مجلس المندوبين فمشروع الاتحاد يستهدف تطوير الأمانة العامة للجامعة بشكل كلي، ويلاحظ هنا أن الفريق قد تجاهل ما ورد في المادة الثانية من مشروع الاتحاد إذ تضمنت مبادئ أساسية لسير العلاقات العربية، وهي احترام اختيارات الأنظمة الداخلية والامتناع عن استخدام القوة أو التهديد بها، والالتزام بتسوية النزاعات بالطرق السلمية وحلها في نطاق جامعة الوحدة العربية، وتأكيد على تأسيس محكمة العدل العربية للتصدي للنزاعات العربية⁽¹⁾.

لقد حدد الفريق مرجعية لأعماله تستند إلى التأكيدات الثلاثة التي وردت في اجتماع اللجنة المتخصصة رقم (1) بتاريخ 1997/4/30 والتي تشمل التأكيد على "أن ما تضمنه مشروع الاتحاد العربي من مبادئ وأهداف وآليات عمل لا يمثل بديلاً عن تلك الواردة في ميثاق جامعة الدول العربية ومعاهدات واتفاقيات إنشاء منظمات ومؤسسات العمل العربي المشترك العاملة حالياً"⁽²⁾، دون أن يبذل أي جهد حقيقي لتحديد المرجعية مما يعني أن الفريق أخذ بتصنيف مسبق للمشروع واستبعد كل التصنيفات التي لا توافق على أن مشروع الاتحاد العربي هو مشروع تطويري قد يكون مشروعاً بديلاً يمكن النظر إليه بشكل متكامل ومستقل، كما أن التوصية بإسناد دراسة المشروع إلى فريق آخر متخصص أمر لا يستجيب مع ما كان متوقعاً أن يقدمه هذا الفريق المتخصص وقد يكون تفسير ذلك أن الفريق لم يكن على استعداد لتحمل المسؤولية.

(1) المرجع السابق، ص 8.

(2) محضر اجتماع اللجنة المتخصصة، رقم (1) بتاريخ 1997/4/30.

وفي 1996/6/15 اجتمعت اللجنة المتخصصة المكلفة بدراسة مشروع الاتحاد العربي التي أوصى بتكوينها مجلس الجامعة في دورته 106، برئاسة الأمين العام للجامعة واستعرضت ما جاء في تقرير فريق العمل، وقد أكد الأمين العام للجامعة على ضرورة إيلاء هذا المشروع أهمية كبرى، ودراسته دراسة معمقة ودقيقة، لأنه يشكل نقلة نوعية مهمة في تطوير العمل العربي المشترك ويأتي في مرحلة تعاد فيها "صياغة النظام الدولي بعد التغيرات والمستجدات التي يشهدها عالمنا، كما أنه يستجيب للتطلعات والتوجهات العربية على الساحتين الإقليمية والدولية وأن نصوص المشروع في حد ذاته يعد مرجعاً مهماً لتطوير طرق وآليات العمل العربي المشترك. وقد أصبح الآن مشروعاً عربياً، ويتيح الفرصة للحديث عن قضايا مهمة وحيوية ابتداء من تعديل الميثاق، وانتهاء بما أثاره المشروع من أبعاد حول مفهوم الأمن القومي ومدى ارتباطه بالأمن الوطني الداخلي"⁽¹⁾.

وتناولت اللجنة المتخصصة في اجتماعاتها التي بلغت ستة اجتماعات حتى منتصف نهاية سنة 1998 جوانب متعددة ذات صلة بالمشروع وخاصة الدراسة التي أعدها فريق العمل ومذكرة من سلطنة عمان بتاريخ 1997/1/26 تضمنت استقساراً عما إذا كان المشروع بديلاً للجامعة أم رديفاً لها⁽²⁾. ومذكرة من المملكة المغربية بتاريخ 1997/7/16 أشارت إلى "أن مشروع الاتحاد لا يختلف من حيث الرغبة عن مشروع ميثاق الشرف ومشروع آليات تسوية النزاعات وأن أهدافه ومبادئه ليست بديلة لتلك الواردة في ميثاق الجامعة"⁽³⁾، ولاحظت سوريا من خلال عضويتها في اللجنة أن المشروع يعني تنازل الدول العربية عن جزء من سيادتها، ويقترح تشكيل لجنة من الخبراء والسياسيين والاقتصاديين والعسكريين لدراسة المشروع ككل. ويشير أيضاً إلى وجود ازدواجية في بعض بنود المشروع مع ميثاق الجامعة، ويطالب بتحديد مقار الأجهزة المقترحة مع هذا كله ترى وجهة النظر السورية أن هذا المشروع يتقدم على آليات الجامعة وأنه نتاج موضوعي للتجارب الوجدانية السابقة واستقراء لها، وتقترح دمج آليات المشروع المتمثلة في المجلس الاتحادي الأعلى، والمؤتمر القومي العام، والمجلس التنفيذي الاتحادي ومحكمة العدل العربية في النظام الداخلي لجامعة الدول العربية بحجة تطويرها⁽⁴⁾.

(1) محضر اجتماعات اللجنة المتخصصة، رقم (2) بتاريخ 1996/6/15.

(2) من التقرير العام للجنة المتخصصة المعروض على مجلس الجامعة، دورة (108) بتاريخ 1997/9/20، ص3.

(3) المرجع السابق، ص4.

(4) المرجع السابق، ص5.

ومع أن اليمن أكدت أن مشروعاً كهذا هو في مجمله صيغة متطورة، غير أنها لا تؤيد أن يبحث المشروع بمعزل عن المشاريع الأخرى⁽¹⁾، وشددت مصر على أهمية هذا المشروع الطموح الذي يروم إلى قيام وحدة عربية كاملة، ولكن مندوب مصر في اللجنة أثار أسئلة جوهرية ذات صلة فقد تساءل ما إذا كان هذا المشروع بديلاً للجامعة العربية؟ وهل يعني إنشاء كيان جديد يحل محل الجامعة العربية، أو يهدف إلى تفعيل وتنشيط دور الجامعة؟ وبالمقارنة مع النظريتين السورية والمصرية أبدت دولة قطر رأياً، قد يكون ممثلاً لرأي دول مجلس التعاون الخليجي، أشارت فيه إلى أن مشروع الاتحاد العربي يحظى بقبول ضعيف ويوجد تناقض بينه وبين ميثاق الجامعة العربية، وهذا بدوره يحتاج إلى جهد لإزالة ما هو متعارض بينهما⁽²⁾.

وبعد المناقشات أوصت اللجنة المتخصصة "إعداد دراسة مقارنة تكاملية بين الوثائق المؤسسة لمنظومة جامعة الدول العربية، الميثاق، معاهدة الدفاع، ميثاق ودساتير المنظمات المتخصصة، المجالس الوزارية"⁽³⁾، وبين مشروع الاتحاد العربي مع الأخذ في الاعتبار الملاحظات الواردة من الدول الأعضاء على مشروع الاتحاد بهدف تحديد المبادئ والأفكار والأحكام والنصوص الواردة في المشروع، والتي يمكن الاستفادة منها في الوقت الراهن في تطوير الجامعة وآلياتها في مختلف مجالات العمل العربي المشترك، وتحديد كيفية إدخال ما يقتبس من المشروع إلى الوثائق التأسيسية لمنظومة الجامعة وضرورة الأخذ في الحسبان أثناء التعامل مع مشروع الاتحاد العربي المشروعات الثلاثة وهي محكمة العدل العربية، وميثاق الشرف للأمن والتعاون العربي وآلية الجامعة للوقاية من المنازعات⁽⁴⁾، كما نوهت اللجنة إلى أن هذا المشروع ذا الطابع القومي يحتاج إلى دراسات معمقة تستغرق مدى زمنياً ليس بالقصير حتى يتم إعداده في صيغته النهائية⁽⁵⁾.

وهكذا يتضح من توصيات اللجنة المتخصصة أن المشروع لا يمثل بديلاً لميثاق جامعة الدول العربية ومعاهدات واتفاقيات إنشاء منظمات ومؤسسات العمل العربي المشترك العاملة حالياً⁽⁶⁾ في حد ذاته، وكذلك الآليات التي اقترحها ومجمل محاوره يمثل صيغة جديدة لتطوير جامعة الدول العربية وآلياتها.

(1) من محضر اللجنة المتخصصة، رقم (5) بتاريخ 1998/6/28، ص3.

(2) تقرير اللجنة المتخصصة، رقم (2) بتاريخ 1997/6/15، ص4.

(3) من محضر اجتماع اللجنة المتخصصة رقم (4) بتاريخ 1997/12/24، ص3.

(4) المرجع السابق.

(5) تقرير اللجنة المتخصصة، رقم (2) بتاريخ 1997/6/15، ص4.

(6) محضر اللجنة المتخصصة لدراسة مشروع الاتحاد العربي، رقم (4)، بتاريخ 1997/12/24.

وعلى أثر المناقشات والتوصيات التي رفعتها هذه اللجنة إلى أمانة جامعة الدول العربية، تحركت الجماهيرية للرد على الاستفسارات والملاحظات المختلفة وأوضحت أنه بتشكيل المجلس الاتحاد الأعلى سيصبح مؤتمر القمة مؤسسة رئاسية تجتمع دورياً وليس حسب الظروف تجسيدا لما ورد بميثاق جامعة الوحدة العربية على أن "المجلس الاتحادي الأعلى هو الرئاسة العليا للجامعة"⁽¹⁾، وفندت الردود الليبية الهواجس عند بعض الدول العربية التي خشيت على السيادة القطرية، فأوضحت أن المشروع لا يمس سيادة الدول⁽²⁾، كما أنه يعزز الأمن الوطني عندما يربط بين الأمن القومي والأمن الوطني ويعتبر تحقيق الأمن والاستقرار في أي دولة من دول الاتحاد من مسؤولية جامعة الوحدة العربية ومن هذه الزاوية سترقى العلاقات العربية إلى مرحلة يتحقق فيها الاستقرار الجماعي المطلوب لبناء التكامل العربي الذي يمهد الطريق إلى الوحدة الشاملة التي يؤكدتها ميثاق جامعة الوحدة العربية إذ ينص على أن "تقوم الجامعة على مبدأ المساواة في السيادة بين أعضائها والحرص على الأمن والسلامة الداخلية للدول الأعضاء"⁽³⁾.

أما بصدد وثيقة إعلان تشكيل قوة دفاع عربية حتى وإن أعطت الأولوية للقوة البحرية فإن المقصود هو من ناحية أنها نواة للقوة العربية المتعددة، ومن ناحية أخرى تنبيه للمخاطر التي تتعرض إليها المياه الإقليمية للوطن العربي⁽⁴⁾.

أما بخصوص ما طرحه الفريق بأن إعلان تشكيل قوة دفاع عربية لم ينص عليه في الإعلان وهو الأساس فيما يتعلق ببناء قوات مسلحة عربية مشتركة وقيادة عامة وقيادات ميدانية، فإن ما ذهب إليه الفريق صحيح من ناحية ولكنه من ناحية أخرى لم يدرك أن الإعلان هو لتثبيت مبادئ، أما الإجراءات التفصيلية، فإن ميثاق جامعة الوحدة العربية قد تناولها إذ نص على "تأسيس قوة دفاع عربية مشتركة، وتنفيذ سياسة الدفاع العربية المشتركة وإنشاء قيادة أركان عربية واحدة، وتوحيد أساليب التدريب والتسليح، وإقامة صناعات حربية مشتركة ومتكاملة"⁽⁵⁾.

وشددت الردود الليبية على ضرورة إيجاد تكتل اقتصادي عربي حتى يعيش العرب في عالم التكتلات الاقتصادية العملاقة من خلال صيغة مقبولة تعبر عن طموحات العرب⁽⁶⁾.

(1) من وثائق مشروع الاتحاد العربي، المرجع السابق، ص 9.

(2) أمانة الوحدة بالجماهيرية، مذكرة تفسيرية لمشروع الاتحاد العربي، بتاريخ 1997/7/14، ص 1.

(3) من وثائق مشروع الاتحاد العربي، المرجع السابق، ص 6.

(4) من محضر اجتماع اللجنة المتخصصة، رقم (2)، المرجع السابق، ص 7.

(5) من وثائق مشروع الاتحاد العربي، المرجع السابق، ص 15.

(6) من تقرير اللجنة المتخصصة المكلفة بدراسة مشروع الاتحاد العربي، بتاريخ 1997/6/15، ص 3.

ويتضح لنا من عمل اللجنة المتخصصة أنها لم تحرص على ضبط مسارات عمل فريق العمل وتحديد المنهجية اللازمة، وأن بعض الدول العربية ذات النفوذ مثال السعودية ودول المغرب العربي لم تشارك فيها في حين كانت هناك دول رغم عضويتها في اللجنة إلا أن فعاليتها كانت ضعيفة كمصر التي مارست دور تقديم الصياغات التوفيقية وتعاملت مع المشروع وكأنه بيان سياسي يمن إخراجته بتبني حلول الوسط كما اعتمدت اللجنة على ردود الدول بوصفه مصدراً لدراسة لكن الردود كانت شحيحة، بل إن تلك التي أرسلت إليها لم تكن ذات فائدة جوهرية، الأمر الذي ترك القضايا الفنية والتحليلية لفريق العمل الذي حاول أن يللم الموضوع في جلسات محددة، والذي أفرط في التوصيات بإسناد بعض الموضوعات إلى فرق أخرى متخصصة وتأجيل دراسة بعض الموضوعات.

كما أن اللجنة المتخصصة وفريق العمل لم تقتريا من نظرة الجماهيرية إلى المشروع، ففي الوقت الذي رأته فيه أمانة الوحدة بالجماهيرية أن أهمية المشروع تتجاوز تعديل الميثاق فهو نتاج تقييم موضوعي لما يشهده العالم من تحولات إقليمية ودولية وهدفه بناء الدولة الاتحادية العربية التي لا يستهدفها الميثاق الحالي للجامعة⁽¹⁾.

ولقد رأت اللجنة المتخصصة وفريق العمل المساعد أن أهميته تأتي في إطار تعزيز دور جامعة الدول العربية وتفعيل دورها وأن هذه المرحلة هي مرحلة تعديل الميثاق وإقرار المشروع في قمة القاهرة يأتي في هذا الإطار. وكما يبدو فإن اللجنة كانت تفكر في إعادة المشروع إلى مؤتمر قمة قادم ليس بغرض إقراره بل من أجل إعادة النظر في قرار قمة القاهرة 1996 حتى يتم إخضاع مشروع الاتحاد لميثاق جامعة الدول العربية ودراسته من خلاله بينما ترى أمانة الوحدة أن قرار قمة القاهرة قد تجاوز ما تطلبه اللجنة المتخصصة وهو تعديل ضمني لقرار قمة بغداد الذي تريد اللجنة أن تعود إليه⁽²⁾.

وقد لاذت اللجنة المتخصصة وراء حجة قصور ردود الدول الأعضاء وفسرت الأمر على أنه فقدان القاعدة التي تستند إليها في أداء مهمتها⁽³⁾، بينما اعتبرت أمانة الوحدة أن الملاحظات المنتظرة من الدول العربية ليست للتوجيه بل للاسترشاد، وبالتالي لا يتوقف العمل عليها، وأن على اللجنة أن تأخذ في الاعتبار أمرين مهمين أولهما أن مؤتمر القمة أحال المشروع إلى مجلس الجامعة لدراسته دون توجيه صريح أو ضمني بضرورة التوقف انتظاراً لملاحظات الدول الأعضاء

(1) من اجتماع اللجنة المتخصصة، رقم (2)، المرجع السابق، ص 11.

(2) من رسالة أمين اللجنة الشعبية العامة للوحدة، للأمين العام للجامعة العربية، بتاريخ 1998/2/9، ص 2.

(3) من دراسة فريق العمل، المرجع السابق، ص 4.

فالاكتفاء على ردود الدول يعني إطالة فترة دراسة المشروع وثانيهما أن مسيرة العمل العربي شهدت عدداً كبيراً من الموائيق والمعاهدات والاتفاقات التي تشكل قاعدة يمكن الرجوع إليها لاستقراء التوجهات العربية في الانتقال إلى التكامل العربي⁽¹⁾.

(1) من محضر اجتماع اللجنة المتخصصة، رقم (2)، المرجع السابق، ص10.

المطلب الثالث

مواقف الدول العربية تجاه مشروع الاتحاد العربي

في إطار تنسيق الجهود تلقى أمين اللجنة الشعبية العامة للوحدة بالجمهورية رسالة من أمين عام جامعة الدول العربية بتاريخ 1998/10/25⁽¹⁾ وتناول فيها الخطوات التي اتخذها مجلس الجامعة والأمانة العامة واللجنة المتخصصة وفريق العمل المكلف بدراسة المشروع، وأشار إلى أن عدم إنجاز قرار القمة العربي في دورته غير العادية بالقاهرة 1996 بشأن دراسة مشروع الاتحاد العربي وعرضه على مؤتمر قادم يعود بالأساس إلى قلة الردود التي وردت من الدول الأعضاء والتي تقتضي الضرورة إيجاد آلية للتعاون لتحريك الدول الأعضاء لتقديم ردودها حول القضايا التي أثارها المشروع والمحاور التي تضمنها.

ونتيجة لهذه الجهود والاتصالات فقد كانت مواقف الدول العربية على النحو الآتي:

الدول التي أعلنت مواقفها تجاه المشروع كانت كل من السودان، وسلطنة عمان، والمغرب، والسعودية، ولبنان، وتونس، ومصر، والكويت، والأردن، واليمن، وقطر بينما لم ترد على الأمانة العامة للجامعة، كل من العراق، والجزائر، وجيبوتي، وسوريا. وجاء ردها شفوياً عن طريق مكاتب الإخوة والبعثات الليبية في الوطن العربي ولم تحدد موقفها سوى فلسطين التي أعلنت موافقتها على دعم مشروع الاتحاد أثناء الاجتماع الأول للجنة المتخصصة المنعقد بتاريخ 1997/4/30 إذ قال مندوبها "أود في هذا الاجتماع الأول أن أعلن موافقة بلدي التامة وبدون حدود وبدون أية تحفظات على هذا المشروع الذي سيحقق طموحات شعبنا العربي بأكمله في إقامة كيان وحدوي من هذا النوع ليحقق من خلاله كرامته ووجوده كما كان أجدادنا وليكن الشعب العربي سيفاً مسلحاً وليس مفلولاً كما هو عليه الحال الآن"⁽²⁾. أما الدول التي لم تبدي مقترحاتها وملاحظات ومواقفها بشأن مشروع الاتحاد العربي فهي الإمارات العربية المتحدة، والبحرين، وموريتانيا، والصومال، وجزر القمر.

(1) رسالة أمين عام جامعة الدول العربية إلى أمين الوحدة بالجمهورية بتاريخ 1998/10/25.

(2) الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، محضر اللجنة المتخصصة لدراسة مشروع الاتحاد العربي، رقم 1 لسنة 1997.

وتقدم السودان بمذكرة إلى الأمانة العامة للجامعة بتاريخ 1996/11/4 ثم ألحقها بمذكرة أخرى⁽¹⁾ أوضح فيهما تأييده المبدئي ولاحظ أنب عض الأهداف في المشروع تماثل تلك الواردة في مشاريع آليات العمل العربي المشترك، ووجود الترادف والتطابق إلى حد كبير بين المؤسسات والهيكل التنظيمية الواردة في المشروع مثل المؤتمر القومي العام والمجالس التنفيذية المتخصصة ومحكمة العدل العربية والدفاع العربي المشترك مع ما هو كائن في إطار منظومة الجامعة العربية، وقد وضعت مذكرة السودان إصبعها على تناقض في اختصاصات المجلس الاتحادي الأعلى والمؤتمر القومي العام، فالمادة السادسة من ميثاق جامعة الوحدة العربية تعطي للمجلس الاتحادي دون غيره سلطة إصدار القوانين فيما تنص المادة الثامنة على أن المؤتمر القومي العام هو الهيئة التشريعية لجامعة الوحدة العربية. كما أن سلطة المتابعة والتقييم بالنسبة للمؤتمر القومي العام قاصرة على أداء المجالس التنفيذية والمتخصصة، ولأم يشير إلى منح المؤتمر القومي العام صلاحية متابعة قرارات المجلس الاتحادي الأعلى. ولم تحبذ السودان عمومية البنود والأحكام الواردة بشأن الآليات في مشروع الاتحاد مثل محكمة العدل العربية والمصرف المركزي الاتحادي والمجالس المتخصصة في حين ثمنت عالياً تأسيس المجلس الاتحادي الأعلى الذي يلتقي فيه رؤساء الدول والحكومات دورياً مرة كل سنة أشهر. فضلاً عن أن المشروع يتبع نهجاً تدريجياً في تحقيق الوحدة العربية الشاملة وهو الهدف العام ويجعل الهدف التفصيلي الأول تحقيق التكامل السياسي والاقتصادي والاجتماعي بين الدول العربية، ومن المؤشرات المؤدية إلى هذا الخيار النص على إلزامية القرارات بين الدول العربية وتنفيذها وتمتعها بالأسبقية في التنفيذ على غيرها من القرارات الأخرى مع عدم توضيح المقصود بالقرارات الأخرى، هل هي قرارات المنظمات والمؤسسات الدولية والإقليمية التي تنتمي إليها الدول الأعضاء أم القرارات الوطنية؟ ومع هذا كله ينشئ المشروع مجالس وزارية عديدة بعضها يشبه المجالس الوزارية المتخصصة القائمة في إطار جامعة الدول العربية وبعضها نظير للمنظمات المتخصصة⁽²⁾.

وبتاريخ 1997/1/26 تقدمت سلطنة عمان بمذكرة إلى الأمانة العامة للجامعة أفادت بأن المشروع لم يكن في إطار الجامعة ولم يتم الإشارة إلى ميثاقها، ولذا استفسرت عما إذا كان

(1) مذكرة جمهورية السودان الموجهة للأمانة العامة لجامعة الدول العربية بشأن مشروع الاتحاد العربي تحت رقم

ب.د.ج/1/3 بتاريخ 1998/8/9، ص 1.

(2) المرجع السابق، ص 2.

المشروع بديلاً لما هو قائم وهو الجامعة العربية أم هو رديف؟⁽¹⁾ كما تقدمت برد على رسالة الأمين العام للجامعة عن طريق وزارة الخارجية بتاريخ 1998/11/14 جاء فيه أن مشروع الاتحاد العربي يحتوي على عناصر من شأنها دعم التضامن العربي وتعزيز مسيرته، مع تأكيد على أهميته⁽²⁾. "إلا أننا نرى أن الضرورة تدعونا في الوقت الحاضر الذي يشهد متغيرات دولية، ووجود المنظمة العالمية للتجارة (الجات) أن يتم إمعان النظر في التركيز على القضايا الاقتصادية والتبادل التجاري بين الدول العربية، تعزيزاً لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي العربي في دورته التاسعة والخمسين التي انعقدت بتاريخ 1997/2/19 المتعلق بإعلان قيام منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، والعمل على حصر العوائق التي تعطل أسباب التجارة البينية بين الأقطار العربية ووضع الحلول لإزالتها أو الحد منها، وأن مشروع الاتحاد العربي أشار إلى هذا التوجه ضمن اختصاصات مجلس الشئون الاقتصادية المادة السادسة عشر الفقرة الخامسة، هذا التوجه يشكل دعماً لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي وصولاً إلى بلورة تكتل اقتصادي يعزز مكانتنا أمام التكتلات الاقتصادية العالمية"⁽³⁾. أما بقية آليات الجامعة وهيكلها المقترحة في مشروع الاتحاد العربي التي من شأنها تطوير العمل العربي المشترك ستؤدي فعلها بعد أن يتم ربط مصالح الدول العربية اقتصادياً بعضها ببعض⁽⁴⁾، رغم أنها بتاريخ 1997/4/27 أكدت أنها توافق على المشروع كما ورد بنصه ولا توجد لديها ملاحظات أو تحفظات عليه وهي تعتبر المشروع مشروعاً حضارياً⁽⁵⁾.

أما قطر وهي عضو في اللجنة المتخصصة لدراسة مشروع الاتحاد العربي فكان لديها بعض الملاحظات وقد ثمنت المشروع عالياً وأعلنت مشاركتها الرأي في أن هناك حاجة لعمل عربي مشترك ينقل الدول العربية من مرحلة التعاون والتنسيق إلى مرحلة من التكامل تتناسب مع التطورات التي يشهدها العالم⁽⁶⁾.

(1) مذكرة المندوبية الدائمة لسلطنة عمان لدى جامعة الدول العربية، الموجهة للأمانة العامة لجامعة الدول العربية، الإدارة العامة للشئون العربية بتاريخ 1997/1/26.

(2) مذكرة وزارة الخارجية لسلطنة عمان، للأمين العام لجامعة الدول العربية، حول مشروع الاتحاد العربي، 14 يناير 1999م، ص1.

(3) المرجع السابق، ص2.

(4) المرجع السابق.

(5) إدارة شئون جامعة الأقطار العربية، موقف الدول العربية تجاه مشروع الاتحاد العربي، أمانة الاتصال الخارجي والتعاون الدولي، الجماهيرية، طرابلس، بتاريخ 1999/5/15، ص3.

(6) مذكرة المندوبية الدائمة لدولة قطر، إلى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، الإدارة العامة للشئون القانونية، بشأن مشروع الاتحاد العربي، ذات الرقم 27155/12 بتاريخ 1997/10/26م، ص1.

لكن "الإطار أو الوضع القانوني للمشروع لا زال غير واضح حيث لم يبين ما إذا كان المشروع يقيم مؤسسة عربية قومية مستقلة عن الجامعة العربية أم أنه يهدف إلى تعديل ميثاق الجامعة"⁽¹⁾. وإذا كان الحال هو الأخير، فإن ميثاق جامعة الدول العربية يفسح المجال أمام الدول الأعضاء لتعديله بهدف جعل الروابط بين دول الجامعة أمتن وأوثق وذلك بموجب المادتين التاسعة والتاسعة عشر وتعرضت المذكرة القطرية إلى البعد الأمني في المشروع، كما ورد في المادة الثانية: "تحرص الجامعة على الأمن والسلامة الداخلية للدول الأعضاء وفي حالة تعرض النظام الداخلي أو الأمن لأية دولة عضو لما يهدده تقوم الدول الأعضاء باتخاذ التدابير اللازمة للمساعدة في تحقيق الأمن والاستقرار في تلك الدولة وفي الحدود التي تطلبها"⁽²⁾. ولكن ترى قطر أن هذا النص لا يحدد مفهوم الأمن وتهديد الأمن الداخلي للدولة فهي مسألة قابلة لتفسيرات متعددة، ومن الصعب جداً الأخذ بها ومن المستحيل إيجاد صيغة موحدة لمفهوم الخطر الذي يهدد الأمن الداخلي للدولة⁽³⁾. وتتخفظ قطر على ما جاء في الفقرة الثالثة من المادة السادسة "تكون قرارات المجلس الاتحادي الأعلى ملزمة للدول الأعضاء وتتمتع بالأسبقية في التنفيذ على غيرها من القرارات" وترى في هذا تعارضاً مع النظم السياسية المختلفة في العالم العربي حيث تفرض هذه النظم موافقة المؤسسات الدستورية الداخلية للدولة كي يصبح القرار أو القانون نافذاً لذلك لابد من الفصل بين الإلزام الناشئ عن قرار المجلس الاتحادي من جهة والتنفيذ من جهة أخرى لأن التنفيذ يحتاج إلى موافقات المؤسسات الدستورية في الدولة⁽⁴⁾.

وقد أفادت تونس بأنها ستقف إلى جانب دعم المشروع وستعطي من خلال ملاحظتها عليه الدفع القوي لإقراره في اجتماعات الأمانة العامة للجامعة⁽⁵⁾.

وكان الأمين العام لجامعة الدول العربية قد تلقى رسالة من وزير خارجية تونس بتاريخ 1998/11/10 أكدت على حرص تونس المتواصل للإسهام في الجهود المبذولة لتفعيل دور جامعة الدول العربية وتطوير أساليب عملها بما يتماشى مع المستجدات في المنطقة وفي العالم

(1) مذكرة المندوبية الدائمة لدولة قطر إلى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، الإدارة العامة للشئون القانونية، بشأن مشروع الاتحاد العربي ذات الرقم 27155/12 بتاريخ 1997/10/26م، ص 1.

(2) المرجع السابق، ص 2.

(3) المرجع السابق.

(4) المرجع السابق.

(5) إدارة شئون جامعة الأقطار العربية، مواقف الدول العربية تجاه مشروع الاتحاد العربي، أمانة الاتصال الخارجي والتعاون الدولي، الجماهيرية، بتاريخ 1999/5/15، ص 3.

وستولي تونس كل الاهتمام لدراسة مشروع الاتحاد العربي حيث إنه يتطلب المزيد من التعمق⁽¹⁾. في حين كان موقف سوريا دعماً لأي مشروع قومي، لكنها أوصت بعدم التسرع في تقنين هذا المشروع القومي ومحاولة صقله في هذا الوضع العربي المتدهور⁽²⁾. وكان لبنان مؤيداً للجهود المبذولة لتفعيل دور جامعة الدول العربية على أعتاب الألفية الثالثة، وأن الصيغة التي تتضمنها مشروع الاتحاد ليست بديلة عن جامعة الدول العربية إنما مكملتها⁽³⁾.

ورأت المغرب أن "هذا المشروع وإن كان يهدف إلى تطوير الآليات والمؤسسات العربية القائمة فإنه لا يختلف من حيث الرغبة في اقتراحه عن مشروع ميثاق الشرف للأمن والتعاون العربي ومشروع آلية جامعة الدول العربية للوقاية من النزاعات وإدارتها وتسويتها"⁽⁴⁾. وإن "الأهداف والمبادئ التي تضمنها هذا المشروع ليست بديلاً لتلك الواردة في ميثاق الجامعة العربية ومعاهدات واتفاقيات إنشاء منظمات العمل العربي المشترك ومؤسساته"⁽⁵⁾.

واعترضت المغرب على مصطلح أمناء اللجان الشعبية العامة لأنه "يطلق في الجماهيرية دون غيرها من الدول العربية وعلى المؤسسات القائمة كتسمية على مجموعة من الدوائر الرسمية الشئ الذي لا يتماشى مع المصطلحات والتسميات المعروفة في الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية"⁽⁶⁾، لذا فإنه من المناسب إعادة صياغة هذه الفقرة بحيث تصبح "تتكون المجالس التنفيذية المتخصصة من الوزراء أو من أمناء اللجان الشعبية العامة أو رؤساء الهيئات العامة في الدول الأعضاء"⁽⁷⁾.

ووصفت الكويت المشروع بأنه يتميز بالشمولية وله أهمية خاصة لضمان مستقبل الدول العربية، وأن الكويت لا تؤيد التعجيل بإبداء الملاحظات لأن الغاية ليست الملاحظات نفسها بقدر

(1) مذكرة وزير خارجية تونس إلى الأمين العام للجامعة بشأن مشروع الاتحاد العربي بتاريخ 1998/11/10.

(2) إدارة شئون جامعة الأقطار العربية، موقف الدول العربية تجاه مشروع الاتحاد العربي، ص 6.

(3) رسالة وزير خارجية لبنان، إلى الأمين العام لجامعة الدول العربية تجاه مشروع الاتحاد العربي، ص 6.

(4) مذكرة سفارة المملكة المغربية بالقاهرة حول مشروع الاتحاد العربي الموجهة إلى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، الإدارة العامة للشئون العربية ذات رقم 0733/ج بتاريخ 1997/7/16، ص 1.

(5) مذكرة سفارة المملكة المغربية بالقاهرة حول مشروع الاتحاد العربي الموجهة إلى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، الإدارة العامة للشئون العربية ذات رقم 073/ج بتاريخ 1997/7/16، ص 1.

(6) المرجع السابق، ص 2.

(7) المرجع السابق، ص 2.

قيمتها⁽¹⁾، ولم تتقدم العراق بمذكرة، إلا أنه يروم تنقيح المشروع وسيعرض أفكاره بعد أن تبلور اللجنة المتخصصة المشروع في شكله النهائي⁽²⁾. وكذلك آثرت الجزائر الانتظار⁽³⁾. أما الأردن فقد فقد حذب التآني في دراسة الموضوع وأكد أنه لا ينظر إليه بديلاً للمؤسسة العربية⁽⁴⁾. وشاطرت السعودية الرأي الأردني بأن مشروع الاتحاد العربي هو اقتراح لتعديل ميثاق الجامعة العربية وبالتالي فهو ضمن آراء الدول الأعضاء ومقترحاتها التي أبدتها حول تعديل الميثاق⁽⁵⁾. كما رأت مصر أن مشروع الاتحاد لا يمثل بديلاً بأي حال لجامعة الدول العربية ومؤسساتها القائمة، بل يعد إطار الأفكار عديدة قد يمكن الاستئناس بها لتطوير الجامعة العربية ومن منطلق إيمانها بأهمية ما يطرحه مشروع الاتحاد العربي من أفكار وطموحات فإنها تؤيد استمرار دراسة اللجنة المتخصصة من الدول الأعضاء بالجامعة والمشكلة اعتباراً من الدولة 106 لمجلس الجامعة لوضع المشروع في صيغته النهائية في ضوء ردود باقي الدول الأعضاء بالجامعة⁽⁶⁾. وأعطت اليمن أهمية كبيرة لدراسة اللجنة المتخصصة خاصة تحديد الأفكار التي يمكن الاستفادة منها لتطوير الجامعة والدفع بالعمل العبي وصولاً إلى الصيغة النهائية⁽⁷⁾.

ويرشدنا تحليل مواقف الدول العربية من المشروع إلى تحديد قضايا تناولتها المذكرات والمناقشات في اللجنة المتخصصة وكانت مسألة علاقة مشروع الاتحاد العربي بجامعة الدول العربية من حيث الأهداف والمبادئ والهياكل والاختصاصات من المشاكل المعقدة التي أثارت هواجس بعض الدول، ومن أسباب تلك الهواجس أن المشروع لم يشر إلى ميثاق جامعة الدول العربية، بل لم يستند إليها. وفي ضوء ذلك أثرت أسئلة جوهرية ذات صلة بجامعة الدول العربية وهي تنحصر في هل مشروع الاتحاد العربي بديل أم رديف أم تطوير؟ كما تمثل قضية السيادة قلقاً دفيناً في مواقف الدول العربية فقد حملت بعض الدول المشروع على محمل التفسير الباطني بأنه وإن كان ظاهراً يراعي الاعتبار الواقعية ويقر بسيادة الدولة واحترامها إلا أنه من الناحية الجوهرية

(1) إدارة شؤون جامعة الأقطار العربية بالجمهورية، مواقف الدول العربية تجاه مشروع الاتحاد العربي، المرجع السابق، ص7.

(2) المرجع السابق، ص8.

(3) المرجع السابق، ص9.

(4) مذكرة المملكة الأردنية للجامعة العربية بشأن مشروع الاتحاد العربي بتاريخ 1998/12/20.

(5) مذكرة وزير خارجية المملكة العربية السعودية للأمين العام للجامعة رقم 3/4689 بتاريخ 1998/12/16.

(6) مذكرة وزير خارجية مصر للأمين العام بشأن مشروع الاتحاد العربي بتاريخ 1998/11/7.

(7) إدارة شؤون جامعة الأقطار العربية، مواقف الدول العربية تجاه مشروع الاتحاد العربي، المرجع السابق، ص11.

يستهدف إحداث ثورة في بنية العمل وآلياته تمس حتى السيادة التي قد يظهر أنه يراعيها وقد انطلقت هذه النظرة من النزعة المحافظة للدول العربية، بل الأكثر من هذا في وسع المرء أن يلحظ وجود هذا التفسير حتى عند الدول التي تعلن موافقتها المبدئية فضلاً عن الرؤيا القطرية التي تسيّر القيادات السياسية تجاه أي عمل وحدوي قد يؤدي إلى التنازل عن جزء من السيادة الإقليمية دون أي إدراك للتحديات التي يواجهها النظام الإقليمي العربي والتي قد تؤدي إلى انهياره.

وثمة قضية فنية ماثلة في الردود فحواها ضرورة إعطائه العناية اللازمة من الدراسة وتشكيل مزيد من اللجان السياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية والعسكرية هي كلمة حق أريد بها باطلاً والتي تعني في حقيقتها تميع المشروع.

وفي ضوء ما ذكر أعلاه، توزعت الدول العربية إلى مجموعتين: المجموعة الأولى السعودية ومن حولها دول مجلس التعاون الخليجي، تنظر إلى المشروع على أنه لا يقدم أي إضافات جديدة، وأنه يدخل ضمن آراء الدول ومقترحاتها فيما يتعلق بمشروع تعديل الميثاق. بمعنى أن مشروع الاتحاد العربي يجب أن يتم التعامل معه باعتباره يحدد وجهة نظر الجماهيرية ومقترحاتها في تعديل الميثاق وأن يدرس ويقيم في حدود هذا الإطار دون سواء. أما المجموعة الثانية فهي مصر، سوريا، السودان، المغرب، وترى أن المشروع يأتي في إطار تطوير ميثاق جامعة الدول العربية وأن ما يتضمنه يجب أن ينطلق من الأساس وهو الجامعة ومنظماتها المتخصصة والعمل على تطويره دون أن يأتي بشيء جديد. وانطلاقاً من ذلك فإن مشروع الاتحاد العربي لا يجب أن ينظر إليه بمنأى عن المشاريع الأخرى المطروحة على مجلس الجامعة بل يجب اعتباره جزءاً من الكل، ويجب ألا يتميز بالاستقلالية وألا يدرس بشكل منفصل.

الاتجاهان التعديلي والتطويري تسيطر عليهما دول ذات نزعات محافظة وواقعية من خلال المحافظة على الوضع العربي حفاظاً على مصالحهما ونفوذهما حتى لا يختل ميزان القوى في النظام العربي، كما أنهما يخشيان من التوجه الثوري الذي يستهدف إحداث تغييرات ثورية في بنية النظام تمس دون شك مصالحهما ونفوذهما وارتباطاتهما الخارجية وكلا الاتجاهين يحرصان على ألا ينظر إلى المشروع بديلاً للجامعة. وهما يدركان أن التوجه الثوري للنظام الليبي لا يمكن أن يتبنى مشروعاً يحافظ على وضع مرفوض أصلاً حتى وإن كانت ملامح المشروع الخارجية توحى بذلك إلا أنه في باطنه ليس ذلك، فليس أمامهما إلا تطوير المشروع وربط مصيره بغيره من المشروعات وإفراغه من محتواه وإخضاعه للواقع لا أن يتغير الواقع على أساسه.

المبحث الثالث

مشروع الاتحاد العربي

والمشروعات العربية ذات العلاقة

المطلب الأول

مشروع تعديل ميثاق جامعة الدول العربية

حظي موضوع تعديل ميثاق جامعة الدول العربية باهتمام وذلك لأن الظروف الداخلية والخارجية التي برزت في إطارها جامعة الدول العربية أدت إلى بروز منظمة لا تستجيب ولا تحقق تنظيمًا إقليمياً عربياً فعالاً، مما جعلها تتعرض إلى النقد إلى درجة حيث وصفت بأنها الاستجابة الخاطئة لواقع مغاير وبأنها ولدت متأزمة⁽¹⁾.

لقد تقدمت سوريا بعد ثلاث سنوات من تأسيس جامعة الدول العربية عام 1984 باقتراح لتعديل ميثاق الجامعة ككل، واقتراح بتعديل بعض المواد على وجه الخصوص بهدف تقوية أواصر الأخوة والتعاون بين أعضاء الجامعة لاسيما فيما يتعلق بتنسيق السياسة الخارجية العربية، وتقدمت أيضاً في عام 1950 بمشروع لتعديل ميثاق جامعة الدول العربية، تغلب عليه سمة التدرج أو الدعوة إلى سياسة المراحل في تحقيق الوحدة العربية⁽²⁾، على أساس أن الدول العربية يمنحها في بادئ الأمر أن توحيد سياستها في مجالات السياسة الخارجية والدفاع والاقتصاد وغيرها من المجالات الأخرى حتى ينتهي بها الأمر لتحقيق الوحدة العربية الشاملة. وفي عام 1954 تقدم العراق بمشروع لتعديل الميثاق يشبه المشروع السوري وبالذات فيما يتعلق بتحقيق الوحدة العربية تدريجياً⁽³⁾. كما تقدمت الأمانة العامة للجامعة بمقترحات لتعديل الميثاق في سنة 1956 ترمي إلى إضفاء الصفة الدستورية على اللجنة السياسية وتسميتها بمجلس وزراء الخارجية، والاكتفاء بأغلبية الثلثين بدلاً من الإجماع في التصويت والاكتفاء بعقد دورة واحدة لمجلس الجامعة بدلاً من اثنتين،

(1) خطاب حسين محمد، الاتجاه الوحدوي في الدبلوماسية، المرجع السابق، ص36.

(2) علي الدين هلال، ميثاق الجامعة العربية بين القطرية والقومية، المرجع السابق، ص84.

(3) محمد البحارنة، ميثاق الجامعة بين القطرية والقومية والتعديلات المقترحة، المرجع السابق، ص111.

وإعادة النظر في تأليف مجلس الجامعة وصلاحياته، وإضافة هيئة جديدة في صورة جمعية شعبية تمثل الدول الأعضاء، ودعم اتفاقية الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي.

وأحيلت المقترحات إلى لجنة خاصة من ممثلي الدول الأعضاء لدراستها وتقديم تقرير حولها إلى مجلس الجامعة في دورة سبتمبر عام 1956، ولكن أزمة السويس حالت دون ذلك فأهمل المشروع⁽¹⁾، وفي سنة 1958 جرى تعديل بسيط على الميثاق اقتصر على تقديم موعد الدورة الثانية لمجلس الجامعة من أكتوبر إلى سبتمبر. وفي سنة 1959 قدمت المغرب مذكرة تحوي عدة مقترحات منها إعادة النظر في الروابط القانونية والسياسية بين الدول العربية وإنشاء محكمة عدل عربية، وقد شكلت لجنة على مستوى وزراء الخارجية لدراسة المشروع المغربي وبحث موضوع تعديل الميثاق إلا أن الخلافات العربية جمده⁽²⁾. وفي سنة 1961 أثارت الأمانة العامة للجامعة موضوع التعديل من جديد فشكلت لجنة اجتمعت عدة مرات درست خلالها المقترحات المغربية بالإضافة إلى مشروع عراقي وآخر تونسي، إلا أن تأزم العلاقات العربية بانفصال سوريا عن الجمهورية العربية المتحدة حالت دون الوصول إلى التعديل المطلوب⁽³⁾.

وفي مؤتمر القمة الثالثة عام 1961 اقترح العراق تشكيل لجنة على مستوى السفراء لدراسة تطوير ميثاق الجامعة وأجهزتها وتقديم نتائج أعمالها إلى القمة الرابعة، واجتمعت اللجنة ودرست مشاريع التعديل الثلاثة المقدمة من العراق وسوريا والجزائر ودمجتها في مشروع واحد ينطوي على إنشاء محكمة عدل عربية، وإنشاء لجنة خاصة للوساطة والتوفيق والتحكيم، وتوسيع اختصاصات مجلس الجامعة، والاكتفاء بأغلبية الثلثين بدلاً من الإجماع في التصويت⁽⁴⁾، ولكن أحداث عام 1967 حالت دون انعقاد القمة الرابعة بالجزائر وانصرفت الجهود العربية إلى حل المشاكل المترتبة عن الأحداث فتوقف المشروع.

ومع نهاية الستينيات تقدمت عدة دول عربية بمشاريع تعديل ميثاق جامعة الدول العربية ومن أهمها المشروعان السوري عامي 1965-1966 والعراقي عام 1966، وكذلك المشروع الجزائري الذي قدم في نفس العام، والمشروع الكويتي عام 1967. وتنتج هذه المشروعات إلى هدف دعم الجامعة وأجهزتها المختلفة إما عن طريق التوسع في المهام المنوطة بها أو عن طريق

(1) أمانة الجامعة، تقرير عن بداية وعرض موضوع تعديل الميثاق والمراحل التي مر بها، بدون تاريخ، ص 1.

(2) المرجع السابق.

(3) المرجع السابق.

(4) المرجع السابق، ص 2.

خلق أجهزة جديدة تمكن الجامعة من تحقيق أهدافها وإنشاء آلية لفض المناعات العربية عن طريق الوسائل السياسية والاهتمام بالتنمية القومية ومصادر تمويلها⁽¹⁾.

ونتيجة لأن هذا الموضوع يشكل أهمية لتعزيز دور الأمة العربية من خلال تحقيق الهدف السياسي لتنظيم الإقليمي العربي المتمثل في الوحدة العربية أصبح من اهتمام الأمانة العامة للجامعة وقد أولاه مؤتمر القمة السابع المنعقد في الرباط بتاريخ 1974/10/29 عناية خاصة حيث قرر تأليف لجنة لمتابعة البحث والدراسة فيما يخص تعديل الميثاق، واجتمعت اللجنة وأعدت تقريراً يتضمن مجموعة مسائل يمكن أن يتعرض لها مشروع الميثاق الجديد أهمها مقدمة الميثاق، التضامن العربي، الأمن القومي، دعم العمل العربي الاقتصادي، ضمان تنفيذ القرارات، مؤتمرات القمة العربية⁽²⁾. وفي عام 1979 بحثت الدول الأعضاء من جديد هذا الموضوع عندما أصدر مجلس الجامعة قراره رقم 3842 في دورته غير العادية بتاريخ 1979/6/28 الذي نص على تعزيز العمل العربي المشترك وتطوير أجهزة الجامعة وأساليب عملها والطلب إلى الدول الأعضاء موافاة الأمانة العامة خلال شهرين من تاريخ القرار بمقترحاتها وآرائها حول تعديل الميثاق والنظم الداخلية، على أن يقدم الأمين العام للمجلس في دور انعقادها العادي في شهر مارس 1980 دراسة شاملة حوله⁽³⁾.

وفي أعقاب قرار مؤتمر القمة العاشر في دورته العادية المنعقدة بتونس بتاريخ 1979/11/22 صدر عنه "الإسراع بتعديل ميثاق الجامعة في اتجاه تقوية العمل العربي المشترك والعمل على إعادة بناء أجهزتها على أسس جديدة تكفل الفعالية والقدرة على التحرك بما يخدم تنمية القدرة العربية الذاتية ويؤول إلى تحقيق الوحدة العربية"⁽⁴⁾.

وبناء على قرار مؤتمر القمة العاشر تابع مجلس الجامعة العربية اهتمامه بالموضوع عندما قرر في دورته العادية (73) في تونس بتاريخ 1980/3/26 الموافقة على تشكيل لجنة تضم ممثلي الدول الأعضاء وممثلي الأمانة العامة لدراسة مشاريع تعديل الميثاق والأنظمة المتصلة به في ضوء ملاحظات الدول على أن يستعان عند الحاجة بخبراء وأن يكون اجتماع اللجنة خلال شهر أغسطس 1980م، بذلك بدأت اللجنة العامة أول اجتماعاتها يوم 1980/10/27 وتوالت الاجتماعات حتى يوم 1981/7/9 لدراسة مختلف المشاريع المقدمة وبعد أربعين جلسة عمل

(1) أمانة جامعة الدول العربية، من مقررات القمة السابع، الرباط، بتاريخ 1974/10/29.

(2) المرجع السابق.

(3) أمانة جامعة الدول العربية، من مقررات مجلس الجامعة، في دورته غير العادية، بتاريخ 1979/6/28.

(4) أمانة جامعة الدول العربية، من مقررات القمة العاشرة، تونس، بتاريخ 1979/11/22.

اعتمدت في النهاية نصوص مشروع تعديل الميثاق ونصوص الأنظمة الداخلية للأجهزة المتصلة به ما عدا مطلع الديباجة في تعديل الميثاق، وموعد الدورة العادية الثانية لمجلس وزراء الخارجية، وانتخاب الأمين العام للجامعة، وتسمية المجلس المهتم بالعمل الاقتصادي والاجتماعي، وتسوية النزاعات في إطار الجامعة، ولجنة تسوية النزاعات، والانسحاب من الجامعة، ونفاذ تعديل الميثاق، وحالات استعمال الإجماع في التصويت، والولاية الإلزامية لمحكمة العدل العربية⁽¹⁾.

وفي مؤتمر القمة الثاني عشر الذي عقد بمدينة فاس بتاريخ 1982/9/8 تقرر أن تتولى لجنة سداسية مكونة من (تونس، والجزائر، والسعودية، وسوريا، والعراق، والمغرب) إيجاد الصيغ التوفيقية الملائمة للأحكام في ضوء حصيلة أعمال اللجنة العامة لممثلي الدول الأعضاء التي كانت أهمها (تسوية النزاعات في إطار الجامعة والانسحاب من الجامعة، ونفاذ تعديل الميثاق، واستعمال الإجماع في التصويت والولاية الإلزامية لمحكمة العدل العربية)⁽²⁾. وتمكنت اللجنة المشكلة لدراسة تعديل ميثاق الجامعة والعمل العربي المشترك خلال عام 1984م بعد أن انضمت إليها أربعة دول هي (لبنان، الصومال، السودان، الإمارات) من وضع صيغ توفيقية حول البنود المختلف عليها أو المتعارضة بين الدول ما عدا مسألتين هما استعمال الإجماع في التصويت، والولاية الإلزامية لمحكمة العدل العربية التي قررت رفعها إلى مؤتمر القمة للبت فيها⁽³⁾، وفي نهاية المطاف قامت الأمانة العامة للجامعة في 1987 بمساعدة 24 خبيراً من مختلف الدول العربية بإعداد نصوص مشروع تعديل الميثاق والأنظمة المتصلة به مستعينة في ذلك بالآراء والمقترحات التي زودتها بها الدول الأعضاء وبمشاريع التعديل السابقة وبتطورات الوضع العربي، ووزعت نسخاً منه على رؤساء الدول الأعضاء ووزراء الخارجية بتاريخ 1988/8/8⁽⁴⁾.

يعد هذا المشروع حقيقة تطويراً للعمل العربي واستجابة إلى حد كبير إلى ما يتطلبه العمل العربي المشترك من حيث الأهداف والمؤسسات والآليات وتقنين العلاقات التنظيمية بين الجامعة وأجهزتها وإبراز دور مؤتمرات القمة وأهميتها ومسئولياتها وبث الروح في الأجهزة المتخصصة حيث يحتوي على 50 مادة موزعة على 8 فصول⁽⁵⁾.

(1) من تقرير اللجنة المتخصصة لدراسة تعديل الميثاق، المرفوع إلى أمانة الجامعة، سنة 1981.

(2) أمانة الجامعة، قرارات القمة الثانية عشرة، الرباط، بتاريخ 1982/9/8.

(3) أمانة الجامعة، مشروع تعديل الميثاق الذي أعدته اللجنة لسنة 1984.

(4) أمانة الجامعة، التقرير الختامي لتعديل الميثاق، لسنة 1987.

(5) أمانة الجامعة، التقرير الختامي لتعديل الميثاق، لسنة 1987.

وفي مؤتمر القمة العربي غير العادي ببغداد بتاريخ 1990/5/30 تضمن البيا الختامي للمؤتمر الطلب من وزراء الخارجية العرب إتمام الإجراءات المتعلقة بتعديل الميثاق ورفع توصياتهم إلى مؤتمر القمة القادم. ومن جهة أخرى استعرض مؤتمر قمة بغداد 1990 مشروع ميثاق الاتحاد العربي المقدم من الجماهيرية ورأى المؤتمر أن ينظر فيه من خلال مشروع تعديل ميثاق الجامعة كان من مقرراته أيضاً تشكيل لجنة سباعية من (تونس، الجزائر، المغرب، مصر، السعودية، سوريا، العراق) وخلال الدورة 96 بتاريخ 1991/9/12 اتخذ مجلس الجامعة قراره رقم 5091 تضمن فقرتين⁽¹⁾، الموافقة على انضمام الجماهيرية وقطر إلى اللجنة السباعية لتصبح تساعية، وقيام اللجنة بتشكيلها الجديد بتقديم المشروع في شكله النهائي إلى الدورة 97، ولكن أزمة الخليج الثانية كانت لها انعكاسات عميقة في تمزق الصف العربي مما أثر على موضوع تعديل الميثاق⁽²⁾.

لا يعني ما سبق أن مقترحات تعديل الميثاق اقتصر على مؤتمرات القمة والأجهزة المختلفة لجامعة الدول العربية نظراً لأن الدول العربية استمرت في تقديم مقترحاتها بشأن تعديل الميثاق. فقد تقدمت تونس في الثمانينيات باعتبارها الدولة المضيفة لجامعة الدول العربية بمشروع لتعديل الميثاق، تنص المادة العاشرة منه على أن تصبح تونس هي المقر الدائم للجامعة. كما تقدمت ليبيا بمذكرة تتناول مشروع تعديل الميثاق استجابة لقرار قمة بغداد الذي قرر أن يتم النظر في مشروع الاتحاد العربي من خلال تعديل الميثاق، ومع عودة مصر إلى عضوية جامعة الدول العربية تقدمت بمقترح شامل لتعديل الميثاق يتعلق بمنهجية تعديل الميثاق وأحكام. ومن هنا يمكن من خلاله تحقيق الحد الأدنى من الوحدة العربية. وهو يستهدف إحداث عملية تغيير جذرية في ميثاق جامعة الدول العربية وليس مجرد تعديلات محددة وبسيطة، ومن هنا بدأت علاقة مشروع الاتحاد العربي بتعديل ميثاق جامعة الدول العربية، ورغم أن الاقتباس من مشروع الاتحاد العربي أو تجزئته قد تؤدي إلى تفتته لأنه يشكل منظومة متكاملة تستهدف الارتقاء بالعمل العربي ولكن تقديراً لقرار القمة مع الأخذ في الاعتبار أن تعديل الميثاق قد يكون مدخلاً ملائماً لإحداث نقلة نوعية في جامعة الدول العربية تقدمت ليبيا بالتعديلات المقترحة إلى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية خلال عام 1990 مرفقاً بمذكرة إيضاحية تشير إلى أن مشروع تعديل الميثاق المعروض من الأمانة العامة للجامعة بعد دراسته باستفاضة وتقييمه بشكل علمي وإن كان يعالج بعض أوجه القصور التي يتسم بها ميثاق الجامعة الحالي، إلا أنه لم يحدد بوضوح مفهوم عملية التكامل وأساليبها في النظام الإقليمي العربي، تأخذ في الحسبان الظروف البيئية المحيطة بالنظام الإقليمي

(1) أمانة الجامعة، قرارات قمة بغداد، لسنة 1990.

(2) أمانة الجامعة، قرارات مجلس الجامعة، في دورته (96) بتاريخ 1991/9/12.

العربي في ظل ما يسمى بالنظام العالمي الجديد حتى يمكن إضفاء قوة أكثر على مشروع تعديل الميثاق بحيث يتمكن النظام الإقليمي العربي من تحقيق الأهداف المنشودة للأمة العربية⁽¹⁾. ويؤكد التعديل الليبي في هذا الشأن على مجموعة قضايا هي تحديد مفهوم التضامن والتكامل العربي، وأفضل السبل لتحقيق ذلك، وتذليل كافة المشكلات المتعلقة بالكيفية التي يمن بموجبها اتخاذ القرارات الملزمة لاسيما في مجال السياسة الخارجية، والأمن، والبحث العلمي، وشئون الطاقة، والمياه، مع العمل على خلق مجالس شعبية بوصفها جهازاً فعالاً من ضمن أجهزة الجامعة العربية بحيث يدعم التفاعل والترابط بين أبناء الشعب العربي الواحد، مع التأكيد على ضرورة استيعاب أي مشروع لتعديل ميثاق جامعة الدول العربية للأهداف والمبادئ والأحكام الواردة في مواثيق التجمعات العربية التي برزت في الوطن العربي. ويستهدف تعديل الدياجة في مشروع الميثاق المعروض من أمانة جامعة الدول العربية من خلال التأكيد على وحدة الانتماء والمصير والعمل نحو تحقيق الوحدة العربية الشاملة، وتحقيق التنمية العربية الشاملة، وإضافة مجالس أخرى إلى المجالس الرئيسة في الجامعة، مثل مجلس شئون الدفاع وتحديد اختصاصه وآلية عمله وتكوينه، ومجلس شئون البحث العلمي وتحديد اختصاصه وآلية عمله وتكوينه، ومجلس شئون الطاقة والمياه وتحديد اختصاصه وآلية عمله وتكوينه، والمؤتمر القومي تحديد اختصاصه وآلية عمله وتكوينه⁽²⁾.

ودعت ليبيا من خلال مشروعها لتعديل ميثاق الجامعة، مثلها في ذلك مثل أغلبية الدول العربية، لتبني منهجية نظام الملاحق بوصفها أساساً لتعديل الميثاق، وبالتالي فهي تحرص على تجنب تعديل الميثاق من التغييرات التي تحدث في إطار الظروف البيئية المحيطة بجوانبها وأبعادها المختلفة. فليبيا تخشى أن تبرز اتجاهات عربية تدخل فيجدل مع فكرة القومية انطلاقاً من مفهومها للقومية والوحدة العربية في ظل سيادة منطق الدولة القطرية وبالتالي قد يفتح الباب لمواجهات فكرية وأيديولوجية، ويكون الميثاق الجديد يعكس النظام العربي الراهن وما يشهده من حالة تفتت وتغلغل خارجي وتفريط في الحقوق العربية، وبالتالي ليس هناك من طريق لتجنب هذه المتغيرات إلا بإضافة ملاحق خاصة دون الحاجة إلى تغيير النصوص الأصلية المثيرة للجدل⁽³⁾.

(1) المكتب الشعبي للاتصال الخارجي والتعاون الدولي، الجماهيرية، مذكرة إيضاحية بشأن التعديلات المقترحة

حول مشروع تعديل ميثاق جامعة الأقطار العربية، طرابلس، 1990م، ص7.

(2) أمانة الاتصال الخارجي والتعاون الدولي، الجماهيرية، مذكرة إيضاحية حول التعديلات المقترحة، المرجع السابق، ص8.

(3) أمانة اللجنة الشعبية العامة للوحدة، تقرير عن تعديل الميثاق والأنظمة المتصلة به، 1997م، ص18.

لقد واجهت علمية تعديل الميثاق مصاعب أدت إلى بروز إشكالية منهجية حول تعديل الميثاق فهناك دول ترى أن يتم التعديل بإضافة ملاحق ودول لا تؤيد مثل هذه المنهجية بل ترى ضرورة إعادة صياغة الميثاق كلية ودول لم تحدد موقفها حسب الآتي⁽¹⁾:

الدول المؤيدة لمنهجية إضافة الملاحق	الدول المؤيدة لمنهجية تعديل نص الميثاق الحالي	دول عربية لم تحدد موقفها
مصر	الأردن	البحرين
الجماهيرية	تونس	الجزائر
الإمارات العربية المتحدة	العراق	جيبوتي
السودان	اليمن	السعودية
سوريا		الصومال
عمان		الكويت
فلسطين		
قطر		
المغرب		
لبنان		
موريتانيا		
11 بنسبة 52%	4 بنسبة 18%	6 بنسبة 3%

إن الدول التي تؤيد طريقة إضافة ملاحق يبلغ عددها إحدى عشرة دولة عربية تشكل (52%) من مجموع الدول الأعضاء، بينما تعارض هذا النظام المقترح أربع دول فقط تشكل (18%)، وأن ست دول أخرى تشكل (30%) لم تتخذ موقفاً محدداً وواضحاً تجاه هذه القضية⁽²⁾، لكن الأخذ بنظام إضافة الملاحق أو تغيير تعديل الميثاق كلية مرهون في نهاية المطاف بموقف الدول الست التي لم تحدد موقفها بعد على أساس أنها تشكل نسبة (30%) يمكنها أن تعزز موقف الدول المعارض لنظام التعديل بإضافة الملاحق إذا تبنت نفس موقفها.

(1) مصطفى خشيم ومحمد زاهي المغيري، المنظور الليبي لتعديل ميثاق جامعة الدول العربية، المرجع السابق، ص102.

(2) مصطفى خشيم ومحمد زاهي المغيري، المنظور الليبي لتعديل ميثاق جامعة الدول العربية، المرجع السابق، ص102.

وإن انقسام الدول العربية إلى ثلاث مجموعات فرعية بناء على موقفها تجاه منهجية تعديل ميثاق جامعة الدول العربية يشير من جهة بوضوح إلى عدم وجود اتفاق عربي على الكيفية التي يمكن بموجبها تقوية جامعة الدول العربية وتعزيز فعاليتها ودعم التعاون والتنسيق العربي وصولاً إلى تحقيق الوحدة العربية. كما أن تركيبة المجموعات الفرعية العربية من جهة أخرى لا يعكس بالضرورة وجود تجانس أيديولوجي بينها، فالأيديولوجية التي يعتنقها النظام الليبي تختلف عن الأيديولوجيات التي تعتنقها دول عمان والمغرب والإمارات العربية المتحدة بالرغم من أن هذه الدول تتبنى نفس الموقف تجاه منهجية تعديل الميثاق ونفس الشئ ينطبق على تركيبة المجموعتين الفرعيتين الآخرين اللتين يشير إليهما الجدول بمعنى أن العامل الأيديولوجي ليس هو العامل المسئول عن بروز المجموعات الفرعية الثلاث⁽¹⁾.

نتيجة للإشكالية المنهجية عرض الأمين العام لجامعة الدول العربية على مجلس الجامعة في دورته 97 بتاريخ 1992/3/16 تقريراً بأعمال اللجنة التساعية بشأن المحصلة النهائية لوجهات نظر الدول الأعضاء تجاه تبني المنهجية الملائمة لتعديل ميثاق جامعة الدول العربية، واستمرارية هذه الإشكالية دون حسم جعلت مجلس الجامعة يؤجل مناقشة مشروع تعديل الميثاق والأنظمة المتصلة به من دورة إلى أخرى، كما أن الاختلاف حول منهجية التعديل يعكس اختلافات جذرية حول مضمون التعديل وطبيعته وشكله بمعنى أن مضمون التعديل غير متفق عليه حتى تبقى طريقة إخراجها فقط هي الإشكالية⁽²⁾.

ونتيجة لعدم تقدم مشروع تعديل الميثاق وتجاوز الجدلية القائمة حوله قامت الجماهيرية بعرض مشروع الاتحاد العربي على قمة القاهرة 1996/6/23 بشكله المتكامل حيث إن إقراره يؤدي إلى تجاوز قضية تعديل الميثاق باعتباره يستوعب كل المشاريع التي تستهدف تطوير الجامعة العربية كما أن إقراره يؤدي إلى إحداث تغييرات جذرية للارتقاء بالعمل العربي وصولاً إلى خطوة ما بعد جامعة الدول العربية التي سيبقى ميثاقها يعكس مرحلة تجاوزها الكفاح العربي بأساليبه المتعددة.

(1) مصطفى خشيم ومحمد زاهي المغيري، المنظور الليبي لتعديل ميثاق جامعة الدول العربية، المرجع السابق، ص 102.

(2) أمانة الجامعة، قرارات مجلس الجامعة، الدورة (97) بند مشروع تعديل الميثاق والأنظمة المتصلة به، بتاريخ 1994/4/29، ص 3.

المطلب الثاني

مشروع محكمة العدل العربية

نصت المادة 19 من ميثاق جامعة الدول العربية على أنه "يجوز بموافقة ثلثي دول الجامعة العربية تعديل هذا الميثاق، وعلى الخصوص لجعل الروابط بينها أمتن وأوثق ولإنشاء محكمة عدل عربية ولتنظيم صلات الجامعة بالهيئات الدولية التي قد تنشأ في المستقبل لكفالة الأمن والسلام"⁽¹⁾. وبتاريخ 1964/11/5 عقد مؤتمر القمة العربي الثاني بالإسكندرية وقد جاء في البيان الختامي لهذه القمة أن المؤتمر قرر إنشاء محكمة العدل العربية⁽²⁾. وبعد خمسة عشر سنة أصدر مجلس الجامعة قراراً رقم 3931 بتاريخ 1980/3/26، يقضي بتشكيل لجنة عامة تضم ممثلين عن جميع الدول الأعضاء من ذوي الاختصاص لدراسة مشاريع تعديل الميثاق، والنظام الأساسي لمحكمة العدل العربية والأنظمة الداخلية⁽³⁾، وعقدت هذه اللجنة عدة اجتماعات خلال سنة 1982 واعتمدت مشروع النظام الأساسي لمحكمة العدل العربية ما عدا المجالات التي تشملها الولاية الإلزامية للمحكمة. وبتاريخ 1982/9/8، أصدر مؤتمر القمة العربي الثاني عشر الذي عقد بفاس قراراً يقضي بأن تتولى لجنة مؤلفة من وزراء خارجية ست دول هي (تونس، والجزائر، والسعودية، والمغرب، وسوريا، والعراق) إيجاد الصيغ التوفيقية الملائمة للأحكام التي تتطلب ذلك⁽⁴⁾.

وقامت الأمانة العامة بدعوة فريق من كبار الخبراء العرب ليضع صيغة توفيقية لمشروع إنشاء محكمة عدل عربية، وقدمت الصياغة إلى مجلس الجامعة في دورته العادية (102) بتاريخ 1994/9/15 الذي أصدر قراراً يقضي بتكليف الأمانة العامة بإعداد مشروع متكامل بغرض إنشاء محكمة عدل عربية وإحالاته إلى الدول الأعضاء لدراسته، على أن يعرض على مجلس الجامعة في موعد أقصاه الدورة الرابعة بعد المائة⁽⁵⁾.

(1) من ميثاق جامعة الدول العربية، المرجع السابق، ص184.

(2) أمانة جامعة الدول العربية، قرار مؤتمر القمة الثانية بالإسكندرية، لسنة 1964.

(3) قرارات مجلس الجامعة رقم 3931 بتاريخ 1980/3/26.

(4) قرارات مؤتمر القمة العربي الثاني عشر بفاس بتاريخ 1982/9/8.

(5) قرارات مجلس الجامعة، في دورته 102، بتاريخ 1994/9/15.

وقد تم التوصل إلى أن يتكون النظام الأساسي للمحكمة من 53 مادة موزعة على تنظيم المحكمة، وقضاة المحكمة، وشروط اختيارهم وتنظيم عملهم والاختصاص القضائي، والإجراءات، والاختصاص الاستشاري للمحكمة، والحصانات والامتيازات، وتعديل النظام⁽¹⁾.

وبذلك بدأ تداول مشروع النظام الأساسي لمحكمة العدل العربية بين مجلس الجامعة، والدول الأعضاء، واللجنة القانونية، إلى أن تم التوصل إلى صياغة عرضت على المجلس في دورته العادية (105) التي عقدت بتاريخ 1996/3/21 فأصدر قراره رقم 5545 بضرورة إنهاء الدراسة القانونية للنظام الأساسي لمحكمة العدل العربية في ضوء الملاحظات التي أبديت خلال اجتماع المجلس في دورته الأخيرة وتكليف الأمين العام بمخاطبة ملوك ورؤساء وأمراء الدول العربية وموافاتهم بالنظام الأساسي لمحكمة العدل العربية وتكليفه بمتابعة الموضوع وإحاطة المجلس بأي مستجدات على أن يعرض على أول قمة عربية⁽²⁾.

وبعرض الموضوع على مؤتمر القمة العربي غير العادي الذي عقد بالقاهرة سنة 1996 أصدر المؤتمر قراره رقم 196 بالموافقة من حيث المبدأ على إنشاء محكمة العدل العربية، وتكليف وزراء الخارجية باستكمال الصيغة النهائية الخاصة بالمحكمة⁽³⁾.

وخلال الفترة من 1996/6/27-25 اجتمعت لجنة مشكلة من خبراء قانونيين من الدول الأعضاء للنظر في ملاحظات الدول الأعضاء على مشروع النظام الأساسي للمحكمة⁽⁴⁾، وانتهت إلى إعداد صياغة للمشروع عرضت على مجلس الجامعة في دورته العادية (106) الذي أصدر القرار رقم 5588 بتاريخ 1996/9/15 بتكليف الأمانة العامة القيام باتخاذ الخطوات الإجرائية اللازمة لعقد اجتماع اللجنة المختصة لاستكمال الصيغة النهائية لإنشاء المحكمة، وذلك لعرضها على المجلس في دورة مارس 1997، وتنفيذاً لقرار مجلس الجامعة رقم 5588 الصادر بتاريخ 1996/9/15 عقدت اللجنة المختصة اجتماعها يومي 15-16/1/1997 لاستكمال الصيغة النهائية للنظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية وأقرت اللجنة الصياغة وتم الاتفاق على رفعها للدورة (107) لمجلس الجامعة، دون الاتفاق على المسائل المالية والإدارية للمحكمة، وفي الاجتماع التشاوري الذي عقده الأمين العام مع المندوبين الدائمين بتاريخ 1997/3/24م، كان رأي الأمين العام إقرار

(1) أمانة جامعة الدول العربية، النظام الأساسي لمحكمة العدل العربية، الإدارة العامة للشئون القانونية، بتاريخ 1996/6/25.

(2) قرارات مجلس الجامعة، الدورة (105) بتاريخ 1996/3/21.

(3) قرارات مؤتمر القمة غير العادي بالقاهرة، سنة 1996.

(4) تقرير عن مشروع محكمة العدل العربية، مقدم إلى مجلس الجامعة لدورته (106) بتاريخ 1996/9/15.

النظام الأساسي للمحكمة في الدولة (107) وتأجيل المسائل المالية وتتولى الأمانة العامة الأمانة الفنية للمحكمة، ونتيجة للتباين في بعض المواقف ما زال النظام الأساسي لمحكمة العدل العربية عرضه للتشاور والدراسة حتى يتم التوافق. هذا ما اتخذته مجلس الجامعة بشأنها في الدورة (112) بتاريخ 1999/9/3⁽¹⁾، كما أنه حتى في حالة إقراره فإن إدخاله إلى حيز التنفيذ مرتبط بتعديل الميثاق حسب ما تشير المادة (19) من ميثاق جامعة الدول العربية.

وكانت الملاحظات والتحفظات الواردة من الدول الأعضاء على مشروع النظام الأساسي للمحكمة عند عرض المشروع على الدورة (106) لمجلس الجامعة ذات صلة بولاية المحكمة فقد تحفظت الجماهيرية العظمى على أي نص في المشروع يعقد للمحكمة ولاية على دولة غير عضو في جامعة الدول العربية، لأن ذلك من شأنه أن يرتب عدداً من السلبات القانونية والسياسية من بينها على سبيل المثال، أن المحكمة لن تكون محكمة عدل عربية بل ستكون محكمة شبه دولية قد تواجه بهذه الصفة بعض الإشكاليات العقبات في تنفيذ أحكامها وأعمال سلطات مجلس الجامعة بالخصوص. كما أن الدول غير الأعضاء في الجامعة التي ستخضع لولاية المحكمة سيكون جائزاً لها أن تطلب من مجلس الجامعة اتخاذ التدابير لتنفيذ حكم المحكمة إذا صدر لصالحها، وبذلك يصبح الحكم حجة على الدول العربية بما فيها التي تعارض من الأساس المعاهدة أو الاتفاقية موضوع النزاع. وفي حالة صدور حكم من المحكمة لصالح دولة عربية ضد أخرى غير عربية فأين تتجه الدولة العربية لتنفيذ الحكم لصالحها؟ وهو سؤال يفرضه الواقع كون الدولة غير العربية ليست عضواً في الجامعة، مما يعني أن مجلس الجامعة لن يكون له أي سلطات لاتخاذ تدابير تنفيذاً لحكم ضدها، وهذا في حد ذاته سيجعل الإجراءات بين أطراف الخصومة غير عادلة⁽²⁾.

وتتحفظ المغرب كذلك على الفقرة الثنية من المادة (21) وترى أن لهذه المادة خلفيات سياسية وهي بذلك تشارك الجماهيرية العظمى في ألا تكون للمحكمة ولاية على دول غير أعضاء في الجامعة. كما ترى المغرب بخصوص الاختصاص الاستشاري للمحكمة بأن طلب أي رأي استشاري للمنظمات العربية المتخصصة في نطاق جامعة الدول العربية يجب ألا تتمتع به إلا

(1) أمانة جامعة الدول العربية، قرارات مجلس الجامعة، الدورة (112) بتاريخ 1999/9/13، ص4.

(2) من مذكرة الجماهيرية التي قدمت إلى أمانة الجامعة للعرض على الدورة 103، في شأن المادة (21) من مشروع النظام الأساسي لمحكمة العدل العربية، 1994.

المنظمات العربية التي تنتسب إليها كل الدول الأعضاء في الجامعة فضلاً عن أن المغرب تحفظت على أي التزامات مالية إضافية قد يربتها هذا النظام⁽¹⁾.

فقد أبدت لبنان ملاحظة بإضافة فقرة جديدة لنص المادة الثالثة والعشرين على النحو التالي (يمكن للدول الأطراف في النزاع أن تتفق بينها حول المصادر القانونية الواجب مراعاتها). ويدخل هذا النظام حيز التنفيذ بعد إيداع وثائق التصديق عليه في الأمانة العامة لجامعة الدول العربية وذلك وفقاً للنظم الدستورية للدول الأعضاء⁽²⁾.

وقد اشترطت المملكة العربية السعودية قبولها لولاية المحكمة في أية قضية تكون طرفاً فيها بألا يتعارض حكم المحكمة مع الكتاب والسنة⁽³⁾.

وكان العراق قد اقترح إعادة صياغة الفقرة (2) من المادة الأولى بحيث يكون مقر المحكمة غير مقر جامعة الدول العربية وذلك لزيادة اهتمام الدول العربية الأعضاء بالمؤسسات العربية عن طريق توزيعها فيما بينها ولس بتركيزها في دولة واحدة، إضافة إلى أن واقع المجتمع الدولي يقدم أمثلة تدل على أن يكون مقر المحكمة هو غير مقر الجهاز السياسي⁽⁴⁾.

لقد أدرك مشروع الاتحاد العربي أهمية إنشاء محكمة العدل العربية حيث أكد على "أن محكمة العدل العربية هي الجهاز القضائي الرئيس لجامعة الوحدة العربية"⁽⁵⁾، وللدول الأعضاء، ولمؤسسات الجامعة حق التقاضي أمام المحكمة⁽⁶⁾، وأن تشمل ولاية المحكمة الفصل في "النزاعات التي تنشأ بين الدول الأعضاء، والنزاعات التي تنص اتفاقيات عربية ثنائية أو متعددة الأطراف على إحالتها إليها، والنزاعات التي تتصل بتفسير هذا الميثاق"⁽⁷⁾، ومن مسؤوليات تقديم الاستشارات والإفتاء في المسائل الدستورية والقانونية ويؤكد على أن تكون ولايتها عربية خالصة وهي إحدى

(1) من تقرير الإدارة العامة للشئون القانونية بأمانة جامعة الدول العربية حول مشروع النظام الأساسي لمحكمة العدل العربية بتاريخ 1996/6/27، ص 2، 8، 17.

(2) المرجع السابق، ص 9.

(3) من مذكرة المندوبية الدائمة للسعودية لدى الجامعة العربية موجهة للإدارة العامة للشئون القانونية بالجامعة رقم 381/10/1/324 بتاريخ 1996/8/5.

(4) من تقرير الإدارة العامة للشئون القانونية حول مشروع النظام الأساسي لمحكمة العدل العربية، المرجع السابق، ص 1.

(5) من وثائق مشروع الاتحاد العربي، المرجع السابق، ص 29.

(6) المرجع السابق.

(7) المرجع السابق.

الأجهزة التي تتبع المجلس الاتحادي الأعلى ولما لها من أهمية في تسوية المنازعات وبالتالي إقرارها يعتبر إنجازها ركيزة أساسية من ركائز العمل العربي المشترك التي يستهدف إقامتها مشروع الاتحاد العربي فهو قد أقر المبدأ ولكنه ترك التفاصيل لذوي الاختصاص ألا وهو المجلس الاتحادي الأعلى⁽¹⁾.

(1) المرجع السابق، ص9.

المطلب الثالث

مشروع ميثاق الشرف للأمن والتعاون العربي

تمر الأمة العربية خلال السنوات الأخيرة بمرحلة حرجة تواجه فيها تحديات بالغة التعقيد فهناك تحولات دولية تتصاعد خلالها أهمية التكتل الاقتصادي وظاهرة العولمة وتأثيراتها السياسية والثقافية، وهناك أيضاً نظام إقليمي يشهد تغيرات غير مسبقة بعملية التسوية السلمية للصراع العربي الإسرائيلي، وحالة التمزق التي نجمت عن حرب الخليج على النحو الذي يهدد بإعادة رسم الخريطة السياسية للمنطقة وفقاً لأهواء تنقلص فيها قضية العروبة إلى مجرد هوية ثقافية. ويتحول خلالها موروث العمل العربي المشترك إلى مجرد تاريخ وقد تكون التحديات التي تواجهها الدول العربية على المستوى الإقليمي أكثر حدة وخطراً عليها مما هو مطروح عالمياً وخاصة فيما يتعلق بقضية الصراع العربي الإسرائيلي والسبل المقترحة لمعالجتها.

والأهم من كل ذلك أن العلاقات العربية - العربية تواجه مشكلة مستعصية في السنوات الأخيرة فحالة الانقسام السياسي، وأزمة الثقة، والتدخل الخارجي تحت غطاءات متعددة هي أمور قد تؤدي إلى مضاعفة تأثيرات التحديات العالمية والإقليمية بما يهدد مستقبل الكيان العربي وخاصة بعد أن وصلت الأمة العربية إلى مفترق طرق يتوقف فيه مصيرها على مدى وعيها بهذه الحقائق وقدرتها على التحرك الإيجابي نحو المستقبل في ظل خيارات ليست واسعة.

ولا شك أن الحركة في دائرة ضيقة لا بد أن تضغط أولوياتها بأن تتجه نحو بناء نظام إقليمي عربي على أسس تراعى فيه المصالح القومية والوطنية وتحول دون الوقوع في تناقض بينهما وتوظيف عناصر القوة العربية الكامنة بتوفير الإرادة القادرة على ذلك، وأن الدول العربية - في هذا السياق - لا تتحرك من فراغ حيث تسعى للحفاظ على كيان الأمة ومصالحها في مواجهة التحديات العالمية والتغيرات الإقليمية، ومشاكل الداخل. فهناك قواعد مشتركة يمكن البناء عليها وخبرة تاريخية يمكن الاستفادة منها ومسيرة علاقات عربية يمكن تطويرها ولكي يتم إرساء العلاقات العربية على أسس صحيحة من الوضوح والمصارحة التي تنطلق من التقدير المتبادل لفهم قناعات الآخرين من كل طرف عربي ومصالحهم ولا بد أيضاً من الاتفاق على الحد الأدنى الذي يضمن مواجهة التحديات القائمة بفعالية مع الالتزام بما يتم الاتفاق عليه.

ولتحقيق ذلك أطلق د. عصمت عبد المجيد الأمين العام لجامعة الدول العربية في 1993/4/12 مبادرة المصالحة القومية العربية التي تستهدف تنقية الأجواء العربية، وتسوية

الخلافات بين الدول العربية وهي تقوم على أساس المصارحة وصولاً إلى المصالحة التي هي حجر الأساس الذي يمكن العرب من تحقيق التكامل العربي وصيانة الأمن القومي، ومواجهة المصاعب والتحديات التي تواجه الأمة العربية وما يتطلبه من تكاتف الجهود⁽¹⁾.

وانطلاقاً من الوضع العربي الراهن واستناداً إلى مقاصد ميثاق جامعة الدول العربية وغيرها من مواثيق العمل المشترك وقرارات مؤتمرات القمة فيما يخص تنقية الأجواء والتضامن فإن المصالحة القومية وإعادة الثقة يجب أن تقوم على مجموعة من المبادئ ترسخ قواعدهما، وتوفر لهما التوازن والقدرة على الاستمرار والمرونة في التعامل مع المتغيرات العربية والإقليمية والدولية⁽²⁾.

وتتطوي المبادرة على خمسة مبادئ أساسية. المبدأ الأول احترام استقلال وسلامة أراضي كل من الدول العربية ونظام حكمها وتأكيد سيادتها على مواردها الطبيعية والاقتصادية، وعدم التدخل في شئونها الداخلية والتعهد بعدم القيام بأي عمل يمس أو ينتهك هذا المبدأ بصورة مباشرة أو غير مباشرة. المبدأ الثاني الأمن القومي وسيلة للحفاظ على الأمة العربية وضمان وجودها ومستقبلها ومصالحها، وهو وحدة لا تتجزأ قوامه ووسائله القدرات الذاتية العربية. المبدأ الثالث تحريم استخدام القوة أو التهديد بها، أو التحريض عليها، من قبل أية دولة عربية ضد أية دولة عربية أخرى. المبدأ الرابع الالتزام بتسوية المنازعات بين الدول الأعضاء العربية بالطرق السلمية في إطار الجامعة، بالتفاوض أو التوفيق أو التحكيم أو لجان المساعي الأخوية التي تشكل وفقاً لظروف كل نزاع وطبيعته. المبدأ الخامس الالتزام بمنع أجهزة الإعلام الحكومية والموجهة من شن الحملات الإعلامية ضد دولة عربية أخرى⁽³⁾.

ويقول د. عصمت عبد المجيد الأمين العام للجامعة في هذا الشأن "وقد يكون هناك مجال واسع لصياغة مبادئ كثيرة تعني الهدف المنشود، لكنني رجحت طرح خمسة مبادئ أساسية تشكل في تصوري مشروعاً للحد الأدنى الذي لا بد من التمسك به من أجل بناء الثقة والمصالحة عليها وهي مبادئ في أي حال تخص المرحلة الراهنة فقط، أي أنها تصلح في مرحلة صياغة تدابير الثقة والمصالحة القومية وترسيخ أصولها"⁽⁴⁾.

(1) من وثيقة مبادرة الأمين العام لجامعة الدول العربية بشأن المصالحة القومية، أمانة الجامعة العربية، بتاريخ 12 أبريل 1992، ص 6.

(2) من بيان مجلس جامعة الدول العربية، بشأن تنقية الأجواء العربية والمصالحة العربية، القاهرة، الدورة 99، بتاريخ 1993/4/20.

(3) من وثيقة مبادرة الأمين العام بشأن المصالحة القومية، المرجع السابق، ص 7.

(4) المرجع السابق.

وقد أكد مجلس الجامعة في دورته 99 المنعقدة في القاهرة في 20/4/1993 على مبادرة المصالحة القومية وأهميتها وكلف لجنة ثلاثية مهمتها متابعة ما اتفق عليه وذلك بالاتصال بجميع الدول الأعضاء وتنسيق المواقف والآراء ودعوة المجلس إلى الاجتماع لدراسة ما تتوصل إليه اللجنة، إلا أن أزمة الخليج الثانية ومضاعفاتها ومواقف دول الخليج المتشددة وعلى رأسها الكويت التي ترى عدم تسوية بعض القضايا مع العراق وبالتالي لم تتقدم هذه المبادرة.

في إطار تنقية الأجواء تمهيداً للمصالحة وفي العيد الخمسين لتأسيس جامعة الدول العربية طرح رئيس جمهورية مصر العربية محمد حسني مبارك أفكاراً أولية لبلورة رؤية مستقبلية إلى تعزيز مكانة جامعة الدول العربية وتفعيل دورها في المرحلة المقبلة باعتبارها المنظمة الأم التي يجب أن ينبع منها أي عمل عربي مشترك بما يحفظ الهوية العربية ويصون المصالح العليا للأمة العربية وذلك أمام مجلس الجامعة في دورته 103 في القاهرة 22 مارس 1995⁽¹⁾. حيث أصدر قراره رقم 4552 بتكوين لجنة تحضيرية عربية من الأردن، والإمارات العربية المتحدة، والبحرين، ومصر، الأمانة العامة للجامعة العربية وهي مفتوحة لأي دولة عربية ترغب في ذلك وتكون مهمة اللجنة صياغة ميثاق شرف تلتزم به الدول العربية لتعزيز علاقاتها مع بعضها البعض ولتنظيم تعاملها مع العالم الخارجي⁽²⁾. وقد اتسعت اللجنة حتى وصلت في الاجتماع الرابع ستة عشر عضواً.

وأعدت اللجنة ورقة عمل أولية تحمل مشروع⁽³⁾ (ميثاق الشرف العربي لعلاقات عربية متجددة)، و(منهاج العمل العربي المشترك) وقد تضمنتا أحكاماً ومبادئ وقضايا تشمل الأمن القومي العربي، والشئون السياسية، والشئون الاقتصادية والاجتماعية، والشئون الثقافية، والشئون الإعلامية، وتفعيل أجهزة الجامعة، وآليات العمل العربي المشترك. وبعد أن عمت هذه الورقة وتلقت العديد من الردود عليها من الدول العربية عقدت اللجنة التحضيرية سلسلة من الاجتماعات لتقديم الميثاق في صورته النهائية، وقد تم الاتفاق على أن تكون تسمية الميثاق (ميثاق الشرف للأمن والتعاون العربي)⁽⁴⁾. ويتكون من الديباجة والمبادئ والأحكام العامة، ومنهاج العمل العربي المشترك، وآليات العمل العربي المشترك.

(1) حسني مبارك، كلمة بمناسبة العيد الخمسين لجامعة الدول العربية، بتاريخ 22 مارس 1995.

(2) بيان مجلس الجامعة حول تعزيز دور جامعة الدول العربية بتاريخ 29 مارس 1995.

(3) جامعة الدول العربية، ورقة عمل أولية مقدمة من الأمانة العامة حول مشروع ميثاق الشرف العربي لعلاقات

عربية متجددة ومشروع منهاج العمل العربي المشترك، بتاريخ 21 يونيو 1995.

(4) من محضر اجتماع اللجنة التحضيرية رقم 3، بتاريخ 31/7/1995، ص 8.

وأكدت المبادئ والأحكام العامة⁽¹⁾ أن الانتماء القومي إلى الأمة العربية والحفاظ على الهوية العربية هما الأساس الذي يربط بين دولها ويصون مصالحها الوطنية والقومية. وأن الأمن القومي العربي الشامل هو وسيلة الحفاظ على الأمة والذي يتعزز بتحقيق الأمن الوطني لكل دولة عربية وهو وحدة لا تتجزأ. والتضامن العربي هو السبيل لتحقيق مبادئ وأهداف ميثاق الجامعة العربية والالتزام بالشرعية العربية المتمثلة في تنفيذ قرارات القمة العربية ومجلس الجامعة ومؤسسات العمل العربي المشترك، وبناء العمل الاقتصادي والاجتماعي العربي المشترك، وتنظيم دور التجمعات الإقليمية بين الدول الأعضاء وتشجيعها وتعزيز علاقتها مع الجامعة العربية، واحترام استقلال وسيادة وسلامة ووحدة أراضي كل دولة عربية ونظام حكمه، وتحريم استخدام القوة أو التهديد بها أو التحريض عليها من قبل أية دولة عربية ضد أية دولة عربية أخرى، واعتبار كل اعتداء أو تهديد مسلح على إحدى الدول الأعضاء من قبل أية دولة عربية أو غير عربية اعتداء على جميع الدول الأعضاء، والالتزام بتسوية الخلافات والمنازعات بين الدول العربية بالطرق والوسائل السلمية وفي إطار جامعة الدول العربية باعتبارها تمثل الشرعية العربية وذلك باللجوء إلى محكمة العدل العربية أو باستخدام وسائل التفاوض أو الوساطة أو التوفيق أو التحكيم أو لجان المساعي الأخوية التي تشكل لغرض تسوية الخلافات والمنازعات، وترسيخ قيم التسامح والاعتدال العربية والإسلامية ونبذ جميع أشكال العنف والتطرف الداخلية على مجتمعنا العربي والتصدي للإرهاب وعدم مساعدة العناصر والأعمال الإرهابية بأي شكل من الأشكال بصورة مباشرة أو غير مباشرة ودعم جهود الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية في هذا الشأن⁽²⁾.

أما فيما يتعلق بمنهاج العمل العربي المشترك فقد حددت مجالاته وهي العمل على تحقيق المصالحة العربية الشاملة، وكفالة الأمن القومي العربي في مختلف المجالات، والسعي لإقامة السلام الشامل والدائم والعدل استناداً إلى قرارات الشرعية الدولية ومبدأ الأرض مقابل السلام، ومتابعة العمل على تحرير الأراضي العربية المحتلة في مختلف أنحاء الوطن العربي، وجعل منطقة الشرق الأوسط بكافة دولها دون استثناء منطقة خالية من جميع أسلحة الدمار الشامل، وبناء العمل الاقتصادي العربي المشترك على أسس مستقرة، وتحقيق النهج التكاملي بين التنمية الاقتصادية وبين التنمية الاجتماعية والثقافية والإعلامية، وتنظيم العلاقات مع الدول الأخرى والمنظمات الإقليمية والدولية بما يكفل الحفاظ على الهوية ويضمن الحقوق والمصالح القومية⁽³⁾.

(1) من محضر اجتماع اللجنة التحضيرية رقم 4، بتاريخ 1995/8/6، ص 1.

(2) من محضر اجتماع اللجنة التحضيرية رقم 4، بتاريخ 1995/8/6، ص 2.

(3) المرجع السابق، ص 4.

وفي مجال الآليات فقد جاءت الدعوة إلى تقنين اجتماعات مؤتمرات القمة العربية، وإنشاء محكمة العدل العربية لتسوية النزاعات العربية، وإيجاد آليات أخرى قوامها لجان يشترك فيها الأمين العام لمعالجة الخلافات والنزاعات والتوترات التي قد تنشأ بين الدول الأعضاء وإيجاد الحلول وفق التفويض والاختصاصات التي يحددها مجلس الجامعة أو الأطراف المعنية، وتشكيل مجلس برلماني عربي، وتشكيل قوات عربية لحفظ السلام عند الحاجة إليها، يحدد تشكيلها ومهامها وقيادتها، وفق أحكام ميثاق الجامعة العربية والمتفق عليها بإضافة ملاحق إليه، وتطوير الأمانة العامة لجامعة الدول العربية وتحديثها، وتنظيم التعاون بين الجامعة والمنظمات والهيئات العربية غير الحكومية بما يدعم التعاون العربي المشترك⁽¹⁾.

وقد تباينت مواقف الدول العربية من هذه المبادرة وتبنت مصر الميثاق من أجل إضفاء شرعية عربية على موقفها من عملية التسوية وموقفها من حرب الخليج الثانية وقبول الترتيبات الدفاعية والأمنية التي أقدمت عليها بالمشاركة مع دول التحالف العربي وإعلان دمشق، وزعمت مصر بأن واقع بنية الأمن القومي العربي في الوقت الحاضر غير قادرة على إزالة القلق وعدم الثقة، كما طلبت مصر بإضافة بند خاص بمكافحة الإرهاب لأحكام الميثاق⁽²⁾.

أما العراق فأكد موقفه المعلن بعد حرب الخليج الثانية والقاضي باحترام سيادة الدول العربية بعضها البعض واستقلالها وعدم التدخل في شئونها الداخلية وتحريم اللجوء إلى القوة المسلحة، ولكنه يؤكد رفضه لكافة الترتيبات العسكرية والأمنية التي أقدمت عليها بعض دول الخليج من حيث وجود القوات الأجنبية العسكرية وأية قواعد عسكرية أجنبية وأية تسهيلات، ضرورة تضامن الدول العربية جميعاً ضد أي انتهاك يقوم به طرف أجنبي للسيادة الإقليمية لأي قطر عربي بالتصدي المشترك لذلك العدوان أو الانتهاك⁽³⁾.

وجاءت مواقف دول الخليج تطالب بتسوية آثار حرب الخليج الثانية بإلزام العراق بتنفيذ كل قرارات الشرعية الدولية بقيادة أمريكا، وهي تؤكد أن الشرعية الدولية هي المرجعية للعلاقات العربية وأن تكون محكمة العدل الدولية الجهة النهائية لحل المنازعات والخلافات بين الدول العربية حتى في حالة تأسيس محكمة العدل العربية، ولم تبد دول الخليج جدتها في تقنين مؤتمرات القمة وإعطائها اختصاصات وصلاحيات، وفي المجال الاقتصادي أكدت اعتماد الاقتصاد الحر والانفتاح

(1) المرجع السابق، ص 5.

(2) من مذكرة مندوب مصر، الملاحظات والمقترحات قدمت إلى اجتماع اللجنة التحضيرية بتاريخ 12 يونيو 1995.

(3) من مذكرة مندوب العراق ملاحظات حول ميثاق الشرف إلى الأمانة للجامعة بتاريخ 1997/3/28.

الاقتصادي واستقلالية كل دولة بمواردها الطبيعية دون قبول أي إلزام بشأنها⁽¹⁾، أما ردودها في شأن التضامن والتكامل العربي فهي ردود تدخل في إطار التأكيد على العموميات مع عزوفها عن تحديد وسائل وآليات دقيقة وكانت في حالة حذر على استقلالها وسيادتها وثرواتها وأمنها ويشد خوف لديها كلما طرحت موضوعات ذات صلة بالتكامل أو بالاتحاد عربياً⁽²⁾.

ورغم تناقض مواقف الدول العربية تجاه هذا الميثاق فإن هناك محاولات للوصول إلى صيغة توفيقية للمشروع حيث عرض المشروع على مجلس الجامعة في دورته العادية 108 فأصدر بشأنه القرار رقم 5691 بتاريخ 1997/9/21⁽³⁾، يوصي بتأجيل النظر في مشروع (ميثاق الشرف للأمن والتعاون العربي) إلى الدورة القادمة، وتكليف الأمين العام بالاتصال بالدول الأعضاء التي لديها ملاحظات أو تحفظات من أجل تقريب وجهات النظر وإزالة الخلافات وتقديم تقرير عن نتائج مساعيه إلى المجلس، وتنفيذاً لذلك قام الأمين بدعوة اللجنة المختصة بالاجتماع في الفترة من 8 إلى 1997/12/11 للنظر في ملاحظات بعض الدول وتحفظاتها والتوصل إلى صياغات توفيقية بشأنها، كما تمت مخاطبة وزراء الخارجية العرب من قبل أمين عام الجامعة بتاريخ 1997/12/15 بشأن الصيغة التوفيقية إلا أن ردود الدول وإن كانت تتصف بالمجاملة اتسمت بالثبات والتمسك بملاحظاتها بدليل أن المشروع عرض على مجلس الجامعة في دورته 109-110 وكانت القرارات توصي بتكليف الأمين العام للجامعة بمواصلة الاتصال والتشاور مع الدول التي لها تحفظات أو ملاحظات على مشروع ميثاق الشرف للأمن والتعاون العربي من أجل العمل على لوصول إلى حلول مناسبة وعرض المشروع على المجلس في دورته القادمة للبت فيه بصورة نهائية.

أما بخصوص الصلة بين مشروع الاتحاد العربي وميثاق الشرف للأمن والتعاون العربي، فإن الأول قدم إلى القمم العربية ومجلس الجامعة قبل أن يتم التفكير في ميثاق الشرف وبالتالي فهو يمثل مرجعية لأي مشروعات تأتي بعده وليس العكس بأن يتوقف إقراره على ما جاء بعده، وميثاق الشرف في حقيقته إعلان مبادئ وتقديم أحكام وإصدار نوايا ومقاصد لتنظيم العلاقات العربية في بعدها القومي والإقليمي والدولي، فمن ناحية نجد أن الوسائل والآليات التي جاء بها غير محددة الكيفية، ومن ناحية أخرى نجد أنها مرتبطة بشكل أساسي بمشروع آخر هو تعديل ميثاق الجامعة،

(1) من مذكرات السعودية بدون تاريخ، قطر 1995/7/1، الإمارات 1995/7/2 التي قدمت إلى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.

(2) من مذكرات السعودية بدون تاريخ، قطر 1995/7/1، الإمارات 1995/7/2 التي قدمت إلى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.

(3) أمانة الجامعة العربية، قرارات الدورة 108 بتاريخ 1997/9/21.

وهذا يعني ضمناً أن إقرار ميثاق الشرف يعني العودة بالضرورة إلى الإشكالية القديمة المتجددة وهي تعديل الميثاق ومنهجيته التي لم يستطع صناع القرار في الدول العربية حلها أو تجاوزها حتى الآن.

ما أن ميثاق الشرف للأمن والتعاون العربي جاء نتاج ظروف آنية أفرزتها التحولات الدولية وأزمة حرب الخليج الثانية وكأن الواقع العربي حالته سوية لو لم تقع هذه المتغيرات، وهذا يعني أن ليس هناك إدراك عربي رسمي بأن التأثيرات السلبية لهذه المتغيرات على الأمة العربية، ما كانت لتكون لو كان العرب مدركين لأوضاعهم وظروفهم وإمكاناتهم والتحديات التي تواجههم حاضراً ومستقبلاً بالتوجه نحو تأسيس نظام عربي فاعل، كما أن الدعوة إلى ميثاق الشرف وإقراره رغم ما فيه من إيجابيات فإنه يراد به تثبيت عناصر في العمل السياسي العربي غير متفق عليها ولا تشكل ثوابت بل هي انحراف بالعمل السياسي العربي لارتباطها بأسس التفاوض وطبيعة حل مشكلة الصراع العربي الإسرائيلي ومرجعية هذه المسارات التي تشكل تراجعاً وتفريطاً في الحق العربي مهما كانت الظروف الراهنة.

أما فيما يتعلق بالأهداف والمبادئ التي ينطلق منها العمل العربي وهي غير قابلة للجدل فإن مشروع الاتحاد العربي يأتي انطلاقاً منها وتعبيراً واضحاً عنها بل أنه قدمها في إطار منظومة متكاملة إذا ما استطاعت الإرادة العربية إقرارها فإنها كفيلة بإحداث نقلة نوعية في العمل العربي تؤدي إلى بعث نظام عربي إقليمي قادر على تجاوز انشطاراته وانقساماته وفرض ذاته وتصوراته وسياساته في الإطار الدولي دون الاستناد إلى مشروعات أخرى، ثم إن مشروع الاتحاد العربي ينطلق من معطيات ثابتة وحقائق موضوعية وهو نتاج عملية استقراء علمي واستيعاب لكل مشروعات التعاون العربي المشترك ومواثيقه، وهو لا ينطلق من فراغ بل له أبعاد محددة، وهو ليس نتاج ظروف طارئة، بل نتاج نظرة ثابتة تدرك بأن ما يعاينه النظام العربي من مخاطر وتحديات يمكن التغلب عليها إذا ما وجدت الإرادة الواعية، وأن الاعتماد والتعويل على الغير مهما كانت قوتهم لا تزيد النظام العربي إلا تشتتاً وتبعية، بل يمن أن تؤدي إلى اندثاره.

ويذهب ميثاق الشرف للأمن والتعاون العربي إلى أن يجعل من المعطيات التي يعيشها النظام العربي الإقليمي في وضعه الراهن ثوابت ومركزات أساسية لتأسيس تصورات مستقبلية متجاهلاً أن ما يعيشه النظام العربي هو حالة مرضية تحتاج إلى استئصال الأسباب التي أدت إلى ما آل إليه الحال لويس الارتكاز عليها، ولا يتم ذلك إلا بدفعة قومية تعزز التكامل العربي وتعيد الثقة بالذات، فضلاً عن ذلك فإن ميثاق الشرف هو نتاج لمتغير خارجي بينما مشروع الاتحاد العربي هو نتاج لمتغيرات داخلية وخارجية يمكن إدراكها من خلال تقييم موضوعي لمسيرة العمل

العربي المشتركة من حيث الإخفاقات والنجاحات وهو بلورة لعناصر ذاتية كاملة في إمكانات الأمة العربية من أجل بناء جامعة الوحدة العربية التي تشكل مرحلة ما بعد جامعة الدول العربية، وصولاً إلى تأسيس الدولة العربية الاتحادية التي تكون قادرة على مواجهة المشروعات التي تستهدف إلغاء الوجود العربي وهويته، وهو يعني أيضاً تحريك الإمكانات العربية وبلورتها في مشروع قومي يمكن أن يصمد في مواجهة المتغيرات الخارجية، لا أن يستجيب لها، إلا في إطار تحقيق المصالح العربية وتعزيز الأمن القومي العربي.

ثم أن عدم القدرة على مواجهة التحديات التي تفرض بالقوة في ظل اختلال ميزان القوى لصالح القوى المعادية لا يعني بالضرورة التسليم بهذه الترتيبات واعتبارها ثابتة ومبادئ يرتكز عليها العمل العبي المشترك، إذ هذا هو ما يروج إليه ميثاق الشرف من حيث التسليم (بمبدأ الأرض مقابل السلام) الذي عرف أخيراً بمبدأ الأمن مقابل السلام والتفريط في فلسطين المحتلة ما قبل 1967 وتسفيه التضحيات القومية وقتل حقائق التاريخ بل إن ميثاق الشرف لا يجرؤ حتى على وضع كلمة العدو الإسرائيلي إنما يستبدلها بالدول غير العربية المجاورة سبيلاً في عملية تطبيع رسمية تعسفية تتناقض وتطلعات الجماهير العربية وتدل على الاستخفاف بالوعي العربي.

وبهذا فإن مشروع الاتحاد العربي ليس إعلان مبادئ فقط ولا يستهدف تفعيل جامعة الدول العربية وهي في حالة فشل كامل مثلما يستهدف ميثاق الشرف للأمن والتعاون حيث إن جامعة الدول العربية بوضعها الحالي لا يمكن تفعيلها إلا بعملية استئصال كامل لمعوقاتنا وهذا لا يتم إلا بإجراء تغييرات جذرية في أهدافها وآليات عملها ومؤسساتها وضبط تفاعلاتها الداخلية والخارجية بما يحقق أهدافها وانتقاء وسائلها بدقة لأن الروح من الصعوبة أن تعود إلى هياكل ميتة.

بمقارنة هذين المشروعين نلاحظ عدم فعالية الجامعة ومجالسها ولجانها حيث إنها تنهمك وتشغل نفسها في دراسة مشروعات يمكن لو أنجزت ما في أدرجها لتحقيق ما تطمح إليه من دراسة هذه المشروعات وعلى سبيل المثال مشروع الاتحاد العربي في الجامعة العربية منذ 1990 وهو يتقدم من الناحية النوعية والإجرائية والهيكلية على ميثاق الشرف لو تمت دراسته بعناية لما كانت هناك حاجة لطرح ميثاق الشرف وما حصلت الظروف التي أدت إلى طرحه، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على عدم وجود استراتيجيات وخطط في الجامعة العربية بل يتم التعاطي من سياسات آنية تستهدف تحقيق مصالح قطرية ويتم تجاهل المصالح القومية.

المطلب الرابع

مشروع آلية جامعة الدول العربية للوقاية من النزاعات وإدارتها وتسويتها بين الدول العربية

نظراً للدور الأساسي الذي أصبحت تضطلع به المنظمات الإقليمية في الإسهام في تطوير النزاعات قبل نشوبها، وإيجاد الصيغ الملائمة للوقاية منها وتسويتها بالطرق السلمية من أجل إرساء دعائم السلام والأمن والاستقرار. انطلاقاً من هذا وفي الإطار العربي ومن أجل تفعيل دور جامعة الدول العربية وإكساب أجهزتها الفعالية اللازمة وتوفير المناخ السليم للتعاون والتنمية في الأقطار العربية، لهذه الأسباب تبنت دول المغرب العربي مقترحاً حول إنشاء آلية للوقاية من النزاعات وإدارتها وتسويتها بين الدول العربية تقدمت به تونس إلى الدورة 104 لمجلس الجامعة وذلك في شكل مشروع مسنوداً بمذكرة تفسيرية.

وقد صدر عن مجلس الجامعة خلال الدورة 104 القرار رقم 5490 القاضي بالمصادقة على المذكرة التونسية وتشكيل لجنة متخصصة برئاسة الأمين العام لوضعه في صيغته النهائية لعرضه في الدورة القادمة.

وقد تناول المشروع علاقات الإخوة والتضامن التي تجمع بين الأقطار العربية والدور الأساسي التي تضطلع به الجامعة العربية انطلاقاً من ميثاقها وما تضمنته معاهدة الدفاع العربي المشترك والتعاون الاقتصادي، المسؤولية الإقليمية لجامعة الدول العربية في تطوير النزاعات قبل نشوبها وإيجاد الصيغ الملائمة للوقاية منها وتسويتها بالطرق السلمية والإيمان بأن وحدة الصف العربي هي مسؤولية كل العرب وهي الهدف السامي الذي أنشئت من أجله جامعة الدول العربية باعتباره مكسباً أساسياً لا بد أن يسمو فوق كل الخلافات والنزاعات مهما كانت نوعها.

وإنشاء الآلية في إطار جامعة الدول العربية يهدف إلى تفعيل دور الجامعة وإكساب أجهزتها الفاعلية اللازمة في مجال تحقيق الأمن والاستقرار العربيين، وتوفير المناخ الملائم للتعاون وإعطاء التضامن العربي محتوى ملموس يستجيب لطموحات أبناء الأمة العربية وتطلعاتها،

وإصلاح ما اختل حتى تتوفر المعطيات التي تساعد على لم الشمل وظروف اكتساب القدرة والمناعة والكفاءة على رأب الصدع⁽¹⁾.

إن المستهدف الذي طرحته المذكرة التفسيرية وخلصت إليه هو تأسيس آلية للوقاية من النزاعات وإدارتها وتسويتها تناط بها رصد حدوث النزاعات العربية وتوقعه وفي حالة حدوثها تتولى مسؤولية مهام حفظ السلام وتسوية تلك النزاعات واحتوائها والحيلولة دون تفاقمها⁽²⁾.

ويتضمن المشروع واحداً وعشرين بنداً تناولت التعريف بأهداف الآلية وتحديد مهامها وضبط هياكلها وتنظيم طرق عملها⁽³⁾، وتوخي المشروع ثلاثة أهداف هي⁽⁴⁾ التدخل السريع والوقاية من أية نزاعات قد تنشأ بين الدول العربية، والعمل على إدارتها وتسويتها بالطرق السلمية تجنباً لاستفحالها ومضاعفاتها السلبية والإشراف على عمليات حفظ السلام استناداً إلى الشرعية الدولية بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة باعتبار أن المنظمة الأممية تبقى المسؤولية الأولى عن حفظ الأمن والسلم الدوليين.

وتعتمد الآلية في كل ما تقوم به على مبادئ يقرها ميثاق جامعة الدول العربية ومعاهدة الدفاع المشترك، وميثاق الأمم المتحدة⁽⁵⁾، وينص الهيكل الأساسي الذي يتولى تسيير الآلية على جهاز مركزي مهمته الإشراف على تسيير الآلية واتخاذ القرارات المناسبة، وتساعده في ذلك هياكل أخرى مثل: مصرف المعلومات ومهمته جمع المعلومات، ونظام الإنذار المبكر لتحليل المعلومات تحت إشراف الأمين العام للجامعة العربية⁽⁶⁾، وهيئة الحكماء للتدخل بالحسنى وبذل المساعي الحميدة، وعمليات حفظ السلام بتكليف مراقبين وملاحظين وإيفاد قوات متخصصة للقيام بعمليات حفظ السلام⁽⁷⁾، وصندوق جامعة الدول العربية، ويختص بتمويل نشاطات الآلية ويتم تمويل

(1) وزارة الخارجية، تونس، مذكرة تفسيرية حول إنشاء آلية للوقاية من النزاعات وإدارتها وتسويتها بين الدول العربية، بتاريخ 19/9/1995، ص 1.

(2) المرجع السابق، ص 2.

(3) المرجع السابق، ص 3.

(4) المرجع السابق، ص 4.

(5) المرجع السابق، ص 2.

(6) المرجع السابق، ص 4.

(7) المرجع السابق، ص 5.

الصندوق من ميزانية الجامعة وتخصص له نسبة 2% من هذه الميزانية، كما يتم تمويل الصندوق عمن طريق تبرعات من الدول العربية، ويمكن أن تسهم في هذا التمويل مصادر غير عربية⁽¹⁾.

ويتكون الجهاز المركزي من خمسة ممثلين من الدول الأعضاء في الجامعة على مستوى وزراء الخارجية على أن يؤخذ في الاعتبار مبدأ التوازن الجغرافي بين مشرق الوطن العربي ومغربه، ووزيرين اضطلعت دولتهما برئاسة الدورتين السابقتين لمجلس الجامعة ووزيرين من الدولتين اللتين ستؤول إليهما رئاسة المجلس لاحقاً حسب الترتيب المعمول به، والأمين العام للجامعة العربية، يتراًس الجهاز المركزي وزير خارجية الدول التي تتراًس الدورة العادية لمجلس جامعة الدول العربية⁽²⁾.

ولا يجوز لبلد عضو في الجهاز المركزي أن يشارك في أعمال هذا الجهاز، إذا كان طرفاً في النزاع المعروض عليه، ويعقد الجهاز المركزي اجتماعاته مرتين في السنة على المستوى الوزاري قبل انعقاد دورتي مجلس الجامعة، أو كلما اقتضت الحاجة إلى ذلك بطلب من إحدى الدول الأعضاء في الجامعة أو الأمين العام، كما يجتمع الجهاز على مستوى المندوبين الدائمين مرة كل ثلاثة أشهر أو كلما اقتضت الحاجة إلى ذلك بطلب من إحدى الدول الأعضاء أو من الأمين العام⁽³⁾، ويمكن دعوة كل دولة طرف في النزاع أو الدول العربية المتاخمة لها لحضور اجتماعات الجهاز المركزي بصفة ملاحظ، ويتخذ الجهاز قراراته طبقاً لميثاق جامعة الدول العربية أو لأية صيغة يتم الاتفاق عليها⁽⁴⁾.

وهناك وجهات نظر واختلافات بين الدول العربية حول بعض المسائل الواردة في مشروع الآلية، فمن ناحية ترى كل من العراق، والبحرين، ومصر، وفلسطين أن يقتصر دور الجهاز المركزي على رفع التوصيات وتقديم الاقتراحات إلى مجلس الجامعة ويجب ألا تتاط به مسؤولية اتخاذ أي تدابير وقرارات نهائية⁽⁵⁾، ومن ناحية أخرى يؤكد مشروع الآلية أن يتخذ الجهاز المركزي القرارات والتدابير التي يراها لازمة للوقاية من النزاعات وإدارتها وتسويتها وعلاقته بمجلس الجامعة في هذه الحالة أن تحيطه علماً بالإجراءات المتخذة⁽⁶⁾. أما فيما يتعلق بطرق تكوين الجهاز

(1) المرجع السابق، ص6.

(2) المرجع السابق، ص3.

(3) المرجع السابق.

(4) المرجع السابق، ص4.

(5) من ملاحظات الدول العربية حول مشروع الآلية، إعداد الأمانة العامة للجامعة، بدون تاريخ، ص4.

(6) وزارة الخارجية، تونس، مذكرة تفسيرية حول إنشاء آلية للوقاية من النزاعات، المرجع السابق، ص4.

المركزي فترى مصر أن يترأس الجهاز رئيس دورة مجلس الجامعة ويتم اختيار بقية أعضائه بالانتخاب⁽¹⁾، أما العراق فترى ضرورة إقرار مبدأ التوازن الجغرافي التي نص عليها المشروع لضمان فعاليته وعدم إمكانية احتوائه والالتفات عليه⁽²⁾، وهناك اعتراض من العراق والجمهورية على ما ورد في مشروع الآلية المتعلق بربط عمل جامعة الدول العبية بالأمم المتحدة في حل النزاعات وتسويتها فمن ناحية أن هذا الربط قد يفتح نافذة للتغلغل الأجنبي وخاصة في ظل التوترات العربية وما يترتب عنها من مخاطر تلحق الضرر بالأمن القومي، ومن ناحية أخرى سوف يؤدي إلى تحجيم دور جامعة الدول العربية خاصة عندما يقر مبدأ إسهم الدول غير العربية في تمويل صندوق جامعة الدول العربية للسلام⁽³⁾، كما ترى السودان ولبنان أن مشروع الآلية يخلط بين الوقاية من حدوث النزاعات، والنزاعات الحاصلة، لأن النزاعات الحاصلة لا تدخل في إطار ما هو معروض وهي التي قدمت معالجتها في مواد ميثاق جامعة الدول العربية خاصة المادتين السادسة والخامسة منه اللتين حددتا سبل المعالجة عن طريق الوساطة والتحكيم⁽⁴⁾، كما ترى مصر أن تبني تبني دول الخليج بالتنسيق مع دول المغرب العربي لمشروع الآلية هي محاولة لعرقلة إظهار ميثاق الشرف للأمن والتعاون العربي رغم استيعابه لما هو مطروح في مشروع الآلية⁽⁵⁾، ورغم إقرار مشروع الآلية مراعاة التوازن الجغرافي في تركيبة الجهاز المركزي فإنها غير واضحة وغير محددة ولم تفسرها المذكرة التفسيرية.

أما عن علاقة هذه الآلية بمشروع الاتحاد العربي فيمكن القول إن مشروع الاتحاد العربي يؤكد على أهمية تطوير النزاعات وتسويتها في حالة حدوثها بالطرق السلمية وإقرار هذه الآلية لا يتعارض مع ما يستهدفه مشروع الاتحاد العربي، إلا أنه يجدر بنا أن ننوه بأنه يمين استيعاب ما ورد في مشروع الآلية من خلال إظهار محكمة العدل العربية التي لا بديل عنها في حل المنازعات العربية وفضها وهو الأساس الذي يجب السير نحوه ومحكمة العدل العربية أحد المكونات التي يستهدف مشروع الاتحاد العربي.

ونتيجة لتباين مواقف الدول العربية تجاه هذه الآلية قرر مجلس الجامعة في دورته (110) بتاريخ 1998/9/17 تكليف الأمين لمزيد من الاتصال والتشاور مع الدول التي لها تحفظات أو

(1) من ملاحظات الدول العربية حول مشروع الآلية، المرجع السابق، ص4.

(2) المرجع السابق.

(3) المرجع السابق، ص8.

(4) المرجع السابق.

(5) المرجع السابق، ص9.

ملاحظات على مشروع الآلية وإيجاد حلول مناسبة وعرض المشروع على المجلس في دورة
قادمة⁽¹⁾.

(1) أمانة الجامعة، قرارات مجلس الجامعة للدورة العادية (110) بتاريخ 1998/9/17.

الفصل الثالث

تأثير مشروع الاتحاد العربي في جامعة الدول العربية والإشكاليات والعراقيل التي تواجهه

المبحث الأول

تأثير مشروع الاتحاد العربي في جامعة الدول العربية

المطلب الأول

من حيث الأهداف والمبادئ

بدراسة مواد ميثاق جامعة الدول العربية نجد أن ما تضمنه من أهداف تتجه نحو التركيز على تثبيت العلاقات الوثيقة والروابط العديدة التي تربط بين الدول العربية على أساس احترام استقلالها وسيادتها وتوجيهها لجهودها إلى ما فيه خيرها وأمانها وآمالها⁽¹⁾، كما أن الغرض من الجامعة توثيق الصلات بين الدول المشتركة فيها وتنسيق خططها السياسية تحقيقاً للتعاون بينها وصيانة استقلالها وسيادتها والنظر بصفة عامة في شئونها⁽²⁾.

أما مشروع الاتحاد العربي فإنه يحدد أهداف جامعة الوحدة العربية في إقامة اتحاد تعاهدي بين الدول العربية على أساس التكافؤ والتكامل⁽³⁾، وحماية الوطن العربي وتعزيز الأمن القومي وتحقيق تنمية اقتصادية عربية شاملة بالسيطرة على الثروات والموارد القومية، وتعزيز السيادة العربية على المقدرات العربية ضمن تخطيط متكامل لبناء القدرة الذاتية، وإحياء الثقافة العربية الإسلامية وتطوير البحث العلمي واستيعاب التقنية وامتلاك وسائلها، مع أهمية ضمان سلامة المواطن العربي وحقوقه، ورفع مستوى معيشته، وتمكينه من ممارسة حرياته الأساسية، والعمل على

(1) من ميثاق جامعة الدول العربية، الديباجة.

(2) المرجع السابق، ص2.

(3) من مشاريع وثائق الاتحاد العربي، المرجع السابق، الديباجة، ص4.

تحرير الأراضي العربية المحتلة، ومكافحة الاستعمار بشتى صوره والإسهام في دعم السلم والأمن الدوليين، وإقامة علاقات دولية مبنية على أسس العدل والمساواة⁽¹⁾.

بمقارنة الأهداف والمبادئ بين ما تضمنه ميثاق جامعة الدول العربية وبين مشروع الاتحاد العربي ند أن مشروع الاتحاد العربي ينص على أن أهداف جامعة الوحدة العربية تتمثل في السير بالأمة العربية نحو ما يؤدي إلى تحقيق الوحدة العربية. فالوحدة من وجهة نظر مشروع الاتحاد العربي ليست مجرد وسيلة للاستمرارية والبقاء بالنسبة للدول العربية ولكنها تعتبر أيضاً وسيلة لتحقيق التنمية الشاملة السياسية والاقتصادية والاجتماعية، فتكامل القدرات والإمكانات العربية لن تتحقق إلا في ظل تحقيق الوحدة العربية، في حين أن ميثاق جامعة الدول العربية ليس فيه ما يشير إلى وجود الأمة العربية باعتبارها حقيقة سياسية حيث الإشارة فيه على الدوام تتعلق بالدول. ويرد ذكر البلاد للضرورة والتعريف بالموضوع، بل إن قضية الوحدة العربية التي انطلقت المشاورات باسمها ليس لها محل في ميثاق جامعة الدول العربية ولا حتى واحداً من أهدافه⁽²⁾. ومع التأكيد على أنه لم تتم الإشارة ولم ترد كلمة الأمن القومي في ميثاق الجامعة بوصفه أحد الأهداف التي تسعى إليها وهو في هذا يعتبر متخلفاً حتى عن ميثاق الأمم المتحدة⁽³⁾، وإذا كان المصدر الأساسي لتهديد الأمن العبي هو الاستعمار بصورة كافة فإن الميثاق لم يتضمن أيضاً هدف مكافحة الاستعمار، وإذا كان الميثاق قد استخدم كلمة (الاستقلال) فإنه قد جعله قاصراً على الاستقلال الشكلي دون أن يجعله متضمناً التحرر من صور الاستعمار بشتى أشكاله، وبالتالي فقد أصر مؤسسو الميثاق على استخدام لفظ (صيانة) استقلال وسيادة البلدان المشتركة ولم يحرصوا على استخدام لفظ تحقيق الاستقلال⁽⁴⁾، والفارق بينهما جوهري، في حين أن مشروع الاتحاد العربي يجعل من ضمن أهدافه الأساسية الواضحة حماية الوطن العربي وضمان الأمن القومي العربي في جميع جوانبه، واعتبار كل عدوان أو تهديد على إحدى الدول العربية أو أي جزء من التراب العربي عدواناً عليها، وتأكيد على ضرورة العمل على تحرير الأرض العربية المحتلة ومكافحة الاستعمار بشتى صوره وأشكاله⁽⁵⁾.

(1) المرجع السابق، المادة الأولى، ص5.

(2) المرجع السابق، الديباجة.

(3) المرجع السابق.

(4) المرجع السابق.

(5) المرجع السابق، الديباجة.

ولا ترد في الميثاق من ديباجته إلى مواده وملاحقه إشارة واضحة بل حتى كلمة واحدة عن المواطن العربي الإنسان، كأن هدف المواطن لا يستحق أن يكون له مكان ما بين أهداف الجامعة ومبادئها⁽¹⁾، بينما يعتبر مشروع الاتحاد العربي الإنسان العربي هدفاً وغاية، فهو هدف من خلال ضمان سلامته وحقوقه ورفع مستوى معيشتة وتمكينه من ممارسة حرياته الأساسية، وهو غاية حيث تعتبر جامعة الوحدة العربية التي ينشدها مشروع الاتحاد العربي الإنسان غاية كل عمل سياسي واقتصادي اجتماعي وأنه العنصر الأساسي لتحقيق كل تقدم حضاري⁽²⁾.

من النواقص والنقائص والسلبيات الكامنة في ميثاق جامعة الدول العربية أنهلا يوجد في نصوصه شيء من الشؤون العسكرية إطلاقاً، ولا يعطي الميثاق للجامعة سيادة تخولها تشكيل قوة عسكرية على رأسها قيادة عسكرية جماعية تكون لها مهمات محدودة على أراضي الدول الأعضاء في الجامعة⁽³⁾، بينما يتضمن مشروع الاتحاد العربي وثيقة أساسية من وثائقه تستهدف تأسيس قوة دفاع عربية مشتركة لتنفيذ سياسة الدفاع العربي الشامل من أجل الحرص على دوام الأمن والسلام في الوطن العربي ومواجهة كل ما يهدد الأمة العربية من مخاطر قائمة أو متوقعة، ما أن هذه الوثيقة توضح كيفية تكوين هذه القوة وإدارتها وتحدد مهامها ونظام عملها وقيادتها ومصادر تمويلها⁽⁴⁾.

ووفقاً للميثاق فإن الجامعة هي منظمة تقوم على التعاون الاختياري أو التطوعي بين الدول العربية الأعضاء فيها على أساس المساواة واحترام استقلال الدول الأعضاء وسيادتها، فالجامعة لا تملك سلطة إلزامية على الأعضاء بل هي أداة للتنسيق ورابطة اختيارية لتحقيق التعاون، وهي منظمة بين حكومات وليست سلطة عليا، حيث أكد الميثاق وأشار إلى أن الغرض من الجامعة هو تحقيق التعاون بين البلاد العربية وصيانة استقلالها وسيادتها⁽⁵⁾. أما مشروع الاتحاد العربي فيؤكد أن الغرض من جامعة الوحدة العربية هو السير بالأمة العربية نحو تحقيق الوحدة الشاملة، وهذه الغايات لا يمكن الوصول إليها بالتعاون والتنسيق وهي أهداف متواضعة لا يمتن أن تحقق غايات

(1) المرجع السابق.

(2) من مشاريع وثائق مشروع الاتحاد العربي، المرجع السابق، المادة الثانية، الفقرة الأولى، ص6.

(3) أحمد الشقيري، الجامعة العربية، ممص153.

(4) من مشاريع وثائق مشروع الاتحاد العربي، المرجع السابق، ص77.

(5) علي الدين هلال، ميثاق الجامعة العربية بين القطرية والقومية، جامعة الدول العربية الواقع والطموح، المرجع السابق، ص80.

في مستوى تحقيق الوحدة العربية إذ أن الأهداف المناسبة تكمن في تحقيق التكامل السياسي والاقتصادي والاجتماعي بينها في جميع المجالات ونهج سياسة مشتركة في كافة الميادين⁽¹⁾.

إن التكامل في هذا الإطار ليس الوحدة العربية أنه "عملية بموجبها تصبح النخب السياسية في عدة دول مقتنعة بتغيير ولائها وتوقعاتها وأنظمتها السياسية نحو المركز الجديد الذي تملك مؤسساته أو تطمح في أن يكون لها سلطات ملزمة على الدول الأعضاء فيها"⁽²⁾، ويستدل إلى مستوى التكامل من دراسة التجربة الأوروبية من حيث ماضيها وحاضرها ومستقبلها إذ تم الوصول إلى عدة مقاييس يمكن الاستدلال بها لقياس درجة التكامل المنجزة ويمكن إجمالها في ست نقاط رئيسة، وهي القوة التي يتمتع بها الأمين العام، سلطة المنظمة الإقليمية تجاه أعضائها، القدرة على خلق الفوائد وتوزيعها داخل النظام الإقليمي، القدرة على فض المنازعات بين أعضاء المنظمة الإقليمية سلمياً، القدرة على التنسيق والتعاون في تبني سياسة إقليمية خارجية موحدة والقدرة على حماية وحدة أعضائها وحقوقهم⁽³⁾. ويتطبيق هذه المعايير على جامعة الدول العربية نجد أن الأمين العام لجامعة الدول العربية يتمتع بسلطات إدارية محدودة، كما أن سلطات الجامعة العربية تجاه أعضائها محدودة، حيث إن دورها يقتصر على التنسيق والتعاون بين الدول العربية، أما بخصوص القدرة على خلق الفوائد وتوزيعها فقد تأتي إما من مجهودات المنظمة الإقليمية، أو من إسهام الدول الأعضاء فيها، جامعة الدول العربية لم تصعد بعد إلى درجة من التكامل تمكنها من توفير دخل مستقل لنفسها⁽⁴⁾، بل تعتمد على إسهامات الدول الأعضاء فيها مما يقيد حركتها واستقلاليتها وتعاني نقص السيولة والتمويل ليس فقط في تمويل برامجها، وسياساتها، ولكن حتى في دفع رواتب موظفيها⁽⁵⁾. كما أن الجامعة العربية أخفقت إخفاقاً واضحاً في عدم قدرتها على فض المنازعات لفقدانها الوسائل المناسبة، وعجزها عن تبني سياسة إقليمية خارجية موحدة لتضارب مصالح الدول العربية وتباين اتجاهاتها⁽⁶⁾.

(1) من مشاريع وثائق الاتحاد العربي، المرجع السابق، المادة الأولى، الفقرة الأولى، ص5.

(2) محمد بو عشة، التكامل والتنازع في العلاقات الدولية الراهنة، دراسة المفاهيم والنظريات، طرابلس، الجماهيرية، دار الرواد، 1999م، ص67.

(3) مصطفى عبد الله خشيم، قضية الوحدة العربية، دور الجامعة العربية في حركة الوحدة العربية، قضايا وأزمات دولية معاصرة، طرابلس، منشورات الجامعة المفتوحة، 1990م، ص226.

(4) جميل مطر، علي الدين هلال، النظام الإقليمي العربي، المرجع السابق، ص194.

(5) المرجع السابق.

(6) محمد لبيب شقير، الوحدة الاقتصادية العربية تجاربها وتوقعاتها، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1986م، الجزء الثاني، ص932.

وعند تحليل جامعة الدول العربية من هذه الزاوية يتضح أن هناك تعريفاً آخر للتكامل يختلف عن المفهوم السابق بوصفه ظاهرة مركبة من ثلاثة أنواع وهي تكامل سياسي، وتكامل اقتصادي، وتكامل اجتماعي⁽¹⁾. ويمكن أن يكون مناسباً لدراسة الجامعة وهو مرتبط بالمؤسسات، واتجاهات السياسة، اتجاهات الأمن الجماعي، وبتطبيقها على جامعة الدول العربية لا نجد مؤسسات وحدوية ولا توجد سياسة عربية موحدة وليس هناك اتجاه وحدوي بمعنى ليس هناك شعور أو اعتقاد يتسم بالتأييد والرضا على جامعة الدول العربية وإنجازاتها، أما بخصوص الأمن الجماعي الذي يتعلق بتوفير الأمن والسلم الإقليمي فإن جامعة الدول العربية من الناحية الواقعية لم تتمكن من تحقيق أي إنجاز ملموس، ومن العرض لأركان التكامل السياسي نلاحظ أن إنجازات الجامعة ضعيفة وذلك لتركيزها على التعاون والتنسيق وإصرار أعضائها على عدم التنازل عن مبدأ السيادة والاستقلال⁽²⁾.

أما فيما يتعلق بالتكامل الاقتصادي فإن كل الاتفاقيات الاقتصادية بما فيها اتفاقية التعاون الاقتصادي تؤكد على التنسيق والتعاون وليس التكامل الاقتصادي، ورغم ما تم إعداده من برامج في إطار التبادل التجاري والتنمية وإنشاء العديد من المشاريع والشركات المشتركة ومشروع إنشاء سوق عربية مشتركة والمناطق التجارية الحرة. وعلى الرغم من تأسيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس الوحدة الاقتصادية العربية واتفاقية تيسير التبادل التجاري وتنميته بين الدول العربية فإن هذا كله لم يحقق مستهدفاته لوجود عقبات سياسية واقتصادية يمكن إجمالها في أن فكرة إنشاء سوق عربية مشتركة يعني خلق جهاز ذي سلطات ملزمة على الدول الأعضاء فيه مما يفقد الأخيرة حرية التصرف في بعض المسائل الاقتصادية على انفراد. كما أن التباين في الأنظمة السياسية العربية يجعل عملية التوفيق بينها لاتباع سياسة اقتصادية عربية موحدة عملية صعبة

(1) يرى ارنست هاس أن التكامل (هو تلك العملية التي بمقتضاها يقوم عدد من الفاعلين السياسيين في عدد من الدول بتغيير ولاءاتهم وتطلعاتهم وأنشطتهم السياسية نحو مركز جديد تمتلك مؤسساته اختصاصات تعلق تلك التي تمتلكها الدول الوطنية). ويرى سرتاتيين أن التكامل السياسي هو (تكوين نظام سياسي جديد من عدة نظم سياسية). انظر: محمد لبيب شقير، الوحدة الاقتصادية العربية تجاربها وتوقعاتها، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1986م، الجزء الثاني، ص839، وهناك من يرى التكامل بمنظار آخر إذ يرى ناي أن التكامل ظاهرة مركبة من ثلاثة أنواع سياسية واقتصادية واجتماعية، وكل نوع ظاهرة يمكن لمسها واقعياً. انظر: حسن نافعة، تجربة التكامل والوحدة الأوروبية، مجلة مستقبل العالم الإسلامي، مالطا، مركز دراسات العالم الإسلامي، عدد 10-11، شهر الربيع 1993م، ص202.

(2) عبد المنعم سعيد، الجماعة الأوروبية، تجربة التكامل والوحدة، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1986م، ص50.

وخاصة أنتمثل هذه السياسات تفرض على الدول أن تضحي بمصالحها الخاصة للصالح العام، ثم إن الدول العربية تتبنى أنظمة اقتصادية مختلفة، إضافة إلى وجود مشاكل اقتصادية متعددة مثل نقص الاحتياطي من العملات الأجنبية والتباين في التبادل التجاري والعلاقات الاقتصادية. ومن هنا يمكن التأكيد على أن مجهودات الجامعة العربية في المجال الاقتصادي تعكس نوعاً من التنسيق والتعاون وبالتالي ليس هناك ما يشير إلى سيرها في اتجاه الكامل الاقتصادي، فقد فشل بسبب الخلافات السياسية المتكررة واستمرار العمل بأسلوب التنمية القطرية الذي أثبت قصوره⁽¹⁾.

أما في مجال التعاون الاجتماعي، فإن جامعة الدول العربية قد خطت خطوات ملحوظة في هذا المجال، ولعل من الأسباب الرئيسة أن هذا النوع من التعاون لا يتعارض في كثير من الأحيان مع السيادة الوطنية للدول العربية، ولا يتأثر بدرجة كبيرة بالخلافات العربية وهو المجال الأقل للجدل نظراً للعوامل الاجتماعية المشتركة من لغة ودين وثقافة وعادات وتقاليدها⁽²⁾.

ومن خلال المقارنة يتبين أن مشروع الاتحاد العربي يختلف اختلافاً كبيراً عن الميثاق الحالي من حيث الأهداف، إذ يعتبر الأهداف التي يحددها ميثاق جامعة الدول العربية الحالي هي أهداف متواضعة تركز على التعاون بين دول مستقلة الذي لا يؤدي إلا إلى تعظيم المصالح جريباً وراء المزيد من القوة والنفوذ، بينما يركز مشروع الاتحاد العربي على التكامل الذي يؤدي إلى الاندماج وتأسيس مصالح ومؤسسات مشتركة. ويهدف إلى تلاشي الحدود وإنهاء الصراعات لتبني قيماً مشتركة⁽³⁾، والذي يعني تحول النظام الإقليمي العربي الحالي من مجرد تنظيم إقليمي للتنسيق والتعاون إلى منظمة إقليمية ذات سلطات فوق الوطنية⁽⁴⁾، وإلى تحقيق الوحدة العربية الشاملة وتعزيز الأمن القومي وحماية المقدرات والمكتسبات العربية ومواجهة التحديات التي تستهدف الأمة العربية سياسياً واقتصادياً وثقافياً وأمنياً. ويؤكد مشروع الاتحاد العربي الدول العالمي للأمة العربية واحترام شخصيتها⁽⁵⁾.

(1) سليمان الرياش وآخرون، التكامل الاقتصادي العربي، الواقع والآفاق، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1998م، ص39.

(2) مصطفى عبد الله خشيم، قضية الوحدة العربية، المرجع السابق، ص251.

(3) محمد بو عشة، التكامل والتنازع في العلاقات الدولية الراهنة، المرجع السابق، ص170.

(4) المرجع السابق، ص118.

(5) انظر الفصل الثاني، المبحث الأول، المطلب الأول، أهداف ومبادئ مشروع الاتحاد العربي بهذه الدراسة.

ويبين الجدول رقم (3) اختلاف توجه مشروع الاتحاد العربي عن الميثاق الحالي وذلك من خلال مقارنة مدى تكرار بعض الكلمات ذات التوجه القومي في مشروع الاتحاد العربي وميثاق جامعة الدول العربية⁽¹⁾.

جدول رقم ()

الكلمات ذات المضامين القومية في الميثاق الحالي والمشروع الليبي

م	الكلمة أو العبارة	المشروع الليبي	الميثاق الحالي
1	الأمة العربية والانتماء القومي	11	—
2	الوطن العربي والمجتمع العربي	12	—
3	التراث الحضاري العربي المشترك	7	—
4	الوحدة العربية الشاملة	13	—
5	الأمن القومي العربي	9	—
6	التخطيط العربي المتكامل (الاقتصادي والاجتماعي)	11	—
7	التنمية العربية الشاملة واستراتيجيتها	10	—
8	المصلحة والعمل العربي المشترك	30	—
9	الخطط القومية	2	—
10	حقوق الإنسان	3	—
11	تنمية القدرة العربية الذاتية	4	—
12	الدفاع والتكامل العربي المشترك	12	—
13	مكافحة الاستعمار	2	—
14	تحرير فلسطين أو أي قطر عربي محتل	20	—
15	الأمن والسلم العالمي	2	—
16	تنمية العلاقات الودية	2	—
17	سيادتها	2	—
18	الاتحاد العربي	5	—
19	الثقافة العربية الإسلامية	1	—

(1) مصطفى عبد الله خشيم، محمد زاهي المغيربي، المنظور الليبي لتعديل ميثاق جامعة الدول العربية، المرجع السابق، ص 107.

وبالرغم من التوجه الوحدوي الواضح في مشروع الاتحاد العربي فإنه يأخذ بعين الاعتبار حساسية الأقطار العربية تجاه ما يمس سيادتها واستقلالها، ويؤكد على احترام سيادة كل دولة عربية واستقلالها⁽¹⁾، حيث ينص المشروع على أن "تقوم الجامعة العربية على مبدأ المساواة في السيادة بين أعضائها"⁽²⁾. "وتحترم الجامعة اختيارات الأنظمة الداخلية القائمة لدى أعضائها ويتعهد أعضاؤها بالامتناع عن استخدام القوة أو التهديد بها فيما بينهم"⁽³⁾. وهذا يتطابق مع ما ورد في ميثاق جامعة الدول العربية الذي يؤكد على أن "تحتزم كل دولة من الدول المشتركة في الجامعة نظام الحكم القائم في دول الجامعة الأخرى وتعتبره حقاً من حقوق تلك الدول، وتتعهد بأن لا تقوم بعمل يرمي إلى تغيير ذلك النظام فيها"⁽⁴⁾.

ويستدل من هذا على أن مشروع الاتحاد العربي يعكس نظرة واقعية للوضع العربي والظروف الإقليمية والدولية المحيطة بالعمل العربي المشترك ويحاول في نفس الوقت التخفيف من شكوك الأقطار العربية ذات الأنظمة المعتدلة والمحافظة التي قد يكون لها موقف من الإيديولوجية الثورية للنظام السياسي الليبي⁽⁵⁾. ومع هذا كله، لا تخلو أهداف مشروع الاتحاد العربي ومبادئه من النزعة المثالية التي تنعكس في الديباجة والمبادئ والأهداف العامة، في حين تعكس بعض المواد وبالذات تلك المتعلقة بسيادة الدول الأعضاء اتجاهها واقعياً يعكس الظروف المحيطة⁽⁶⁾. كما ورد في مشروع الاتحاد العربي عدد من المبادئ التي لم يتضمنها ميثاق جامعة الدول العربية التي ستبنى عليها جامعة الوحدة العربية والتي مراعاتها ستعزز العلاقات العربية وتقوي الفعالية العربية، فجامعة الوحدة العربية ترى الإنسان العربي غاية كل عمل سياسي واقتصادي واجتماعي، وأنه العنصر الأساسي لتحقيق كل تقدم حضاري⁽⁷⁾، وتشجع الخطوات الوجدية الاندماجية بين أعضائه وتدعيمها⁽⁸⁾، وتدعو إلى التزام الأعضاء بعدم انتهاج أية سياسة تتعارض مع أهداف الجامعة

(1) مصطفى عبد الله خسيم، محمد زاهي المغربي، المنظور الليبي لتعديل ميثاق جامعة الدول العربية، المرجع السابق، ص 107.

(2) من مشاريع وثائق الاتحاد العربي، المرجع السابق، المادة الثانية، الفقرة الثانية، ص 6.

(3) المرجع السابق، المادة الثانية، الفقرة الرابعة.

(4) من ميثاق جامعة الدول العربية، المادة الثامنة.

(5) مصطفى عبد الله خسيم، محمد زاهي المغربي، المنظور الليبي لتعديل ميثاق جامعة الدول العربية، المرجع السابق، ص 108.

(6) المرجع السابق، ص 118.

(7) من مشاريع وثائق الاتحاد العربي، المرجع السابق، المادة الثانية، الفقرة الأولى، ص 6.

(8) من مشاريع وثائق الاتحاد العربي، المرجع السابق، المادة الثانية، الفقرة الثالثة، ص 6.

ومبادئها وقراراتها أو تضر بالمصلحة العربية المشتركة⁽¹⁾، وإذا تعارضت التزامات الدول الأعضاء بموجب هذا الميثاق مع أي التزام ترتبط به بموجب أي اتفاق دولي آخر فالعبرة بالتزاماتها بموجب ميثاق جامعة الوحدة العربية⁽²⁾.

ومع أهمية التأكيد على أن أهداف مشروع الاتحاد العربي لا زالت في إطارها النظري لم تتبلور بعد في تجربة واقعية يمكن دراستها والاستدلال على مدى فعاليتها في الواقع العربي، إضافة إلى أنها تتطلع إلى مستقبل الأمة العربية أكثر مما هي مواجهة لواقع الأمة العربية والسياسة الدولية، بل لكي تبني هذه الأهداف يحتاج إلى جملة من التغييرات لتجاوز الواقع العربي وبناء نظام إقليمي عربي فاعل، وهذا يختلف عندما نقيم جامعة الدول العربية فإننا نقيم تجربة معاشة يمن دراستها واقعياً واستخلاص مدى تحقق أهدافها ومعرفة مواطن النجاح والفشل، إضافة إلى المعطيات الدولية التي تأسست فيها جامعة الدول العربية والتي تختلف كلية عما هو قائم في البيئة الدولية التي شهدت انبثاق مشروع الاتحاد العربي، حيث كان أمل جامعة الدول العربية أن تحتضن أقطاراً لم تستقل بعد ولم تتطور. أما مشروع الاتحاد العربي فهو يستهدف دولاً مستقلة، وعاشت تجربة تنمية لكنها أخفقت. بمعنى أن المقارنة بين أهداف جامعة الدول العربية ومشروع الاتحاد العربي هي مقارنة بين الماضي والمستقبل بين واقع معاش ووعود مستقبلية مما يصعب من عملية تقييم مشروع الاتحاد العربي وإصدار أحكام بشأنه عملياً وقياس تأثير مكوناته في الواقع العربي رغم ما ينشده نظرياً من إحداث تغييرات جذرية وعميقة في النظام العربي بنيوياً، ووظيفياً، ومؤسسياً، فلا مفر في هذه الحالة من الاتجاه نحو الدراسات النظرية للقيام بعمليات المقارنة.

(1) المرجع السابق.

(2) المرجع السابق، المادة التاسعة والثلاثون، ص 36.

المطلب الثاني

من حيث نظام التصويت ونظام الأمن الجماعي وحل المنازعات وما يتعلق بقواعد العضوية

أ) نظام التصويت:

ظهرت كثير من الأفكار والمشروعات لتعديل ميثاق جامعة الدول العربية انطلاقاً من أن بعض المواد التي يتضمنها الميثاق الحالي والتي تقف حجر عثرة أمام حسن أداء الجامعة للأدوار المطلوبة منها، فبعض المفكرين ركز على أزمة التزمّت السيادي التي تعاني منها الجامعة والتي تظهر في كثير من مواد الميثاق لعل أبرزها التي تؤكد أن "ما يقرره المجلس بالإجماع يكون ملزماً لجميع الدول المشتركة في الجامعة وما يقرره المجلس بالأكثرية يكون ملزماً لمن يقبله، وفي الحالتين تنفذ قرارات المجلس في كل دولة وفقاً لنظمها الأساسية"⁽¹⁾.

ولا شك أن الأخذ بمبدأ الإجماع يؤدي إلى حرمان الجامعة من أن تكون لها أي سلطة فوق الوطنية على الدول العربية الأعضاء، فالبعض يرجح أن الأخذ بمبدأ الإجماع يعود إلى منطلق القطرية والتجزئة الذي كان وما زال سائداً لدى النخب الحاكمة في هذه الدول، ويرى البعض الآخر أنه يرجع إلى تأثير الدول الأجنبية ذات السيطرة العالمية والتي كانت ومازالت مصلحتها تفرض أن تكون جامعة الدول العربية محدودة الفاعلية⁽²⁾.

يفهم من هذا أن الأخذ بقاعدة الإجماع في التصويت يتطلب أن ما يتم إقراره بالإجماع يكون ملزماً للجميع وما يتم إقراره بالأغلبية لا يلزم إلا من وافق عليه. وفي الحالتين تنفذ قرارات المجلس في كل دولة وفقاً لنظمها الأساسية، وهكذا فإن الدول لا تلتزم إلا بالقرارات التي وافقت عليها ولا تكون لما وافقت عليه قوة تنفيذية إلا بعد إقرار وفقاً لنظمها التشريعية والدستورية⁽³⁾. هذا من ناحية ومن ناحية أخرى، نص الميثاق على أن يتم تعيين الأمين العام بأغلبية ثلثين⁽⁴⁾، على

(1) من ميثاق الجامعة، المادة السابعة.

(2) محمد لبيب شقير، الوحدة الاقتصادية العربية، المرجع السابق، ص 921.

(3) محمد طلعت الغنيمي، الوجيز في التنظيم الدولي، النظرية العامة، الإسكندرية، منشأة المعارف، 1974م، ص 1098.

(4) من ميثاق الجامعة، المادة الثانية عشرة.

أن يكتفى بالأغلبية في أمور أخرى وهي شئون الموظفين، وإقرار ميزانية الجامعة ووضع النظام الداخلي للمجلس واللجان والأمانة العامة وتقرير فض أدوار الاجتماع⁽¹⁾.

ويتصدى مشروع الاتحاد العربي لقواعد التصويت من خلال التأكيد على مبدأ المساواة في السيادة بين أعضاء الجامعة من خلال تأكيده على أن لكل دولة عضو صوتاً واحداً⁽²⁾، كما يضبط آلياته بأن "تتخذ القرارات في المجلس الاتحادي الأعلى بالتوافق وتتخذ القرارات في بقية مجالس الجامعة بالتوافق أيضاً، وعند الضرورة للتصويت تتخذ القرارات بالأغلبية، وهي ملزمة في كل الأحوال، وتعتبر محاضر الاجتماعات والمناقشات سرية لا يجوز نشرها إلا بإذن، وتدون وتوثق أية تحفظات يرغب أحد الأعضاء في تثبيتها، وتحدد القضايا التي تتطلب الإجماع"⁽³⁾.

وبالتالي يتضح أن مشروع الاتحاد العربي قد تضمن قاعدة مهمة تتمثل في إلزامية القرارات التي تتخذها الأغلبية في إطار كل مجالس جامعة الوحدة العربية ما عدا المجلس الاتحادي الأعلى. فقاعدة الإلزام لاسيما فيما يتعلق بالقرارات التي تتخذ بالأغلبية سواء كانت أغلبية بسيطة أم أغلبية الثلثين هي التي تميز المنظمات الحكومية عن المنظمة التي تملك سلطات فوق الوطنية فإنه قد يتحول في نهاية المطاف إلى دولة فيدرالية موحدة تملك حكومتها المركزية سلطات ملزمة على حكوماتها المحلية⁽⁴⁾، ولكن يلاحظ أن قاعدة الإلزام لا تشمل المجلس الاتحادي الأعلى وهو الجهاز الأعلى في جامعة الوحدة العربية لا سيما أنه الجهاز الذي يضع السياسة العامة للتنظيم الإقليمي العربي المقترح، فالمجلس الاتحادي الأعلى يتخذ قراراته بالتوافق وعند التصويت يتم اللجوء إلى الإجماع تمشياً مع مبدأ المساواة في السيادة لكل الأقطار العربية في المدى الطويل.

ومع هذا، يمكن القول إن استثناء المجلس الاتحادي الأعلى من تطبيق قاعدة الإلزام لا يعيق عملية التكامل على أساس أن ظاهرة الانتشار ستعمل فيما بعد على تطبيق هذه القاعدة في كل مجالس جامعة الوحدة العربية بدون استثناء⁽⁵⁾. كما تشير أدبيات التكامل إلى إمكانية حدوث ظاهرة ما يسمى بالتراجع بحيث إن عدم تطبيق قاعدة الإلزام من جانب تنظيم فرعي ما قد يؤدي

(1) من ميثاق الجامعة، المادة الثالثة عشرة.

(2) من مشاريع وثائق الاتحاد العربي، المرجع السابق، المادة السادة والثلثون، ص 34.

(3) المرجع السابق، المادة السابعة والثلثون.

(4) مصطفى عبد الله خشيم، محمد زاهي المغيربي، المنظور الليبي لتعديل ميثاق جامعة الدول العربية، المرجع السابق، ص 109.

(5) المرجع السابق.

إلى العزوف عن تطبيقه، في بقية التنظيمات الفرعية الأخرى، وبالتالي قد تحدث انتكاسة لعملية التكامل ككل⁽¹⁾.

إن تضمين مشروع الاتحاد العربي لقاعدة الإلزام في القرارات التي تتخذ بالأغلبية يعتبر خطوة ثورية تسعى إلى تغيير الوضع العربي الراهن والانتقال بالنظام الإقليمي العربي من حالة السيولة الحالية إلى وضع تملك فيه جامعة الوحدة العربية سلطات فوق الوطنية.

يلاحظ مما سبق أن مشروع الاتحاد العربي يختلف عن الميثاق الحالي لجامعة الدول العربية في هذا الإطار نظراً لتأكيد على قاعدة الإلزام الأمر الذي يعني تحويل سلطات الجامعة الحالية من سلطات غير ملزمة إلى سلطات ملزمة يترتب عنها بروز تنظيم إقليمي جديد يملك سلطات فوق الوطنية.

ب) نظام الأمن الجماعي وحل المنازعات:

من المهام الرئيسة لأي منظمة إقليمية أو دولية تسوية ما قد ينشأ من منازعات بين الدول الأعضاء فيها بالطرق السلمية، لأن تلك المنازعات تتهدد كيانها⁽²⁾، إلا أنه لا يوجد اتفاق في العلاقات الدولية حول دور تلك المنظمات فمن ناحية يرى أنصار المنظمات الإقليمية أنها تجزئ الصراعات بمعنى أنها تحتفظ للصراعات الإقليمية بطابعها الإقليمي وتقلل من احتمال تدخل القوى الدولية الكبرى في تلك الصراعات. أضف إلى ذلك أن أعضاء المنظمة الإقليمية هم عادة أقدر من غيرهم على فهم حقائق النزاع وبواعثه. كما أنهم يشتركون في مجموعة من القيم والقواعد السياسية التي تمكنهم من تسوية المنازعات التي تنشأ بين أعضاء المنظمة الإقليمية بكفاءة تفوق كفاءة المنظمة العالمية، وأن المنظمات الإقليمية تزيد من الاعتماد الاقتصادي المتبادل بين أعضاء المنظمة، ومن ثمة تخلق لديهم حافزاً لتسوية المنازعات بطريقة سلمية بدلاً من اللجوء إلى الحرب التي تكلفهم كثيراً بالنظر إلى حجم العلاقات الاقتصادية الكثيفة بين المتنازعين⁽³⁾. ومن ناحية أخرى يرى أنصار المنظمة العالمية أن كل الصراعات حتى الإقليمية منها لها انعكاسات عالمية ومن ثم فإن المنظمة العالمية هي الأداة الأمثل لتسويتها، إضافة إلى ذلك أنه حينما تتداخل الاختصاصات الإقليمية للمنظمات الإقليمية مع منظمات إقليمية أخرى كما هو الحال بالنسبة

(1) المرجع السابق.

(2) بطرس بطرس غالي، الجامعة العربية وتسوية المنازعات المحلية، القاهرة، معهد البحوث والدراسات العربية، 1977م، ص 11.

(3) محمد السيد سليم، دور الجامعة العربية في إدارة المنازعات بين الأعضاء جامعة الدول العربية الواقع والطموح، المرجع السابق، ص 167.

لجامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الأفريقية، فإن المنظمة العالمية تصبح مرة أخرى الأداة الأنسب لتسوية الصراع، بحكم أن اختصاصها يشمل العالم بأسره. ويضيف ناقدو المنظمات الإقليمية بوصفها أداة لتسوية المنازعات أنها محدودة العضوية واختصاصاتها مقيدة ومواردها تجعلها أداة غير فعالة لتسوية المنازعات⁽¹⁾.

وجامعة الدول العربية بوصفها منظمة إقليمية فإن دورها في إرساء الأمن الجماعي وحل المنازعات مقيد بقيود قانونية حيث حدد الميثاق "لا يجوز اللجوء إلى القوة لفض المنازعات بين دولتين أو أكثر من دول الجامعة، فإذا نشب بينهما خلاف لا يتعلق باستقلال الدولة وسيادتها أو سلامة أراضيها ولجأ المتنازعون إلى المجلس لفض هذا الخلاف كان قراره عندئذ نافذاً وملزماً، وفي هذه الحالة لا يجوز للدول التي وقع بينها الخلاف الاشتراك في مداولات المجلس وقراراته ويتوسط المجلس في الخلاف الذي يخشى منه وقوع حرب بين دولة من دول الجامعة وبين أية دولة أخرى من دول الجامعة أو غيرها للتوفيق بينهما وتصدر قرارات التحكيم والقرارات الخاصة بالتوسط بأغلبية الآراء"⁽²⁾.

كما ينص الميثاق على أنه "إذا وقع اعتداء من دولة من أعضاء الجامعة أو خشي وقوعه فالدولة المعتدى عليها أو المهددة بالاعتداء أن تطلب دعوة المجلس للانعقاد فوراً ويقرر المجلس التدابير اللازمة لدفع هذا الاعتداء، ويصدر القرار بالإجماع فإذا وقع الاعتداء من إحدى دول الجامعة فلا يدخل في حساب الإجماع رأي الدولة المعتدية، وإذا وقع الاعتداء بحيث يجعل حكومة الدولة المعتدى عليها عاجزة عن الاتصال بالمجلس فلممثل تلك الدولة فيه أن يطلب انعقاده للغاية المبينة في الفقرة السابقة، وإذا تعذر على الممثل الاتصال بمجلس الجامعة من حق أي دولة من أعضائها أن تطلب انعقاده"⁽³⁾.

مما سبق يتضح أن الميثاق في مادته الخامسة لا يقدم آلية واضحة تكفل التوصل إلى تسوية سلمية للمنازعات بين الدول العربية ولا يقدم سوى وسيلتين فقط لتلك التسوية هما الوساطة والتحكيم⁽⁴⁾. بمعنى أن مجلس الجامعة يتوسط لتقريب وجهات النظر بين الأطراف المتنازعة، ولكن موافقة هذه الأطراف ضرورية لقبول قرارات الجامعة، وتصدر القرارات بالأغلبية ويحتسب ضمنها أصوات الدول أطراف النزاع، وللدول المتنازعة رفض الحل المقترح لأن المجلس يتدخل بوصفه

(1) المرجع السابق، ص 178.

(2) من ميثاق الجامعة، المادة الخامسة.

(3) من ميثاق الجامعة، المادة السادسة.

(4) محمد السيد سليم، دور الجامعة في إدارة المنازعات، المرجع السابق، ص 181.

وسيطاً وليس هيئة تحكيم⁽¹⁾، كذلك قيد الميثاق من سلطة مجلس الجامعة في الوساطة وحددها في المنازعات التي يمكن أن تؤدي إلى نشوب حرب. أما بخصوص التحكيم فإنه تحكيم اختياري⁽²⁾.

وهكذا فإن قيام الجامعة بالتحكيم يتوقف على طلب الدول المتنازعة شريطة ألا يتعلق النزاع باستقلال الدول أو سيادتها أو سلامة أراضيها، والأطراف المتنازعة هي التي تقوم بتقدير ذلك⁽³⁾. أما بالنسبة لنظام الأمن المشترك أو الأمن الجماعي فهو نظام اختياري ولم يحدد مفهوم العدوان وترك ذلك لتقدير مجلس الجامعة، ولم يحدد كذلك التدابير التي يمكن أن تتخذ لقمع العدوان ولم يوجد الأداة المنفذة لها. ولا يتدخل مجلس الجامعة إلا إذا لجأت إليه الدول التي وقع عليها العدوان أو ممثليها، أو أي دولة أخرى في حالة تعذر الاتصال. وتصدر القرارات المتعلقة بذلك بالإجماع وإذا ما صدرت فإنها ليست ملزمة إلا برضا الأطراف المتنازعة، وأن إقرار قاعدة الإجماع في هذا الصدد يعطي لكل دولة حق الاعتراض على القرارات التي يتوصل إليها مجلس الجامعة بشأن رد الاعتداء الذي يقع على دولة أخرى عضو. وتسري قاعدة الإجماع أيضاً على القرار الخاص بتقدير نوع القضية التي تبحث، ما إذا كانت تعد عدواناً أم لا، فإذا حدث خلاف بخصوص ذلك فإن القضية لا تناقش أصلاً. وهكذا فإن النظام الذي وضعه ميثاق الجامعة لقمع العدوان يعد نظاماً اختياريّاً وليس نظاماً إجبارياً، أي لا تستخدمه الجامعة إلا في حالة موافقة الدولة التي وقع عليها العدوان، وهو أيضاً نظام عام وليس محدداً، حيث لا يحدد مفهوم هذا العدوان ولا التدابير اللازمة لقمعه، وهو أخيراً نظام مشروط أي لا يطبق إلا بشرط إجماع الدول الأعضاء في الجامعة العربية على استخدامه أساساً. وأن اعتراض أي دولة يعطل تنفيذه، كما أنه ذو طابع غريب لأنه تحكيم سياسي وليس قانونياً طبقاً لما هو معروف في القانون الدولي. فمجلس الجامعة هو الذي يقوم بعملية التحكيم، وهو جهاز سياسي ليس مؤهلاً للقيام بمثل هذا الدور⁽⁴⁾.

وهكذا ينعكس التزامت السيادي في نظام الأمن الجماعي وحل المنازعات بالطرق السلمية، ولكن رغم القيود القانونية فإن الجامعة العربية قد لجأت إلى عدة وسائل أخرى غير الوساطة والتحكيم أهمها إرسال لجان تقصي الحقائق والمسااعي الحميدة، وأسلوب العزل بين الأطراف

(1) أحمد فارس عبد المنعم، جامعة الدول العربية، المرجع السابق، ص109.

(2) محمد السيد سليم، دور الجامعة في إدارة المنازعات، المرجع السابق.

(3) علي الدين هلال، ميثاق الجامعة بين القطرية والقومية، جامعة الدول العربية الواقع والطموح، المرجع السابق، ص81.

(4) أحمد الرشيد، وظيفة جامعة الدول العربية في مجال التسوية السلمية للمنازعات، حلقة نقاش، المستقبل العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، عدد 171، شهر مايو 1993م، ص101.

المتنازعة، وذلك من خلال إرسال قوات عربية مشتركة تعمل تحت راية الجامعة. وقد حدث ذلك مرتين أثناء أزمة الكويت مع العراق عام 1961، وعرفت باسم قوات الطوارئ العربية، وأثناء الحرب الأهلية اللبنانية عامي 1975، 1976 وعرفت بقوة الردع العربية⁽¹⁾.

في حين أن مشروع الاتحاد العربي ينص على أن تحترم جامعة الوحدة العربية اختيارات الأنظمة الداخلية القائمة لدى أعضائها، ويتعهد أعضاؤها بالامتناع عن استخدام القوة، أو التهديد بها فيما بينهم، كما يلتزمون بتسوية النزاعات التي تنشأ بالطرق السلمية، وبالعامل على حلها في نطاق الجامعة⁽²⁾. وقد أكد بدوره على إنشاء جهاز قضائي مستقل تابع لجامعة الوحدة العربية، وتمتد اختصاصات محكمة العدل العربية وهي الجهاز القضائي الرئيس لتشمل النظر في النزاعات التي تنشأ بين الدول العربية، والنزاعات التي تنص اتفاقيات عربية ثنائية أو متعددة الأطراف على إحالتها إليها، والنزاعات التي تتصل بتفسير هذا الميثاق والفصل في أي نزاع يتعلق بولايتها الذي يؤكد أن تكون بالضرورة عربية خالصة، والفصل في النزاعات التي ترفع إليها وفقاً لمبادئ هذا الميثاق وأحكامه ووفقاً لمبادئ العدالة والإنصاف والمصلحة العربية العليا. وللمحكمة أن تصدر آراء استشارية وفتاوى في أية مسائل دستورية قانونية⁽³⁾، كما يؤكد مشروع الاتحاد العربي أن أحكام المحكمة نهائية وغير قابلة للطعن⁽⁴⁾، وملزمة لجميع الأطراف وناذرة من تاريخ صدورها⁽⁵⁾.

ويأتي مشروع الاتحاد العربي لإيجاد آلية فاعلة في مسألة فض المنازعات العربية، كما أنه جاء لسد الفراغ فيما يتعلق بتكوين جهاز قضائي نظراً للحاجة الماسة إلى هذا الجهاز القضائي في إطار النظام الإقليمي المعاصر⁽⁶⁾. كما يؤكد مشروع الاتحاد العربي على ضرورة الأمن الجماعي وأهميته حيث يربط بين الأمن الوطني لكل دولة والأمن القومي لجامعة الوحدة العربية إذ ينص على أن "تحرص الجامعة على الأمن والسلامة الداخلية للدول الأعضاء، وفي حالة تعرض النظام الداخلي أو الأمن لأية دولة عضو لما يهدده، تقوم الدول الأعضاء باتخاذ التدابير اللازمة

(1) أحمد الرشيد، جامعة الدول العربية وفض المنازعات سلمياً، دراسة مقارنة للخبرة التاريخية، القاهرة، مجلة شئون عربية، جامعة الدول العربية، العدد 37، مارس 1984م، ص 151، 152.

(2) من مشاريع وثائق الاتحاد العربي، المرجع السابق، المادة الثانية، الفقرة الرابعة، ص 6.

(3) المرجع السابق، المادة التاسعة والعشرون، الفقرات (الأولى، والثانية، والثالثة، والرابعة، والخامسة)، ص 29.

(4) المرجع السابق، المادة التاسعة والعشرون، الفقرة السادسة.

(5) انظر في هذه الدراسة الفصل الثاني، المبحث الأول، المطلب الثاني، الفقرة (ب) أجهزة مشروع الاتحاد العربي وخاصة محكمة العدل العربية.

(6) مصطفى عبد الله خسيم، محمد زاهي المغيربي، المنظور الليبي لتعديل ميثاق جامعة الدول العربية، المرجع السابق، ص 109.

للمساعدة في تحقيق الأمن والاستقرار في تلك الدولة، وفي الحدود التي تطلبها⁽¹⁾. ولتحقيق ذلك "تضع الدول الأعضاء تحت تصرف الجامعة بناء على توصية من مجلس شئون الدفاع وقرار من المجلس الاتحادي، ما يلزم من القوات المسلحة والمساعدات، والتسهيلات لتنفيذ الخطط الدفاعية، ولقيام قوة الدفاع العربية المشتركة"⁽²⁾. ثم إنه "ينشئ مجلس شئون الدفاع، والأجهزة العسكرية اللازمة لتخطيط عمليات الدفاع المشترك وإدارتها، ويحدد مهام هذه الأجهزة ونظام عملها"⁽³⁾، ويؤكد ضرورة أن "تمتع الدول الأعضاء عن الانضمام، أو التعاون مع أية دولة أجنبية أو أي حلف أجنبي أو أن تسمح بوجود قوات لدولة أجنبية على أراضيها سواء بصفة دائمة أو مؤقتة"⁽⁴⁾.

ج) قواعد العضوية:

إن العضوية في المنظمات الدولية قد تكون عضوية أصلية وهي تلك التي تثبت للدول التي تؤسس المنظمة وتصبح عضواً فيها منذ إنشائها، أو عضوية بالانضمام وتثبت للدول التي يتم قبولها بعد نشأة المنظمة وقيامها بأنشطتها⁽⁵⁾. وتتميز العضوية في المنظمات الدولية بخصائص منها أنها اختيارية، إرادية، وليست إجبارية، إذ لا يوجد في التنظيم الدولي المعاصر سلطة تجبر الدولة على الدخول في منظمة دولية رغماً عنها. وإنها تتم وفقاً للشروط المنصوص عليها في الميثاق المنشئ للمنظمة، ويتم قبول الدولة عضواً في المنظمة بعد اتباع العديد من الإجراءات التي من أهمها صدور قرار من الفرع أو الفروع المختصة في المنظمة، ويترتب على اكتساب العضوية في المنظمات الدولية حصول العضو على بعض الحقوق والمزايا وكذلك الالتزامات ببعض الواجبات⁽⁶⁾.

وتثير مسألة العضوية في جامعة الدول العربية العديد من المسائل حيث تنقسم العضوية فيها إلى عضوية أصلية ومكتسبة⁽⁷⁾. أصلية وهي التي تثبت للدول التي دخلت المنظمة وقت إنشائها حيث ينص الميثاق "تتألف جامعة الدول العربية من الدول المستقلة الموقعة على هذا

(1) من مشاريع وثائق الاتحاد العربي، المرجع السابق، المادة الثانية، الفقرة الخامسة، ص 6.

(2) المرجع السابق، المادة الخامسة والثلاثون، الفقرة الثالثة، ص 33.

(3) المرجع السابق، المادة الخامسة والثلاثون، الفقرة الرابعة.

(4) المرجع السابق، المادة الخامسة والثلاثون، الفقرة الخامسة.

(5) أحمد أبو الوفا، جامعة الدول العربية كمنظمة دولية إقليمية، المرجع السابق، ص 269.

(6) أحمد أبو الوفا، الوسيط في قانون المنظمات الدولية، القاهرة، دار النهضة العربية، ص 99.

(7) أحمد عصمت عبد المجيد، جامعة الدول العربية في ظل المتغيرات الإقليمية والدولية، شئون عربية، العدد

81، شهر مارس 1995م، ص 16.

الميثاق⁽¹⁾. والعضوية المكتسبة تثبت للدول التي تنضم إلى الجامعة في تاريخ لاحق على إنشائها حيث نص الميثاق على الشروط الواجب توافرها في الدولة طالبة العضوية بقوله "ولكل دولة عربية مستقلة الحق في أن تنضم إلى الجامعة، فإذا رغبت في الانضمام قدمت طلباً بذلك يودع لدى الأمانة العامة الدائمة ويعرض على المجلس في أول اجتماع يعقد بعد تقديم الطلب"⁽²⁾. معنى هذا النص أنه يشترط لاكتساب صفة العضوية في جامعة الدول العربية توافر عدة شروط، أن تكون الدولة طالبة العضوية متمتعة بوصف الدولة وتنمتع أية وحدة سياسية بصفة الدولة إذا توفرت فيها أركان ثلاثة، وهي الإقليم والشعب والسلطة ذات السيادة، وأن تكون الدولة عربية، أن تنتمي إلى الأمة العربية. ولم يحدد الميثاق معنى العروبة لذلك يتمتع مجلس الجامعة في هذا المجال بسلطة تقديرية واسعة للتأكد من توافر هذا الشرط. وأن تكون الدولة مستقلة. وفكرة الاستقلال فكرة غير محددة نظراً للتطورات التي طرأت عليها في العلاقات الدولية المعاصرة فهل المقصود بها الاستقلال السياسي فقط أم الاستقلال الاقتصادي والثقافي أيضاً؟ ولم يحدد الميثاق أيضاً المقصود بهذا الشرط كذا فإن تحديده يكون رهناً بالسلطة التقديرية لمجلس الجامعة، وأن تطلب الدولة الانضمام إلى الجامعة، فالعضوية في جامعة الدول العربية ليست تلقائية أو إجبارية وإنما شأنها في ذلك شأن الدولة المعنية. ويتضمن الطلب الذي تقدمه الدولة - عادة - تعهداً منها باحترام نصوص الميثاق والوفاء بالالتزامات المنصوص عليها فيه، ويتم إيداع الطلب لدى الأمانة العامة. وأخيراً يجب أن يوافق مجلس الجامعة⁽³⁾ على الطلب المقدم إليه في أول اجتماع له يعقد بعد تقديم الطلب.

وقد أغفل الميثاق الحالي النص على قا عدة بخصوص التصويت على قبول عضو جديد في الجامعة في حين يوجد في المنظمات الدولية الأخرى نص في هذا الخصوص (الثلاثين في الأمم المتحدة، ومنظمة الدول الأمريكية، ومنظمة المؤتمر الإسلامي، والأغلبية في منظمة الوحدة الأفريقية)⁽⁴⁾. ولا شك أن ضرورة صدور قرار من مجلس الجامعة في هذا الخصوص يدل دلالة قاطعة على أن العضوية في الجامعة ليست حقاً لطالبيها يحصل عليه بطريقة تلقائية بمجرد تقديمه

(1) من ميثاق جامعة الدول العربية، المادة الأولى.

(2) المرجع السابق.

(3) أحمد موسى، ميثاق جامعة الدول العربية، مطبعة مصر شركة مساهمة مصرية، القاهرة، 1948م، ص 58.

(4) أحمد أبو الوفا، مجلس التعاون لدول الخليج العربية كمنظمة دولية، القاهرة، دار النهضة العربية، 1996م، 1996م، ص 61.

لطلبه أو إبدائه لرغبته. واتبعت الجامعة بخصوص قبول أعضائها أربعة أنماط وهي سياسة القبول الفوري بخصوص قبول العضوية التي لا تثير أدنى شك والمنصوص عليها في المادة الأولى من الميثاق كقبول ليبيا والسودان⁽¹⁾. وسياسة القبول المشروط وتتمثل في إضافة بعض الاشتراطات أو الأمور واجبة الاتباع ولعل أوضح مثال على ذلك هو القرار الخاص بانضمام دولة الكويت حيث اشترط المجلس التزام الكويت بطلب سحب القوات البريطانية من أراضي الكويت واحترام اختياراتها في الوحدة وضمان استقلالها، والتزام العراق بعدم استخدام القوة في ضم الكويت⁽²⁾. وسياسة تأجيل القبول الذي يحتم التريث في هذا الخصوص، للقيام بدراسات وجمع معلومات تكون تحت نظر المجلس عند اتخاذ القرار الواجب في هذا الخصوص، وقد اتبع المجلس هذه السياسة في حالتين بارزتين تخصان عمان، وجزر القمر⁽³⁾. أما السياسة الأخيرة فتتعلق بقبول فلسطين رغم أن قبولها يخل بالشروط الواردة في المادة الأولى التي تشترط ضرورة الاستقلال⁽⁴⁾.

وفيما يتعلق بالمتغيرات التي تطرأ على العضوية في جامعة الدول العربية فإنها تنقسم إلى نوعين، الأول المتغيرات التي يمكن أنتطليها الجامعة على أعضائها وهي الحرمان من حق التصويت الذي نصت عليه المادة 2/15 من النظام الداخلي ويتعلق بالتأخر في دفع الالتزامات المالية⁽⁵⁾. أما الفصل أو الطرد فينص عليه الميثاق (لمجلس الجامعة أن يعتبر أية دولة لا تقوم بواجبات هذا الميثاق منفصلة عن الجامعة وذلك بقرار يصدره بإجماع الدول عدا الدولة المشار إليها). أما تجميد العضوية فيقع في مرتبة وسطى بين جزائي الفصل والحرمان من حقوق ومزايا العضوية فهو أخف وطأة من الأول وأشد قوة من الثانية، ويرى البعض أن تغليب التجميد بدلاً من الفصل أو الطرد يرجع إلى الطبيعة القومية الخاصة بالجامعة التي تمتاز بها عن غيرها من المنظمات بحيث يكتفى بتجميد العضوية في انتظار عودة الدولة المعنية إلى الطريق الجادة والإسهام الإيجابي في دفع العمل العربي المشترك⁽⁶⁾، مزايا العضوية.

(1) المرجع السابق، ص 277.

(2) من قرارات مجلس جامعة الدول العربية، الدورة 68، القاهرة، مارس 1993م، ص 20.

(3) أحمد أبو الوفا، جامعة الدول العربية، المرجع السابق، ص 280.

(4) المرجع السابق، ص 287.

(5) من ميثاق جامعة الدول العربية، المادة الثامنة عشرة.

(6) الأزهرى بوعوني، نظام القرارات في جامعة الدول العربية، في مسألة تعديل ميثاق جامعة الدول العربية،

تونس، منشورات كلية الحقوق والعلوم السياسي والاقتصادية، 1981م، ص 182.

أما النوع الثاني من المتغيرات الراجعة إلى الدول الأعضاء، فهي ذات طبيعة اختيارية وإرادية أي رهن بإرادة الدولة العضو، وهي الانسحاب، واستئناف العضوية، والغياب⁽¹⁾. وينص الميثاق على نوعين من الانسحاب، أحدهما الانسحاب غير الفوري حيث قرر أن لكل دولة عضو الحق في أن تتسحب من الجامعة إذا رأت هي ذلك وبشرط أن تبلغ المجلس عزمها على الانسحاب قبل تنفيذه بسنة⁽²⁾. والآخر هو الانسحاب الفوري فقد نص الميثاق عليه دون انتظار مدة سنة السابق الإشارة إليها⁽³⁾، في حالة تعديل الميثاق لا تقبل به دولة عضو ويقع استئناف العضوية إذا اتحدت أو اندمجت دولتان أو أكثر بما يترتب عليه تمثيلها بمقعد واحد في الجامعة، فإذا حدث بعد ذلك انفصال إحداها أو خروجها من الاتحاد، فإن الأمر يتطلب طلب استئناف عضويتها في الجامعة، والغياب هو اتباع سياسي الكرسي الخالي، ففي وسع الدولة أن يتغيب العضو لسبب أو لآخر⁽⁴⁾.

وبالتالي يتضح أن الميثاق لم يتضمن تحديد الشروط اللازمة لتوافرها لقبول العضوية كما أغفل بيان الأغلبية اللازمة لقبول والدولة طالبة العضوية وتحديد معيار العضوية والعروبة في الدولة المتقدمة لعضوية الجامعة وترك الأمر في ذلك كله للمجلس⁽⁵⁾. بينما مشروع الاتحاد العربي العربي عالج قبول العضوية على النحو الآتي: أن تكون دولة عربية، وأن تكون لغتها الرسمية هي اللغة العربية، وأن تقر بالتزامها بكافة أحكام ميثاق الاتحاد العربي، وأن يتم اكتسابها العضوية من جهة الاختصاص في منح العضوية وقبولها هو المجلس الاتحادي الأعلى، وأن العقوبات التي تتعرض لها أي دولة عضو تمارس الإخلال بأهداف ميثاق الاتحاد العربي ومبادئه وأحكامه واعتبر المجلس الاتحادي الأعلى أن هذا الإخلال يضر بالمصلحة العربية فللمجلس اتخاذ التدابير المناسبة وهنا تم ترك الأمر في تحديد الجزاءات للمجلس الاتحادي الأعلى ولكنه أقر عقوبة تجميد العضوية للدولة المعنية التي لم يتضمنها ميثاق جامعة الدول العربية ولكن لم يعتبر أن العقوبات تتوقف على اتخاذ جزاء تجميد العضوية بل يعتبرها من ضمن التدابير التي يمكن اتخاذ ما هو

(1) أحمد أبو الوفا، جامعة الدول العربية كمنظمة دولية إقليمية، المرجع السابق، ص 301.

(2) من ميثاق جامعة الدول العربية، المادة الثامنة عشرة، المرجع السابق.

(3) محمد طلعت الغنيمي، جامعة الدول العربية، الإسكندرية، منشأة المعارف، 1974م، ص 43.

(4) حسين البحارنة، ميثاق جامعة الدول العربية بين القطرية والقومية والتعديلات المقترحة، جامعة الدول العربية العربية الواقع والطموح، المرجع السابق، ص 116.

(5) من مشاريع وثائق الاتحاد العربي، المرجع السابق، المادة الثالثة، ص 7.

أخف منها وأشد قوة⁽¹⁾، ولكنه لم يقر ظاهرة الانسحاب باعتبار أن جامعة الدول العربية هي مؤسسة قومية الانتساب إليها بحكم الانتماء.

(1) المرجع السابق.

المطلب الثالث

من حيث البنية المؤسسية

تتكون البنية المؤسسية لجامعة الدول العربية من مجلس يتكون من ممثلي الدول المشتركة فيها⁽¹⁾، واللجان الدائمة والمتخصصة⁽²⁾، وكذلك من أمانة عامة ودائمة⁽³⁾، أما مشروع الاتحاد العربي في تحديده للهيكلية فقد انطلق مما يركز عليه بعض المفكرين في مجال تطوير ميثاق الجامعة خاصة التطوير المؤسسي وذلك بإيجاد أجهزة قادرة وفعالة على أداء المهام. هناك من يرى أن أعلى هيئة في الجامعة يجب أن يكون مؤتمر الملوك والرؤساء، وإنشاء مجالس متخصصة تنفيذية، ويقترح إقامة محكمة العدل لها اختصاص قضائي واستشاري، وإعطاء دور سياسي للأمانة العامة للجامعة⁽⁴⁾.

إن البنية المؤسسية التي يقترحها مشروع الاتحاد العربي تأتي استجابة للمحاولات العديدة التي تستهدف تعديل ميثاق جامعة الدول العربية من عام 1956 حتى الآن والتي تتجه نحو تطوير آليات العمل العربي المشترك⁽⁵⁾، والحاجة إلى ما تفرضه المعطيات الدولية من ضرورة الارتقاء بأهداف الجامعة من طور التعاون والتنسيق إلى طور التكامل وصولاً لتحقيق الوحدة العربية. فتناول مشروع الاتحاد العربي هيكلية جامعة الوحدة العربية التي تعمل على تحقيق أهدافها وحددها في المجلس الاتحادي الأعلى، والمؤتمر القومي العام، والمجلس التنفيذي الاتحادي، والمجالس التنفيذية المتخصصة، ومحكمة العدل العربية، والمصرف المركزي الاتحادي، وصندوق التنمية العربية، ومؤسسات العمل العربي المشترك وهيئاته، والأمانة العامة⁽⁶⁾.

وجاء مشروع الاتحاد العربي بجهاز إضافي هو المجلس الاتحادي الأعلى من أجل إضفاء طابع مؤسسي على آلية مؤتمرات القمة نظراً لعدم وجود نص عليها في أحكام ميثاق الجامعة

(1) من ميثاق جامعة الدول العربية، المادة الثالثة.

(2) المرجع السابق، المادة الرابعة.

(3) المرجع السابق، المادة الثانية عشرة.

(4) محمد عزيز شكري، كيفية تحديث جامعة الدول العربية، السياسة الدولية، القاهرة، مؤسسة الأهرام، العدد 41، شهر يوليو 1975م، ص 1943.

(5) جامعة الدول العربية، مشروع تعديل الميثاق، وفق الصيغة التي اعتمدها اللجنة العامة لممثلي الدول الأعضاء، القاهرة، منشورات جامعة الدول العربية، ص 191.

(6) من مشاريع وثائق الاتحاد العربي، المادة الخامسة، ص 8.

الحالي كي يصبح مجلساً يجتمع بصورة دورية وليس مجرد مؤتمر يدعى له عند الضرورة، ولقد وافق خبراء الأمانة العامة للجامعة على إنشاء المجلس الاتحادي الأعلى على أساس أن وجوده ضرورة تفرضها أهمية تأسيس نظام عربي فعال⁽¹⁾.

كما أن إنشاء المؤتمر القومي العام الذي يتألف من مندوبين يتم اختيارهم من الهيئات التشريعية لجامعة الوحدة العربية⁽²⁾، يمثل تجاوباً لأهم الانتقادات الموجهة إلى ميثاق جامعة الدول العربية التي تؤكد ضرورة تطويره بما يمكنه من أن يستوعب خلق مجالس شعبية بوصفها جهازاً فعالاً من ضمن أجهزة الجامعة العربية بحيث يدعم عملية التفاعل والترابط بين الشعب العربي الواحد⁽³⁾. كما أن تأسيس المجلس التنفيذي الاتحادي يجسد السلطة التنفيذية ويؤكد على إنشاء محكمة عدل عربية وهي التي نص الميثاق الحالي في المادة التاسعة عشر على جواز إنشائها بعد التعديل.

ولأهمية المجالس المتخصصة التي تمكن جامعة الوحدة العربية من تأدية وظائفها وتحقيق أهدافها، ونظراً لأن لعصر الذي نعيشه يغلب عليه طابع التخصص المهني والوظيفي والإداري، فالثورة التقنية في مجالات المواصلات والاتصالات والمعلومات تتطلب وجود مجالس متخصصة على مستوى رفيع حتى يمكن مواكبة التغيرات في الظروف البيئية المحيطة بالوطن العربي. قد أفراد مشروع الاتحاد العربي لتأسيس المجالس المتخصصة⁽⁴⁾ حيزاً كبيراً من المادة الثامنة عشرة حتى السابعة والعشرين بالإضافة إلى ذلك فإن مشروع الاتحاد العربي يحدد أكثر دقة وتفصيلاً المهام المختلفة للمجالس والأجهزة المقترحة لجامعة الدول العربية غير ما تعيشه الآن جامعة الدول العربية التي كلما عرضت عليها مشكلة وهي غير قادرة بحكم ميثاقها على التصدي لها كانت تؤلف منظمة متخصصة لها وهي تتوهم أن هذا الأسلوب وحده هو الذي يفضي إلى معالجة المشكلة حتى أصبحت تحت الجامعة العربية وحولها العديد من المنظمات العربية المتخصصة والمستقلة، ذات مسؤوليات مختلفة واختصاصات متعددة بالإضافة إلى التداخل والازدواج في اختصاصات هذه المنظمات فيما بينها⁽⁵⁾.

(1) أحمد أبو الوفا، جامعة الدول العربية، المرجع السابق، ص 96.

(2) من مشاريع وثائق الاتحاد العربي، المرجع السابق، المادة الثامنة، ص 10.

(3) مصطفى عبد الله خسيم، محمد زاهي المغيربي، المنظور الليبي لتعديل ميثاق جامعة الدول العربية، المرجع السابق، ص 98.

(4) المرجع السابق، ص 114.

(5) أحمد الشقيري، الجامعة العربية، المرجع السابق، ص 295.

والجدول رقم (4) يوضح مقارنة بين الهيكلية الحالية لجامعة الدول العربية وبين الهيكلية التي يقترحها مشروع الاتحاد العربي⁽¹⁾.

جدول رقم (4)

مقارنة بين الهيكلية الحالية للجامعة العربية وبين الهيكلية التي يقترحها المشروع الليبي

هيكلية ميثاق جامعة الدول العربية	هيكلية المشروع الليبي
أولاً: مجلس الجامعة	أولاً: المجلس الاتحاد الأعلى
ثانياً: مجلس الجامعة	ثانياً: المؤتمر القومي العام
(1) اللجنة السياسية (مستوى وزراء الخارجية)	
(2) اللجنة الثقافية الدائمة	
(3) اللجنة الدائمة للمواصلات	
(4) اللجنة الاجتماعية الدائمة	
(5) اللجنة القانونية الدائمة	
(6) اللجنة العسكرية الدائمة	
(7) لجنة خبراء البترول العرب	
(8) اللجنة الدائمة للإعلام العربي	
(9) اللجنة الصحية الدائمة	
(10) اللجنة الدائمة لحقوق الإنسان	
ثالثاً: المجلس الاقتصادي	ثالثاً: المجلس التنفيذي والاتحادي والمجالس التنفيذية المتخصصة
رابعاً: مجلس الدفاع المشترك	رابعاً: محكمة العدل العربية
خامساً: الأمانة العامة	خامساً: المصرف المركزي الاتحادي
	سادساً: صندوق التنمية العربية
	سابعاً: مؤسسات وهيئات العمل العربي المشترك
	ثامناً: الأمانة العامة

(1) مصطفى عبد الله خشيم، محمد زاهي المغربي، المنظور الليبي، المرجع السابق، ص 106.

ويمكن إبراز أهم التحولات التي أحدثها مشروع الاتحاد العربي في إطار الهيكلية حيث إن ميثاق الجامعة العربية تناول هيكلية الجامعة في ثلاث مواد فقط وهي (3، 4، 12) فإن مشروع الاتحاد العربي خصص ثلاثين مادة من المادة الخامسة حتى المادة الرابعة والثلاثين لهيكلية جامعة الوحدة العربية وأنشطتها إضافة إلى أن هذه الهيكلية جاءت للارتقاء بالعمل العربي المشترك وضبطه من الناحية القانونية والتنظيمية وتحديد الاختصاصات والمسؤوليات وتأتي الهيكلية التي يقترحها مشروع الاتحاد العربي على أسس جديدة تكفل الفعالية والقدرة على التحرك بما يخدم تنمية القدرة الذاتية ويؤول إلى تحقيق التكامل، ويمكن اعتبارها تغييراً شاملاً وجذرياً في هيكلية جامعة الدول العربية التي يتضمنها الميثاق الحالي بهدف زيادة فاعليتها وإبراز دورها الإيجابي في إطار العمل العربي المشترك.

المبحث الثاني

الإشكاليات التي تواجه المنظور الليبي

من خلال جامعة الدول العربية

المطلب الأول

الإشكاليات السياسية والإيديولوجية

تكتنف النظام العربي العديد من التناقضات ذات الطبيعة السياسية الإيديولوجية والتي تفرض وجودها وتفرز تياراتها ولها أبعادها ومدلولاتها السياسية. كما أنه أوقع نفسه في شرك نصبها له الآخرون بوعي ونصبها لنفسه بغير وعي، وهي تناقضات لا يظهر لها حل في المدى المنظور فهناك الجدل بين العروبة والإسلام⁽¹⁾، وأن استمرارية هذا الجدل قد يفضي إلى إضعاف أي مشروع قومي وحدوي بالترويج لأطروحة سياسية مفادها إذابة النظام العربي الإقليمي في نظام أوسع ذي طابع إسلامي حيث انتشر العديد من الأحزاب والمنظمات الإسلامية التي ترفض الهوية القومية وتحركها قوى إقليمية وعالمية وتغذيها وتقودها أنظمة عربية. كما أن النظام الإقليمي العربي يعاني من تناقض الوطنية والقومية وهو تعبير عن جدلية بين تيارين يوجدان ويتفاعلان في محيط العمل العربي، أحدهما تيار قومي وحدوي يسعى إلى مزيد من التنسيق والتكامل بين البلاد العربية وصولاً إلى شكل من أشكال الوحدة، وثانيهما تيار قطري يكرس التجزئة في كل بلد عربي ويسعى إلى إقامة علاقة مع البلاد العربية الأخرى على أساس من القانون الدولي⁽²⁾ بين (دول ذات سيادة). ويوجد هذان التياران في كل نشاط عربي ويظهران بشكل واضح أحياناً وبأشكال مستترة خفية. وفي كثير من الأحيان ينتصر أحدهما، ويتوارى أحياناً أخرى، لكنهما في كل الأحيان يوجدان ويتفاعلان ويتصارعان بحيث أصبح ذلك إحدى سمات النظام الإقليمي العربي⁽³⁾.

(1) محمد حسنين هيكل، العرب على أعتاب القرن الواحد والعشرين، بيروت، المستقبل العربي، عدد 190، شهر 12، 1994م، ص 19.

(2) علي الدين هلال، ميثاق الجامعة العربية بين القطرية والقومية، المرجع السابق، ص 77.

(3) المرجع السابق، ص 77.

وتجد القومية سندها في وجود الأمة العربية الواحدة بمقوماتها المختلفة وفي تحديات النمو والتقدم والتنمية الشاملة وضرورة التكامل العربي وفي التحدي لأطروحة تمزيق الوطن العربي، وفي طبيعة العصر الذي لا يوفر الأمن والتنمية والاستقلال للكيانات الشظايا التي لا تملك مقومات الوجود والتطور المستقل، ومن ثم فإن التكامل والتوحد هما طريق حماية الوجود العربي وتعزيز الأمن القومي والتنمية العربية الشاملة. وتجد القطرية مصادر قوتها في منابع متعددة منها رغبة النخب الحاكمة في الاستمتاع بالسيادة والاستئثار بسلطة الدولة، وتوظيف الثروات لتحقيق مصالحها والتنافس على النفوذ والسلطات. وتحظى هذه القوى بدعم من القوى الخارجية التي غرست بذور الخلاف في النظام العربي وأوجدت مصادر للنزاع⁽¹⁾.

إن الدولة القطرية وآلية العمل السياسي والاقتصادي والثقافي القطري والتجزئة "تقرز آلية قطرية أو جدلية إقليمية لأنها تعني حدود معينة تتفاعل ضمنها دولة معينة مع مجتمع خاص تفصله هذه الحدود عن الخارج وتوجه نظره إلى الداخل، هذا التفاعل يفرز ليس فقط تلك الآلية بل يؤدي مع الوقت إلى ظهور هوية قومية خاصة تعبر عنها هذه الدولة"⁽²⁾. وفضلاً عن ذلك، هناك مصدر آخر مهم يتمثل في قومية الطرح من منطلق قطري⁽³⁾، فلقد نما خلال عقود الاستقلال السياسي في أغلب الأقطار العربية نفس قطري ينطلق في طرحه للتكامل والاندماج العربي من زاوية تغليب القطر أو الإقليم الذي ينتمي إليه على المصلحة القومية. وأن هذا التيار لا يقتصر على الفئات الحاكمة فقط بل أصبح يتزايد مع مرور الزمن حتى أصبح يشمل البيروقراطيين والتكنوقراطيين بل حتى المثقفين. ويكمن خطر هذا التيار الفكري قومي الطرح إقليمي المنطلق في تشويبه لمصادقية الفكر القومي الراهن الأمر الذي جعل الشك في دوافع الطرح القومي لدى الرأي العام العربي⁽⁴⁾. ولا شك أن القطرية أدت إلى بروز التزمت السيادي الذي يعرقل عملية التكامل.

كما أن أفكار منطلق المدرسة الوظيفية والوظيفية الجديدة لتحقيق التكامل يتسم بالتطورية والتدرج بمعنى أن الخطوة الأولى في العملية التكاملية تكون بإقامة المؤسسات المتخصصة في مجالات لا تثير الحساسيات السيادية، وأن يكون الاعتبار الغالب في نشاطها هو المصالح المتبادلة، وأن تخرج القرارات المتعلقة بها من أيدي رجال السياسة إلى أيدي الفنيين

(1) المرجع السابق، ص 78.

(2) ناجي علوش، الوحدة العربية المشكلات والعوائق، الرباط، منشورات المجلس القومي للثقافة العربية، 1991م، ص 63.

(3) علي الدين هلال، ميثاق الجامعة العربية بين القطرية والقومية، المرجع السابق، ص 78.

(4) علي خليفة الكواري، مداخل، ندوة جامعة الدول العربية الواقع والطموح، المرجع السابق، ص 105.

والاختصاصيين، وأن نجاح هذه المؤسسات واتساع نطاق عملها سوف يقربها تدريجياً من التكامل في المسائل السياسية والعسكرية⁽¹⁾. ومن ثم فإن العملية التكاملية وفقاً لهذا التصور تأخذ شكلاً متوالياً يبدأ بالتكامل الفني والاقتصادي وينتهي بالتكامل السياسي والأمني نتيجة توسيع نطاق العملية التكاملية. كما أن من شأن هذه العملية خلق نخبة سياسية إقليمية ذات ولاء إقليمي تكون بمثابة قوة دافعة للعملية التكاملية والانتقال التدريجي ببؤرة الولاء من الدولة إلى الإقليم⁽²⁾.

ولكن ضرورة المحافظة على السيادة القطرية في النظام العربي تتسم بتسييس القضايا الاقتصادية والاجتماعية، وبأولوية الاعتبارات السياسية عند تحديد الاختيارات الفنية والاقتصادية، ففي كثير من الأحيان تخضع القضايا الاقتصادية أساساً للاعتبارات السياسية التي عادة ما ترتبط بشخص واحد أو مجموعة محدودة من الأفراد. وفي غياب الديمقراطية وضعف الاتحادات المهنية تبقى الحقيقة الكبرى هي الحافطة على سلطة الدولة. ومن الصعب للغاية تصور قيام علاقات تكاملية فنية اقتصادية خارج القيود السياسية التي تضعها الدولة القطرية في غياب الإرادة السياسية الفاعلة وغياب الاختيار السياسي القومي بين النخب الحاكمة في أغلب البلدان العربية⁽³⁾، وانعدام الالتزام السياسي بقضية التكامل بوصفها عملية سياسية بالأساس تبدأ بتحدي مفهوم السيادة وتقديم كيانات جديدة تفوق سلطة الدول⁽⁴⁾.

ويوجد تناقض بين الأصالة والحداثة وكذلك بين الحاضر والماضي في النظام السياسي العربي، وقد أفضى ذلك إلى تجاهل أن من يمتلك قاعدة الأصالة ستكون له بواعث تمكنه من التوجه نحو الحداثة، والأمة العربية مؤسس نشط في البنيان العالمي للحضارة الإنسانية وأن هذا التناقض يقود إلى تناقض من نوع آخر وهو تناقض بين الحاضر والماضي وكذلك أصبح هناك استمرار في إعادة ترتيب التاريخ وكتابه بحيث يجعل ما وقع بالأمس مبرراً لما يجري في هذه اللحظة وما يتداعى بعدها. وهذا خطر يسلب الأمم تراكم تجاربها ويحصرها في تراكم أخطائها ويعرقل الإبداع وعمليات النهوض القومي والتفكير في البحث لإيجاد خطوات جادة لاستنهاض الأمة وبعثها نم جديد موحدة قادرة على فرض وجودها ومواجهة الأخطار والتحديات التي تحد من تطلعاتها ومستقبلها. ووصل التناقض إلى أن الأنظمة السياسية أصبحت مولعة بالبحث عما يفرقها

(1) علي الدين هلال، ميثاق الجامعة العربية بين القطرية والقومية، المرجع السابق، ص 90.

(2) المرجع السابق.

(3) المرجع السابق، ص 91.

(4) محمد السيد سليم، تعقيب، ميثاق الجامعة العربية بين القطرية والقومية، تحرير (علي الدين هلال)، الجامعة العربية، المرجع السابق، ص 97.

أكثر من بحثها عما يجمعها من خلال تعميق التجزئة وإبراز مزيد من التناقضات بما فيها تناقض بين الدين والعلم لإعاقة التفكير والتأمل والاجتهاد وإطالة عمر التخلف⁽¹⁾. لا شك أن هذه التناقضات تعرقل أي مشروع علمي وتدخله في إطار العيشية التي لا مخرج منها غير مستفيدين من تجارب الآخرين في إمكانية توليف أية قضايا وإيجاد توليفة جديدة تشكل قوة دفع إلى التقدم ورصيداً فكرياً لا أداة للعرقلة.

وثمة إشكالية أخرى تواجه مشروع الاتحاد العربي هو التباين الذي يعيشه النظام العربي، فمن جهة توجد المجموعة الثورية التي تستهدف تغيير الواقع العربي بغية تطويره، ومن جهة أخرى توجد مجموعة محافظة هدفها الحفاظ على الواقع بكل مكوناته والمجموعة الواقعية أو ما يعرف أخيراً بالواقعية المفرطة التي نشأت بفعل عوامل متعددة ومتشعبة فضلاً عن أنها تسربت في وقت ضعف القومية العربية الأمر الذي جعلها بالفعل نقيضاً لها وعاملاً من أهم عوامل مضاعفة انتكاساتها. ولقد استند أنصار المذهب الواقعي المفرط إلى أن أصحاب الفكر القومي الحالم تسبب في هزيمة طاحنة وأزمة اقتصادية وخلافات عربية شديدة واستندوا أيضاً إلى أن دعاة الفكر القومي تسببوا في خلق حالة عدااء مع الولايات المتحدة الأمريكية وهي الدولة الأقوى والأعظم، وأنها اضطرت تحت هجوم القوميين العرب إلى مساندة إسرائيل ضد مصالح العرب، كما استندوا إلى أن الوحدة العربية هدف مستحيل التحقيق والمصاعب دونه بالغة والأخطار مدمرة، وأن القوى الكبرى لن تسمح به⁽²⁾. والواقعية هنا من وجهة نظرنا لا تعني من يريدون دراسة الواقع وفهمه واستيعاب حقائقه لكي يتم الانطلاق منه نحو التطور، بل هي براغماتية لا يحكمها فكر أو عقيدة أو قيم وإنما تبحث عن المكاسب السريعة دون أي قيد. وبذلك تكون البراغماتية المفرطة دافعاً إلى السكوت على مزيد من الانقضاظ على حقوق العرب أقطاراً، وأمة. وأصبح الدفاع عن كل الحقوق العربية والمطالبة بالوحدة وبناء الدولة القومية تطرفاً وتشدداً، والتنازل عن معظم الحق صار اعتدالاً. وأصبحت الدعوة إلى تنمية عربية شاملة هي دعوة لسرقة ثروات الأغنياء، والمناداة بتوحيد الجبهات العسكرية تدخل في الشؤون الداخلية لدول مستقلة⁽³⁾.

واختلفت دوافع قيام التجمعات الثلاثة ودافع الدول الأعضاء فيها. فمجلس التعاون الخليجي نشأ لمواجهة القضايا الأمنية التي أثارها اندلاع الثورة الإيرانية، ثم نشوب الحرب العراقية الإيرانية وتحملت السعودية لقيامها لأنها وجدت في الظروف القائمة آنذاك جواً مواتياً لدعم نفوذها الإقليمي

(1) محمد حسنين هيكل، العرب على أعتاب القرن الواحد والعشرين، المرجع السابق، ص 20.

(2) جميل مطر، علي الدين هلال، النظام الإقليمي العربي، المرجع السابق، ص 252.

(3) المرجع السابق، ص 252.

بعد انشغال كل من العراق وإيران في الحرب، وشجعت الولايات المتحدة الأمريكية على قيام لدعم مكانة القوى المحافظة في الوطن العربي، وخلق شروط أفضل للتحركات الاستراتيجية والأمنية لتحقيق مصالحها في المنطقة⁽¹⁾. أما اتحاد المغرب العربي فقد نشأ أساساً لدعم المركز التفاوضي في مواجهة السوق الأوروبية الواحدة⁽²⁾، كما أن مجلس التعاون العربي نشأ رد فعل لتكوين المجلسين الآخرين. وتفاوتت دوافع أطرافه فهو بالنسبة إلى العراق كان يعني مزيداً من العزلة للنظام السوري، واحتياطياً استراتيجياً لمواجهة إيران إقليمياً، وكان بالنسبة لمصر يعني وسيلة لإنهاء العزلة العربية وجسراً تعبر من فوقه إلى جامعة الدول العربية، وفرصة لاختبار قدرتها على قيادة الحركة العربية دون التخلي عن اتفاقيات كامب ديفيد⁽³⁾.

ومن الملاحظ أن التكتلات العربية مدفوعة بدوافع سياسية ولم تقم على أساس وظيفي وغير مدفوعة بدوافع اقتصادية أو فنية بل بعض هذه التكتلات يمثل أنساقاً مغلقة على نفسها، بمعنى لم تبدأ بانتهاج سياسة تكاملية على أسس وظيفية. فالوظيفية لا تعني بالضرورة تجزئة النظام العربي وإنما هي إعادة ترتيب الأولويات بالتركيز على التعاون الفني وصولاً إلى آليات التكامل التي تضمن تحقيق الوحدة العربية. وأخيراً إذا فحصنا الأبنية المؤسسية لهذه التجمعات فلا نجد في أي منها أثراً لنقلة كيفية مختلفة عن البناء المؤسسي لجامعة الدول العربية، حيث لا تحظى أي من مؤسساتها بسلطة فعلية تمكنها من فرض إرادتها على الدول الأعضاء، ولا وجود لسلطات تشريعية أو قضائية ولا دور للمنظمات غير الحكومية، وللمؤسسات والهيئات الجماهيرية⁽⁴⁾.

وبالتالي هناك تحالف بين التيار المحافظ والتيار الواقعي البراغماتي لمواجهة مشروع الاتحاد العربي لأنه يستهدف استنهاض العمل القومي وبعث صحوة عربية مما يؤدي إلى إحداث تغييرات جذرية في النظام العربي تؤثر في مصالحهما ونفوذهما. ولا شك أن مواجهة هذا التحالف للمشروع قد لا يكون بطرق مباشرة ولكن بطرق إجرائية تعطله بتشكيل العديد من اللجان لدراسته والمواءمة بينه وبين العديد من المشروعات الأخرى حتى يتم تدجينه واستيعابه وحتى لا تكون له القدرة والتأثير في إحداث اختلال في توازن القوى في النظام العربي، وذلك في الوقت الذي تشهد هذه الرحلة تنافساً على الدور القيادي بين القوى المحافظة والواقعية. وعلى الرغم من التعارض بين

(1) حسن نافعة، تجربة التكامل والوحدة الأوروبية، هل هي قابلة للتطبيق في الواقع العربي، مالطا، مجلة المستقبل للعالم الإسلامي، السنة الثالثة، العدد 10، 11، ربيع 1993م، ص208.

(2) المرجع السابق، ص209.

(3) المرجع السابق.

(4) المرجع السابق، ص209.

القوى المحافظة والواقعية لأسباب مصلحة إقليمية ودولية، فإن قاسمهما المشترك هو مواجهة التيار القومي من خلال عرقلة برامج العمل العربي المشترك ووضع قيود على عمليات التكامل، وتزداد كثافة المواجهة خصوصاً في مواجهة مشروع الاتحاد العربي خوفاً من الإيديولوجية الثورة التي يعتنقها النظام السياسي الليبي الذي يقدم مشروع الاتحاد العربي، وذلك لمضامينها السياسية والاقتصادية والاجتماعية⁽¹⁾. وترى تلك القوى في مضامين المشروع مخاطر تهديد الإيديولوجيات التي تركز عليها الأنظمة السياسية العربية بما يمثلها من أبعاد قومية وحضارية وإنسانية قادرة على دفع العمل العربي المشترك قفزات نوعية وبناء نظام عربي فعال وفاعل في مواجهة التحديات. كما تعتبر الأنظمة العربية المحافظة أن مشروع الاتحاد العربي هو مدخل لتسريب الأطروحات الثورية التي تستهدف تدمير الدولة القطرية وبناء مؤسسات قومية تستجيب لتطلعات النظام الثوري في الجماهيرية وإشاعة الثقافة الجماهيرية التي لا تسمح الأنظمة السياسية العربية بانتشارها لإدراكها أنها تشكل خطورة بالغة على مبادئها ومعتقداتها السياسية الأمر الذي قد يؤدي إلى تنمية الوعي القومي وما يسببه من كشف لممارسات الأنظمة العربية القطرية وارتباطها بالقوى الخارجية، وتكريس التبعية والارتباط بمنظمات إقليمية ودولية بديلة عن النظام العربي مثل النظام الشرق أوسطية وغيرها من المشروعات الأخرى ودورها في تهميش الثوابت وقلب الأولويات⁽²⁾، إضافة إلى انتهاج سياسة التكتل الجهوي، كل هذا أثر في النظام الإقليمي العربي بشكل سلبي وقوي، ودعم السياسات القطرية من أجل خنق القضايا القومية ومن يمثلها من كتاب وسياسيين وأحزاب ومنظمات، كما أنه أكثر قدرة على ترسيخ الانكسار القومي⁽³⁾.

(1) مصطفى خشيم، محمد زاهي المغربي، المنظور الليبي لتعديل ميثاق جامعة الدول العربية، المرجع السابق، ص118.

(2) نيفين عبد الخالق مصطفى، المشروع الشرق أوسطي والمستقبل العربي، بيروت، المستقبل العربي، عدد 193، شهر الربيع 1995م.

(3) جميل مطر، علي الدين هلال، النظام الإقليمي العربي، المرجع السابق، ص259.

المطلب الثاني

الإشكاليات الإجرائية والفنية

برزت العديد من الإشكاليات الإجرائية والفنية أثناء طرح مشروع الاتحاد العربي عبر الجامعة العربية التي يمكن استنباطها من خلال التساؤلات التي أثارت بشأنه "هل مشروع الاتحاد العربي بديل لما هو قائم وهو جامعة الدول العربية أم هو رديف لها؟"⁽¹⁾. كما أن الإطار أو الوضع القانوني للمشروع تقوم حوله جدلية هل هو "سيقوم مؤسسة عربية مستقلة عن جامعة الدول العربية أم أنه يهدف إلى تعديل ميثاق الجامعة؟"⁽²⁾ وخاصة أن ميثاق جامعة الدول العربية يفسح المجال أمام الدول الأعضاء لتعديله بهدف جعل الروابط بين دول الجامعة أمتن وأوثق وذلك بموجب المادتين التاسعة والتاسعة عشرة. ومن ناحية مقصد مشروع الاتحاد العربي، فقد لوحظت إشكالية التشابه بينه وبين ميثاق الشرف للأمن والتعاون العربي، وكذلك آلية جامعة الدول العربية للوقاية من النزاعات وإدارتها وتسويتها، "فإنه لا يختلف من حيث الرغبة في اقتراحه"⁽³⁾، عن المشروعين. ومن حيث الأهداف والمبادئ، فإن ما تضمنه المشروع "ليس بديلاً لتلك الواردة في ميثاق الجامعة ومعاهدات واتفاقيات إنشاء منظمات العمل العربي المشترك ومؤسساته"⁽⁴⁾.

ومن خلال استعراض هذه التساؤلات برزت الإشكالية القانونية إذ إن جانباً كبيراً من الوحدة الدستورية التي يستهدفها المشروع يمس بسيادة الدول الأعضاء فميثاق جامعة الوحدة العربية يؤكد أن تكون قرارات المجلس الاتحادي الأعلى ملزمة للدول الأعضاء وتتمتع بالأسبقية في التنفيذ على غيرها⁽⁵⁾، وهو الأمر الذي يجعل من هذا يتعارض مع ما تفرضه النظم السياسية للدول العربية. ومما استدعت حقيقة كون علاقة مشروع الاتحاد العربي بجامعة الدول العربية، من الوجه القانوني،

(1) المندوبية الدائمة لسلطنة عمان بالجامعة، مذكرة حول مشروع الاتحاد العربي، موجهة إلى الأمانة العامة للجامعة بتاريخ 1997/1/16، ص1.

(2) المندوبية الدائمة لدولة قطر بالجامعة، ملاحظات دولة قطر حول مشروع الاتحاد العربي، موجهة إلى الأمانة العامة للجامعة بتاريخ 1997/10/26، ص2.

(3) المندوبية الدائمة للمملكة المغربية، ملاحظات المملكة المغربية على مشروع الاتحاد، إلى الأمانة العامة للجامعة، بتاريخ 1997/7/16، ص1.

(4) المندوبية الدائمة للمملكة المغربية، ملاحظات المملكة المغربية على مشروع الاتحاد، إلى الأمانة العامة للجامعة، بتاريخ 1997/7/16، ص1.

(5) المندوبية الدائمة لدولة قطر، ملاحظات دولة قطر حول مشروع الاتحاد العربي، المرجع السابق، ص20.

علاقة معقدة⁽¹⁾ لم يعثر لها على اتفاق أو حسم نهائي وأن تتوصل اللجنة المتخصصة في اجتماعها الرابع بتاريخ 1997/12/22 إلى توصية مفادها ضرورة إعداد دراسة مقارنة تكاملية بين الوثائق المؤسسة لمنظومة جامعة الدول العربية خاصة ميثاقها ومعاهدة الدفاع المشترك، والتعاون الاقتصادي ومواثيق ودساتير المنظمات المتخصصة والمجالس الوزارية ومشروع الاتحاد العربي⁽²⁾. ونتيجة لذلك أثارت مسائل الدمج بين المتشابه منها والاقتباس من المشروع إلى الوثائق التأسيسية لمنظومة الجامعة وكيفية الاقتباس وما هي الجهات التي ستتولى تبني المقترحات وتقنينها؟⁽³⁾ وجرى جدل في مسائل قانونية ولم يتم الاتفاق بشأنها، وكانت الجماهيرية ترى في هذا الأسلوب عملية إجهاض للمشروع بحجة الدراسة وبقصد تفتيته وتجزئته بوصفه منظومة متكاملة تتجاوز ما يراد مقارنته به⁽⁴⁾.

كما أن دراسة هذه المسائل تعني بداهة إخراج المشروع من الجامعة وإعادة عرضه على ذوي الاختصاص من جديد. النتيجة التي سيؤول إليها الدخول في دوامة التصارع مع السيادة المتعددة للدول حساسيتها المفرطة تجاه السيادة والأمن. علاوة على ذلك فإن هذه الإشكاليات تحتاج إلى قرارات سيادية لا يمكن أن يتم تجاوزها إلا بقرارات حاسمة من الدول أو بقرار قمة لإياد مخرج منها. ثم إن دوامة الجدل والخلاف والاحتجاجات القانونية سوف تستغرق زمناً ليس بالقصير وفضلاً عن ذلك، فإن مثل هذا العلاج سيتربط عليه تشكيل لجان وفرق متخصصة، تتطلب موارد مالية لتمويله "وميزانية الجامعة قد لا ستسمح بالأعباء الجديدة من الإنفاق"⁽⁵⁾، واللجنة المتخصصة توصي بضرورة اعتماد موازنة مالية للإنفاق على هذه الدراسات من خارج ميزانية أمانة الجامعة⁽⁶⁾، وهذه قضية فيها إشكالية مالية.

ووقعت إشكالية فنية نتيجة اقتراح اللجنة المتخصصة المكلفة بدراسة مشروع الاتحاد العربي التي رأت ألا تتم دراسة المشروع بشكل مستقل وبمعزل عن نتائج الدراسة المقارنة مع مواثيق الجامعة ومنظماتها المتخصصة وأن يتم التركيز على المشروعات الثلاثة المقدمة إلى مجلس

(1) من محضر اللجنة المتخصصة السادس، بتاريخ 10 أغسطس 1998، ص2.

(2) المرجع السابق.

(3) المرجع السابق.

(4) من محضر اجتماع اللجنة المتخصصة الثالث، بتاريخ 1997/8/13، ص3.

(5) من تقرير اللجنة المتخصصة المكلفة بدراسة مشروع الاتحاد العربي عن أعمال اجتماعها الثاني، المرجع السابق، ص4.

(6) من مذكرة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية يعممه على جميع المندوبيات بتاريخ 1997/9/29، ص3.

الجامعة. وهي محكمة العدل العربية وميثاق الشرف للأمن والتعاون العربي وآلية الجامعة للوقاية من المنازعات⁽¹⁾. وكانت هذه المنهجية تتعارض مع المنهجية المقترحة من الجماهيرية التي ترى أن الكيفية العملية والعلمية لدراسة مشروع الاتحاد العربي هي دراسته بشكل متكامل ومستقل ومنفصل عن غيره من المشروعات، وعدم ربطه بموضوع تعديل ميثاق الجامعة⁽²⁾، لأن عملية الربط هذا تدخله من جديد في الإشكالية المنهجية التي تواجه تعديل الميثاق والتي تدور حول وجهتي نظر أحدهما ترى ضرورة النظر فيه بشكل جذري وصياغة ميثاق جديد والأخرى ترى التعديل بإضافة ملاحق مع الحفاظ على الميثاق الأصلي⁽³⁾. وكانت الجماهيرية تخشى من أن المنهجية التي أخذت بها اللجنة المتخصصة قد تقضي إلى إعادة عرض المشروع على القمة العربية من جديد عندما تعقد، وعندها سيكون الغرض من إعادة عرضه ليس من أجل اتخاذ قرار بشأنه، إنما لتحديد المنهجية الملائمة لدراسته. ومما لا ريب فيه أن ترجيح اللجنة المتخصصة سيتجاوب مع الرأي السائد في أجواء مجلس الجامعة، فمثل هذه الخطوة فرصة لتعليق دراسته وذريعة لتجاوز عجز الجامعة عن اتخاذ قرارات مصيرية وحيوية في تفعيل النظام العربي الإقليمي.

ومن المؤكد أن معالجة الإشكاليات السابقة وخاصة من حيث الزمن الذي ستأخذه علاوة على أن الفترة التي أخذها المشروع في إطار الجامعة تعتبر في إطار الملغاة حيث إنه حسب اتجاهات اللجنة المتخصصة سيعود من جديد إلى الدول لأنه يحتاج إلى قرارات سيادية وأن هذه العمليات تحتاج إلى متسع من الوقت لا يستجيب لعامل الاستعجال الذي له ارتباط بقرار مؤتمر القمة في عام 1996 على⁽⁴⁾ "إحالة اقتراح الجماهيرية العربية الليبية الخاص بمشروع الاتحاد العربي إلى مجلس الجامعة العربية لدراسته وعرضه على مؤتمر القمة القادم". ويفهم من خلال هذا النص أن اتخاذ قرار بشأن مشروع كان يجب أن يتخذ قبل نهاية سنة على مروره لأن قمة 1996 حددت انعقاد القمة القادمة سنة 1997 بدمشق، ولكن ما حصل غير ذلك إذ برزت إشكاليات إجرائية وقانونية وفنية تسببت في توقف دراسته، كما أن إزالة عوامل التوقف تحتاج إلى قرارات سيادية وهذا سيأخذ فترة زمنية إضافية إلى ما ستحتاجه الدراسة المستقبلية من استغراق زمني إضافي. كما أنه من الصعوبة بمكان أن يتوقع المرء ما سيكون عليه حال السياسة العربية والبيئة

(1) من محضر اجتماع اللجنة المتخصصة في اجتماعها الرابع، المرجع السابق، ص4.

(2) من رسالة أمين اللجنة الشعبية العامة للوحدة، إلى أمين عام الجامعة، بتاريخ 1998/2/9، ص2.

(3) مصطفى عبد الله خشيم، محمد زاهي المغربي، المنظور الليبي لتعديل ميثاق جامعة الدول العربية، المرجع السابق، ص102.

(4) من قرارات مؤتمر القمة العربي، القاهرة، من 21-23 يونيو 1996، ص11.

الدولية وكيف ستؤثران على المواقف العربية من مشروع يتصدى إلى واقع النظام العربي من منطلق جديد بآليات فاعلة ويرمي إلى أن تكون الأمة العربية متأهبة إلى مواجهة عالم يعيش مرحلة انتقال وتحولات جذرية وخطيرة.

المطلب الثالث

الإشكاليات المؤسسية

بنتبع عمليات عرض مشروع الاتحاد العربي ودراسته بعد إقرار دراسته من قبل مؤتمر القمة بالقاهرة 1996 تتضح لنا الإشكاليات التي واجهته في إطار المؤسساتية، وتتمحور هذه الإشكاليات حول موقف الدول العربية وهي صاحبة القرار النهائي في أي مشروع يعرض على مجلس الجامعة العربية. وتكمن هذه الإشكاليات في أن اللجنة المتخصصة وفريق العمل فقداً مصدرًا أساسياً مهماً لدراسة مشروع الاتحاد العربي حيث لم تتلق الأمانة العامة ملاحظات حول المشروع إلا من (سلطنة عمان، وقطر، والسودان، والمغرب، والسعودية، ولبنان، وتونس، ومصر، والكويت، والأردن، واليمن)⁽¹⁾. كما أن أغلب الردود التي تلقتها الأمانة العامة من الدول الأعضاء لا تتضمن ملاحظات جوهرية وواضحة بالقدر الذي تتمكن اللجنة من إنجاز مهمتها بوضع المشروع في صيغته النهائية⁽²⁾. فقد جاءت بعض الردود منطوية على رفض مبطن للمشروع⁽³⁾ أن مشروع الاتحاد العربي هو اقتراح لتعديل ميثاق الجامعة العربية⁽⁴⁾، وهذا يعني أن يدرس شأنه شأن آراء الدول الأعضاء ومقترحاتها حول تعديل الميثاق في إطار لجنة تعديل الميثاق. وكان الرأي عند بعض الدول غير محدد وتناول العموميات. ومع أنه يصف المشروع بأنه مميز ومتكامل ومهم ولكن لا مفر من دراسته دراسة جيدة وعندئذ يمكن تقديم الملاحظات بشأنه⁽⁴⁾. وحسبت بعض الدول العربية أن من الأجدى أن يرتبط المشروع بغيره من المشروعات المعروضة بالجامعة وألا يكون بديلاً عن الجامعة⁽⁵⁾.

والملاحظ أن الإجراءات المؤسساتية لكل طرف قد أثرت في المدة الزمنية للرد على المشروع، ففي الوقت الذي استلمت جامعة الدول العربية الموقف العاني في 1997/1/26، أرسلت اليمن ردها بعد ثلاثة أشهر، والأكثر من هذا كله، أن العقوبات المؤسساتية كانت من الشدة بحيث ارتأت تسع دول الاكتفاء بالإفصاح عن مواقفها شفاهة. وهذا يعني أن ردود الدول العربية مواقفها

(1) من محضر اجتماع اللجنة المتخصصة رقم (6) لسنة 1998، بتاريخ 10 أغسطس، ص3.

(2) المرجع السابق.

(3) من مذكرة المملكة العربية السعودية بشأن الاتحاد العربي ذات رقم 3/4689 بتاريخ 1998/12/16.

(4) من مذكرة الكويت بشأن مشروع الاتحاد العربي بتاريخ 1998/2/29.

(5) من مذكرة جمهورية مصر العربية بشأن الاتحاد العربي، بتاريخ 1998/11/7.

من المشروع لم تكتمل ولا تعكس رغبة هذه الدول وإرادتها في تأييده، علماً أن مواقف الدول هي حجر الأساس في إقراره. ولكن لا توجد سلطة إلزامية قادرة على إلزام الدول العربية في إطار النظام العربي بتحديد موقفها. ولما كان إقراره، حتى يصبح نافذاً، يحتاج إلى إجماع فإن هذا يعني أن الأمور تزداد تعقيداً.

فإذا كانت الدول لم تدرسه وتتحمس له فكيف يمكن أن يصل إلى جامعة الدول العربية لإقراره. ثم أن صاحب الدراسة هو صاحب القرار وهو بدون منازع المختص تنفيذياً وبالتالي فإن مصير المشروع هو التأجيل من دورة إلى أخرى إلى ما لا نهاية. وكما يبدو من سجل تعامل الجامعة مع مثل هذه الأمور فإن التعطيل سيستغرق زمناً طويلاً والجامعة العربية لديها خبرة سابقة فمشروعات تعديل الميثاق ما زالت دون حسم ما يزيد على أربعين عاماً.

أما الإشكالية الثانية فهي أن جامعة الدول العربية بكونها مؤسسة بيروقراطية تولدت لديها مصالح في استمرار الواقع العربي الراهن، وأصبحت شأنها شأن أي ناد سياسي يمكن أن يسهم في إثراء أي فكرة تطرح للنقاش، لأنها لا تملك أي سلطة في إطار التوجيه والرقابة والمتابعة الملزمة للدول، فاللجنة المتخصصة التي شكلتها لدراسة مشروع الاتحاد العربي هم أفراد من الدول، وأن الانضمام إليها باستعداد الدولة واختيارها، وتمثل انعكاساً لمواقف الدول، فهي ليست لجنة فنية علمية، بل هي لجنة سياسية، ويرجع القرار في تحديد جول أعمال اللجنة إلى الدول الأعضاء فيها، كما أن عضوية اللجنة خلت من بعض الدول ذات النفوذ والتأثير في هذه المرحلة مثل السعودية⁽¹⁾، ولم تشارك فيها دول المغرب العربي، وأسهمت دول غير ذات أهمية في صنع القرار العربي مثل جيبوتي، وفلسطين، واليمن، وحاولت بعض الدول التي تمتعت بعضوية اللجنة تشكيل محور لتأكيد نفوذها خاصة مصر وسوريا وذلك لمواجهة أي توجه يحد من توجهاتهما وترتيباتهما ودورهما والتزاماتهما المرتبطة بمفاوضات السلام والاتفاقيات الناتجة عنها⁽²⁾.

ولقد تحول كل من اللجنة المتخصصة وفريق العمل خلال دراستهما لمشروع الاتحاد العربي إلى لجنة مساعلة للدولة صاحبة المشروع من خلال مطالبهما المتعددة لمذكرات إيضاحية، ولم يتعامل مع المشروع على أنه مشروع قومي يجب تحليله وتعميقه واستمال أي نواقص فيه⁽³⁾، وتعانيان من حالة ركود وتخويل دورهما إلى لجان فرعية، فعندما تحيل اللجنة المتخصصة المشروع

(1) انظر المبحث الثاني، الفصل الثاني.

(2) من محضر اللجنة المتخصصة رقم (3) بتاريخ 1997/8/13، المرجع السابق، ص3.

(3) من دراسة فريق العمل بشأن الاتحاد العربي، في الفترة من 1997/5/25 حتى 1997/6/5، المرجع السابق،

ص4.

إلى فريق العمل فإنه يوصي بدوره بضرورة تشكيل فرق عمل متخصصة، متناسياً نفسه أنه فريق عمل متخصص.

كما أن غياب انعقاد مؤتمرات القمة بانتظام وعدم تحوله إلى إطار مؤسسي جعل جامعة الدول العربية تفقد مصدراً أساسياً ومرجعاً لتوجيه أعالها والبت في الموضوعات التي تحتاج إلى مواقف سيادية باعتباره يجسد الإرادة العربية مجتمعة، وغياب هذا جعل كل شيء يرجع إلى الدول مما جعل من كل دولة هي صاحبة القرار.

ومن بين الإشكاليات المؤسسية موقف الدولة صاحبة المشروع، فبعد ما اتضح لها أن الدول العربية تبدو متصلبة ومتباطئة في مواقفها تجاه علاقة مشروع الاتحاد العربي بالجامعة العربية جاءت ردودها على مطالب اللجنة المتخصصة وفريق العمل بشأن تفسيرها لمشروع الاتحاد العربي قاصرة في أكثر من جانب. إن قراءة المذكرة الإيضاحية التي قدمتها أمانة الوحدة تدل على عدم وضوح الفكرة أصلاً عندها خاصة عندما تؤكد أن "مشروع الاتحاد يهدف إلى تطوير آليات الجامعة العربية ومؤسساتها"⁽¹⁾. وهذا التفسير من الجهة صاحبة المشروع ينم عن ضبابية التمييز بين ما تتداوله الجامعة العربية من مناقشات ومقترحات لتعديل آلية الجامعة وبين مكنون مشروع الاتحاد. فالأخير هو مشروع في الحقيقة لا يمت بصلة إلى آليات جامعة الدول العربية، ولم يشر إليها، بل يستهدف إحداث تغييرات جذرية سواء في الأهداف والوسائل أو الهياكل، ويعتبر أن مرحلة التنسيق والتعاون التي نهضت بها الجامعة قد تلاشت لتحل محلها مرحلة التكامل والتوحد التي أداتها جامعة الوحدة العربية.

كما أن أمانة الوحدة لم تتوقف عند هذا بل ذهبت إلى وصف مشروع الاتحاد العربي "بأنه جاء ليعوض القصور في العمل العربي المشترك"⁽²⁾. وهذه التفسيرات هي في واقع الحال تبسيط المشروع إلى درجة بروز تناقض بينها وبين مكونات المشروع الأصلية، وقد دفع ذلك أعضاء اللجنة المتخصصة إلى التساؤل هل يفهم من هذه الردود أنه سحب للمشروع أم تنازل عنه⁽³⁾؟ وربما يمكننا تفسير غموض هذه الردود وتناقضاتها بكون أنها لم تأت من جهة مختصة فنية وسياسية وقانونية في الجماهيرية تعكف على الدراسة وإخضاع كل الآراء والتساؤلات إلى تحليل عميق

(1) من مذكرة المندوبية الدائمة للجماهيرية إلى أمانة الجامعة ذات رقم 251/16/1، بتاريخ 1997/2/23، بشأن الاستفسار الذي أبدته المندوبية الدائمة لسلطنة عمان حول مشروع الاتحاد العربي.

(2) من مذكرة أمانة الوحدة الإيضاحية ذات رقم 1294/16/1، بتاريخ 1997/7/14 المقدمة إلى أمانة الجامعة، ص2.

(3) من ملاحظات مندوب اليمن في اللجنة المتخصصة في اجتماعها الأول، بتاريخ 1997/4/30، ص3.

وناضج يسهم في إثراء جوانب المشروع وإيضاحها التي يكتنفها الغموض دون أي مسايرة سياسية من أجل كسب ود أو مواقف من بعض الدول. فما هو مطروح لا يتحقق بكسب المواقف وتغليب العواطف بقدر ما يحتاج إلى وضوح وتقديمه على حقيقته لأنه جاء ليحدث تحولات في النظام العربي، وهذه التحولات لا يمكن أن تحدث إلا بوضوح الفكرة وإدراك مضامينها وأبعادها ووجود إرادة فاعلة تصمم على إنجاز مستهدفاتها، فضلاً عن ذلك فقد شاع عند المعنيين الليبيين بمتابعة المشروع اعتقاد تكتيكي فحواه أن تحقيق تأييد لجانب من المشروع سيؤدي إلى نجاحه كلياً، فقد جاء في المداخلات لمندوب الجماهيرية أن التكامل الاقتصادي يمثل خطوة على طريق البداية⁽¹⁾، ولكنه أغفل مثل هذا الرأي أن المشروع صيغة متكاملة، كما أن القرار العربي في مسألة كهذه وإن كانت جزئية، يستدعي قراراً سيادياً.

إن مضمون الردود التي جاءت من أمانة الوحدة ومن مندوبيها في جامعة الدول العربية أسبغت على ماهية المشروع معنى لا يقترن به، فقد فهم من تلك الردود أن المشروع يستهدف إحداث تحولات هيكلية بدون أي مضمون نوعي، ونتيجة لذلك فتحت هذه الردود الطريق أمام أطراف عربية للدعوة إلى ضرورة المواءمة والاقتباس أو الدمج ما بين المشروع وغيره من المقترحات المقدمة إلى الجامعة. ومما يلفت النظر أن بعض الردود لم تكن تفسيرية ومنهجية وعلمية، وإنما اكتسبت أسلوباً إنشائياً أدبياً في نبرة خطابية وعاطفية دون الانتباه إلى ضرورة استخدام مصطلحات علمية لها مفاهيمها التي لا تقبل أي لبس، وبهذا تكون الردود الليبية قد زودت القوى المناوئة بذخيرة من الحجج السياسية والإجرائية والمنهجية والفنية لعرقلة أي نوع من التغييرات العميقة في صلب النظام العربي كذلك الذي حمله المشروع في رحمه.

(1) من ملاحظات مندوب الجماهيرية في اجتماع اللجنة المتخصصة في اجتماعها الثاني 1997/6/15، ص3.

الخاتمة

بدراسة جامعة الدول العربية منذ نشأتها اتضح لنا أنها تعاني العديد من النقائص حيث إن الأهداف في ميثاقها لم تتجاوز توثيق الصلات بين الدول العربية بانتهاج أسلوب التنسيق، وهي أهداف متواضعة لم ترق إلى آمال الأمة العربية وطموحها، كما أن أسلوب التنسيق لم يعد يتلاءم وطبيعة العصر، فأغلبية المنظمات التي تريد أن تكون لها فعالية أخذت بمنهج التكامل أسلوباً للبناء ومن خلاله اتجهت نحو المدخل الاقتصادي للارتقاء عبر خطط مدروسة وعمليات محسوبة مضمونة النتائج تتبلور في نهاية المطاف بتحقيق وحدة شاملة. فالجماعة الأوروبية التي تأسست بعد جامعة الدول العربية حققت نتائج فاقت جامعة الدول العربية. كما أنها تسعى لبلوغ وحدتها رغم التباين الثقافي والعرقي والتاريخ المأساوي بين أعضائها. أما الأقطار العربية فرغم وحدة الانتماء والتاريخ والهوية الثقافية ما تزال تعاني من التجزئة السياسية وشعور الدولة القطرية، بل الأكثر من ذلك عجزت عن حماية الوطن العربي من الأطماع الاستعمارية والفشل في تعزيز الأمن القومي.

واتضح لنا أن جامعة الدول العربية هي منظمة ضعيفة في أهدافها وهشة في مبادئها، فهي منظمة تقوم على التعاون الاختياري ازدهر فيه التزمت السيادي حتى أصبحت بفعله تملك كل دولة من دول الجامعة حق النقض لإفشال وإبطال قراراتها، كما أن آلية اتخاذ القرارات آلية قاصرة. فالجامعة لا تملك سلطة إلزامية على أعضائها ولا تمتلك حتى سلطة التوجيه والرقابة.

ثم إن جامعة الدول العربية تعاني من خلل وظيفي وبنوي ومؤسساتي جعلها قاصرة في التصدي للإشكاليات والمخاطر التي واجهت النظام الإقليمي العربي. ويعود الكثير من الإشكاليات إلى النظام نفسه لاعتبارات ترتبط أساساً بطبيعة الدولة القطرية، وسرعان ما واجه النظام العربي تحديات ومخاطر نابعة من البيئة الخارجية المحيطة به، فاتخذت الإشكاليات في هذه المرحلة صيغة تمثلت في طرح ترتيبات إقليمية مناهضة للنظام العربي برمته، تتال من خصوصية النظام العربي وتدفع باتجاه تجزئة المصالح والأهداف المشتركة لصالح ترتيبات أخرى غير عربية، وتمسخ هويته القومية وعقيدته وأهدافه القومية العليا.

ومن المفارقات أن التحولات الدولية كانت حافزاً للأقلية، وهو ما يتضح من حرص الدول المقدمة الأقل تضرراً من سلبيات المتغيرات الدولية على تدعيم سياسات التكتل والتكامل الإقليمي، بينما نجد دول الجنوب في معظمها لا تأخذ قضية التكامل الإقليمي على محمل الجد. وفي السياق

العربي يوجد العديد من الأطر القانونية والتنظيمية لتحقيق التكامل على المستوى العربي الشامل بيد أن الشئ المفنقد هو الإرادة السياسية العربية وفعالية جامعة الدول العربية.

وتكمن عدم فعالية الجامعة من خلال جملة من المؤشرات، منها عدم وجود سلطة فعلية لها تجاه أعضائها، وانعدام قدرتها على فض المنازعات بين أعضائها، وضعف قدرتها في تبني سياسة إقليمية خارجية موحدة، وعجزها عن حماية وحدة أعضائها وحقوقهم، وفشلها في تحقيق القدرة على خلق الفوائد وتوزيعها في إطارها الإقليمي، وعدم متع أمينها بأي قوة أو صلاحيات سياسية. وهذه هي بعض أسباب تعثر الجامعة العربية في تحقيق دور فعال في إطار التكامل السياسي أو الاقتصادي وتعزيز الأمن القومي، كما أنها غير قادرة على التكيف مع متطلبات الواقع العربي في الارتقاء بآليات الدولة الوطنية لتكون حجر الأساس في تحقيق التكامل العربي وصولاً للوحدة العربية وتأسيس نظام عربي إقليمي متميز له سلطات تفوق سلطات الدولة القطرية.

وبالتالي فإن الخيار الحاسم أمام العرب في مواجهة تحديات التكتلات الدولية هو إحياء المشروع العربي والارتقاء به من خلال مدخل التنمية التكاملية، أي تحقيق التنمية العربية من خلال التكامل، وتحقيق التكامل العربي من خلال مشروعات التنمية المشتركة، وفي وسعنا القول إجمالاً إن عملية بعث مشروع التكامل وتحقيقه تتطلب وضع الركائز التالية موضع التنفيذ وهي:

- تفعيل نظام الأمن الجماعي العربي، وآليات التسوية السلمية للمنازعات وإحداث المصالحة العربية الكبرى.
- تقوية المركز التفاوضي العربي في مواجهة الاقتصاد الدولي بإنشاء السوق العربية المشتركة وإقامة منطقة تجارة حرة، وتحقيق التكامل الاقتصادي العربي في إطاره الشمولي بما يضمن خلق وحدة اقتصادية عربية.
- التركيز على الهوية العربية المشتركة والجانب الرمزي والقيمي، وربط ذلك من الناحية الواقعية العملية بمفهوم المصالح المشتركة، التي تقتضي التخلص من التناقضات التي أفرزتها الدولة القطرية، بما يساعد على صياغة استراتيجية عربية مقبولة لمواجهة الآثار السلبية لتيار العولمة الجديد.

ومن المعلوم أن الحديث عن تأسيس مؤسسات العمل العربي المشترك وتفعيلها يطرح إشكالية السيادة في الدولة القطرية، حيث ينبغي أن تتنازل كل دولة عن جزء من سيادتها لمؤسسات التكامل القومي العربي، وفي ضوء التحديات والسلبيات التي تفرضها التكتلات الدولية يصبح هذا

المدخل الخيار العقلاني الرشيد وعدم الأخذ به يقودنا إلى التلاشي حيث إن منطق التجزئة وإعلاء القطرية لن يكونا قادرين على مواجهة آليات الهيمنة والتهميش التي تفرضها على الوطن العربي.

وبالتالي ليس هناك من سبيل إلا التمسك بمنطق العمل العربي المشترك مع تأهيل الدولة القطرية سياسياً واقتصادياً بما يحقق التنمية العربية المستهدفة ذلك هو التحدي الذي ينشده مشروع الاتحاد العربي.

لقد جاء مشروع الاتحاد العربي استيعاباً لما يشهده الواقع العربي والدولي من تطورات وتحولات تقضي بالضرورة إلى إحداث تغييرات جذرية في مبادئ وأهدافها وبنيتها جامعة الدول العربية مع مراعاة بعض المعطيات القائمة والمعاشة في الواقع العربي التي من أهمها الدولة القطرية، ولهذا فإن مشروع الاتحاد العربي توخي تأهيلها لكي تكون نواة التكامل العربي وأداة لتحقيق الوحدة العربية الشاملة، ولم يأت للاصطدام معها أو استهدافها بالإلغاء.

كما أن مشروع الاتحاد العربي يتوجه عبر مبادئ وأهدافه نحو تأسيس الدولة القومية بانتهاج التكامل، ويسعى إلى بناء نظام إقليمي عربي فعال له وظائف سياسية واقتصادية وأمنية وثقافية وقادر على تأكيد ذاته العربية وتعزيز وجوده في منطقة حيوية وحماية مقدراته وتأكيد دوره العالمي.

وكما تبين لنا أن هذا المشروع تواجهه إشكاليات ومواقف سياسية، وفنية، ومؤسسية وهي في حقيقتها تستهدف تذويبه في مشروعات لم يكتب لها النجاح منذ تأسيس الجامعة خاصة فيما يتعلق بتطوير ميثاقها. كما أن هناك تحالفاً بين التيار المحافظ والتيار الواقعي البراغماتي لمواجهة مشروع الاتحاد العربي لأنه يستهدف استنهاض العمل القومي وبعث صحوة عربية مما يؤدي إلى إحداث تغييرات جذرية في النظام العربي تؤثر في مصالحهما ونفوذهما، وتتم عمليات المواجهة بطرق إجرائية تعطل تقدمه وبالذعوة إلى تشكيل العديد من اللجان لدراسته والمناداة بالمواءمة والدمج والاقتراس منه بغرض تدجينه واستيعابه حتى لا تكون له القدرة والتأثير في إحداث اختلال في توازن القوى في النظام العربي. وتزداد كثافة المواجهة بسبب عدم تمكن الجماهيرية من حشد عدد من الدول العربية لتبني المشروع حذراً من الأيديولوجية الثورية التي يعتنقها النظام السياسي الليبي وهو نظام لا مثيل له في الواقع العربي، وعلى الرغم من التنافس بين القوى المحافظة والواقعية على الدور القيادي، والتعارض بينها لاعتبارات مصلحة وإقليمية ودولية فإنها تصطف في سبيل مواجهة مشروع الاتحاد العربي.

وعلى الصعيد المؤسساتي تبرز الإشكاليات المؤسساتية التي تتبلور في وضعية الدولة القطرية وموقفها تجاه مشروع الاتحاد العربي، وموقف جامعة الدول العربية باعتبارها مؤسسة تولدت لدى العاملين فيها مصالح قد تتأثر بإنجاز مشروع وحدوي، وكذلك فعالية الدولة صاحبة المشروع في تتبع التساؤلات التي تثار حول المشروع وإخضاعها للنقاش العلمي للرد عليها، مع أهمية تجنب المشروع للمسايرة السياسية بغية كسب موقف سياسي قد تضعف المشروع وتحد من قدرته في بناء نظام عربي قادر على تجاوز أزمته، وأخرى منهجية تتعلق بالكيفية العملية والعلمية لإقرار وتنفيذ مستهدفات مشروع الاتحاد العربي.

ومن هنا يتضح أن مشروع الاتحاد العربي يستهدف الارتقاء بأهداف العمل العربي المشترك ومبادئه وآلياته بإحداث تغييرات جذرية بنيوية ووظيفية ومؤسسية في جامعة الدول العربية ووصولاً إلى جامعة الوحدة العربية، ويتخذ من منهج التكامل طريقاً لتحقيق ما يصبو إليه متجاوزاً أسلوب التعاون الذي جرب لمدة نصف قرن وكانت نتائجه القصور والعجز في كافة المستويات.

إن المنظور الليبي للجامعة العربية لم يكمن محاولة إصلاحية، فدعوات الإصلاح والتطوير قديمة، ولم تفرز إصلاحاً وإنما هو إعادة بناء الجامعة على أسس جديدة، أما البديل لهذا كله فهو مشروع الاتحاد العربي، الذي هو قراءة لما يجب أن يكون عليه العرب في ظل ما يشهده العالم من تحولات ومتغيرات دولية التي ستكون انعكاساتها سلبية على العرب ما لم يستثمر العرب مناخ التحولات قبل أن تستقر بتأسيس نظام عربي غير ذلك الذي بين أيدينا.

يمكن القول إن المنظور الليبي ينطوي على افتراض يرى قصور الدولة القطرية وهي حقيقة دامغة نعيشها كل يوم في عصر العولمة، عصر التكتلات العملاقة وبالتالي لا مناص من إيجاد تكتل عربي يرسى المنظور الليبي دعائمه.

ولتذليل الصعاب أمامه لابد من جهد علمي لتعميق الأهداف على المستوى الثقافي والرسمي والشعبي مع ضرورة إخضاعه للدراسة العلمية والنقد الهادف وإجراء البحوث حوله من قبل المؤسسات العلمية والمراكز البحثية والجامعات لإحداث نهضة ثقافية يتم من خلالها استشعار أهميته القومية والتصدي للإشكاليات التي تواجهه.

فالمشروع يشكل بارقة أمل ومحاولة للاستجابة لطموحات الأمة العربية في الوحدة، ولأهميته يجب على القوى الثورية العربية والقوى القومية التقدمية إحداث عمليات تعبوية استنهاضية ينبثق عنها ضغط شعبي لتحريض جماهير الأمة العربية وتحريكها لدفع الحكومات العربية لاتخاذ إجراءات واضحة تحول المشروع إلى واقع ملموس وتنتشله من أيدي البيروقراطية حتى لا يبقى

حبس أدراج جامعة الدول العربية التي ولدت مأزومة. ولكي لا تضيع الفرصة التي نعتقد أنها مواتية في عالم ما زال يعيش مرحلة انتقالية وفي ظرف تاريخي لم تتبلور فيه طبيعة النظام الدولي بشكل نهائي، فسيادة أي نمط من أنماط الأنظمة الدولية واستقراره سيحد من التفاعلات الإقليمية وخاصة في منطقة مصالح حيوية مثل الوطن العربي تراهن عليه كل القوى الكبرى ومن يسيطر عليها يمتلك بطبيعة الحال مفتاح ضمان ديمومة سيطرته العالمية.

ومع هذا كله، ليس أمام الجماهيرية إلا الإصرار والتمسك بالمشروع مع أهمية ضرورة أن يتم استيعاب كل الملاحظات التي أبدأها الملاحظون والناقدون والمعقبون.

المصادر والمراجع

أولاً: الوثائق:

أ) غير المنشورة:

- (1) إدارة شئون جامعة الأقطار العربية، موقف الدول العربية تجاه مشروع الاتحاد العربي، أمانة الاتصال الخارجي والتعاون الدولي، الجماهيرية، طرابلس بتاريخ 1999/5/15.
- (2) أمانة جامعة الدول العربية، تقرير عن مسيرة الحوار العربي الأوروبي، القاهرة، الجامعة 1997.
- (3) وثيقة البيان الختامي لمؤتمر القمة العربي، القاهرة 1996.
- (4) دراسة فريق العمل بشأن مشروع الاتحاد العربي لسنة 1997.
- (5) تقرير عن بداية وعرض موضوع تعديل الميثاق والمراحل التي مر بها، بدون تاريخ.
- (6) مشروع تعديل الميثاق الذي أعدته اللجنة العامة، لسنة 1984.
- (7) التقرير الختامي لتعديل الميثاق لسنة 1987.
- (8) قرارات مجلس الجامعة في دورته (96) بتاريخ 1991/9/12 بشأن تعديل الميثاق.
- (9) الدورة (97) بند مشروع تعديل الميثاق والأنظمة المتصلة به بتاريخ 1994/4/29.
- (10) قرارات مجلس الجامعة رقم 3931 بتاريخ 1980/3/26، بشأن تعديل الميثاق.
- (11) قرارات مؤتمر القمة العربي، الثاني عشر بفاس بتاريخ 1982/9/8.
- (12) قرارات مجلس الجامعة في دورته (102) بتاريخ 1994/9/15، بشأن تعديل الميثاق.
- (13) النظام الأساسي لمحكمة العدل العربية، الإدارة العامة للشئون القانونية بتاريخ 1996/6/25.
- (14) قرارات مجلس الجامعة، الدورة (105) بتاريخ 1996/1/21، بشأن محكمة العدل العربية.
- (15) قرارات مؤتمر القمة غير العادي بالقاهرة سنة 1996.
- (16) تقرير عن مشروع محكمة العدل العربية، مقدم إلى مجلس الجامعة في دورته (106) بتاريخ 1996/9/15.

- (17) قرارات مجلس الجامعة، الدورة (112) بتاريخ 1999/9/13.
- (18) قرارات مجلس الجامعة للدورة العادية (110) بتاريخ 1998/9/17.
- (19) أمانة اللجنة الشعبية العامة للوحدة بالجمهورية، مذكرة تفسيرية لأمانة الجامعة حول مشروع الاتحاد العربي، ذات رقم 25/16/1، بتاريخ 1997/2/23.
- (20) تقرير عن مشروع الاتحاد العربي لسنة 1997.
- (21) تقرير عن مؤتمرات الشرق أوسطية والمتوسطية بتاريخ 1996/12/27.
- (22) تقرير عن تعديل الميثاق والأنظمة المتصلة به لسنة 1997.
- (23) أمين اللجنة الشعبية العامة للوحدة بالجمهورية، رسالة إلى وزراء الخارجية العرب، بتاريخ 1996/8/5.
- (24) البيان الختامي الصادر عن ندوة ما بعد برشلونة المنعقدة في مقر الأمانة العامة للجامعة يومي 1، 2 سبتمبر 1996.
- (25) بيان مجلس جامعة الدول العربية بشأن تنقية الأجواء العربية والمصالحة العربية، القاهرة، الدور (99) بتاريخ 1993/4/20.
- (26) بيان مجلس الجامعة حول تعزيز دور جامعة الدول العربية، بتاريخ 29 مارس 1995.
- (27) تقرير عن اجتماع اللجنة المتخصصة المكلفة بدراسة مشروع الاتحاد العربي رقم (2)، القاهرة، بتاريخ 1997/6/15.
- (28) تقرير الإدارة العامة للشئون القانونية بأمانة جامعة الدول العربية حول مشروع النظام الأساسي لمحكمة العدل العربية بتاريخ 1996/6/27.
- (29) تقرير عن الحوار الأوروبي من خلال الجامعة العربية، الإدارة العربية بالجامعة العربية، سنة 1999.
- (30) التقرير العام للجنة المتخصصة المعروض على مجلس الجامعة دورة (108) بتاريخ 1997/9/20.
- (31) تقرير اللجنة المتخصصة لدراسة تعديل الميثاق، المرفوع إلى أمانة الجامعة سنة 1981.
- (32) المقررات والتوصيات الصادرة عن الندوة القومية حول الوحدة العربية في ضوء مشروع الاتحاد العربي، القاهرة 14-16/3/1998.

- (33) رسالة أمين عام جامعة الدول العربية إلى أمين الوحدة بالجمهورية بتاريخ 1998/10/25 بشأن مشروع الاتحاد العربي.
- (34) رسالة أمين اللجنة الشعبية العامة للوحدة، للأمين العام للجامعة العربية، بتاريخ 1998/2/9 بشأن مشروع الاتحاد العربي.
- (35) محضر اجتماع اللجنة المتخصصة رقم (1) بتاريخ 1997/4/30 لدراسة مشروع الاتحاد العربي.
- (36) رقم (2) بتاريخ 1997/6/15.
- (37) رقم (3) بتاريخ 1997/8/13.
- (38) رقم (4) بتاريخ 1997/12/24.
- (39) رقم (5) بتاريخ 1998/6/28.
- (40) رقم (6) بتاريخ 1998/8/10.
- (41) ملاحظات مندوب اليمن في اللجنة المتخصصة في اجتماعها الأول بتاريخ 1997/4/30.
- (42) ملاحظات مندوب الجمهورية في اجتماع اللجنة المتخصصة لدراسة مشروع الاتحاد العربي في اجتماعها الثاني 1997/6/15.
- (43) ملاحظات الدول العربية حول مشروع الآلية، إعداد الأمانة العامة للجامعة، دون تاريخ.
- (44) مذكرة عن تنظيم الحوار العربي الأوروبي وإجراءات، جامعة الدول العربية، الأمانة العامة، وحدة الحوار، بدون تاريخ.
- (45) مذكرة حول العلاقات العربية الأوروبية، أمانة الجامعة، معروضة على اللجنة العربية للحوار العربي الأوروبي، ذات رقم 545/1/1 بتاريخ 1996/4/11.
- (46) مذكرة الجمهورية الإيضاحية لمشروع الاتحاد العربي ذات رقم 1294/16 بتاريخ 1997/7/14، موجهة إلى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
- (47) مذكرة جمهورية السودان الموجهة للأمانة العامة لجامعة الدول العربية، بشأن مشروع الاتحاد العربي، تحت رقم ب.د.ج/3/1 بتاريخ 1998/8/9.
- (48) مذكرة المندوبية الدائمة لسلطنة عمان لدى جامعة الدول العربية، الموجهة للأمانة العامة لجامعة الدول العربية، الإدارة العامة للشئون العربية، بتاريخ 1997/1/26.

- (49) مذكرة وزارة الخارجية، سلطنة عمان للأمين العام لجامعة الدول العربية، حول مشروع الاتحاد العربي بتاريخ 14 يناير 1999.
- (50) مذكرة المندوبية الدائمة لدولة قطر إلى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية الإدارة العامة للشئون القانونية، بشأن مشروع الاتحاد العربي، ذات الرقم 27155/12، بتاريخ 1997/10/26.
- (51) مذكرة الكويت بشأن مشروع الاتحاد العربي، بتاريخ 1998/2/29.
- (52) مذكرة جمهورية مصر العربية بشأن الاتحاد العربي بتاريخ 1998/11/7.
- (53) مذكرة المندوبية الدائمة للجماهيرية إلى أمانة الجامعة ذات رقم 251/16/1 بتاريخ 1997/2/23 بشأن الاستفسار الذي أبدته المندوبية الدائمة لسلطنة عمان حول مشروع الاتحاد العربي.
- (54) مذكرة وزير خارجية تونس إلى الأمين العام للجامعة، بشأن مشروع الاتحاد العربي، بتاريخ 1998/11/10.
- (55) مذكرة سفارة المملكة المغربية بالقاهرة، حول مشروع الاتحاد العربي الموجهة إلى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، الإدارة العامة للشئون العربية ذات رقم 0733/ج بتاريخ 1997/7/16.
- (56) مذكرة المملكة الأردنية للجامعة العربية بشأن مشروع الاتحاد العربي بتاريخ 1998/12/20.
- (57) مذكرة المملكة الأردنية، للجامعة العربية، بشأن مشروع الاتحاد العربي بتاريخ 1998/12/20.
- (58) مذكرة وزير خارجية المملكة العربية السعودية للأمين العام للجامعة، بشأن مشروع الاتحاد العربي ذات رقم 3/4689 بتاريخ 1998/12/16.
- (59) مذكرة الجماهيرية التي قدمت إلى أمانة الجامعة، للعرض على الدورة (103) في شأن المادة (21) من مشروع النظام الأساسي لمحكمة العدل العربية، 1994.
- (60) مذكرة المندوبية الدائمة للسعودية لدى الجامعة العربية موجهة للإدارة العامة للشئون القانونية بالجامعة رقم 381/10/1/324، بشأن النظام الأساسي لمحكمة العدل العربية بتاريخ 1996/8/5.

(61) مذكرة مندوب مصر الملاحظات والمقترحات التي قدمت إلى اجتماع اللجنة التحضيرية بتاريخ 12 يونيو 1995، بخصوص ميثاق الشرف.

(62) مذكرة مندوب العراق، ملاحظات حول ميثاق الشرف المقدمة إلى الأمانة العامة بتاريخ 1997/3/28.

(63) مذكرات السعودية بدون تاريخ، وقطر بتاريخ 1995/7/1 والإمارات بتاريخ 1995/7/2 التي قدمت إلى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، بخصوص ميثاق الشرف.

ب) المنشورة:

- (1) الإعلان الدستوري بليبيا، الجريدة الرسمية بتاريخ 1969/12/15.
- (2) أمانة جامعة الدول العربية، قرارات القمة العربية في بغداد 1990.
- (3) قرارات القمة السابعة، الرباط بتاريخ 1974/10/29.
- (4) مقررات مجلس الجامعة في دورته غير العادية بتاريخ 1979/6/28.
- (5) قرارات القمة العاشرة، تونس بتاريخ 1979/11/22.
- (6) قرارات القمة الثانية عشرة، الرباط، بتاريخ 1982/9/8.
- (7) قرارات قمة بغداد 1990.
- (8) قرار مؤتمر القمة الثانية بالإسكندرية، 1994.
- (9) جامعة الدول العربية وآخرون، التقرير الاقتصادي العربي الموحد، 1997.
- (10) أمانة الجامعة، تقرير عن أعمال مجلس الجامعة، الدورة (109)، القاهرة.
- (11) أمانة الجامعة، تقرير عن التعاون بين جامعة الدول العربية والمنظمات الإقليمية والدول على مدى خمسين عام، القاهرة، 1995.
- (12) الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، المجلد الأولي، تونس 1988.
- (13) قرارات مجلس جامعة الدول العربية، الدورة (108) لسنة 1998.
- (14) قرارات مجلس جامعة الدول العربية في دور انعقادها 1945-1974، 12 ج، القاهرة، الإدارة العربية، 1975. 510.
- (15) وثائق مشاريع الاتحاد العربي، يونيو 1995.

- (16) ميثاق جامعة الدول العربية.
- (17) وثائق التعاون الأفريقي العربي 1977، 1978، القاهرة، الإدارة الأفريقية بوزارة الخارجية، مصر، التقرير السنوي 1978. 18.
- (18) وثيقة المؤتمر البرلماني الأول التحضيري للتعاون الأوروبي العربي، 14-17 يوليو 1974، دمشق، منشورات المكتب العربي للصحافة والتوثيق، 1974.
- (19) وثيقة إعلان قيام سلطة الشعب بالجمهورية الليبية، بتاريخ 1977/3/2.
- (20) وثيقة بروتوكول الإسكندرية الصادر بتاريخ 1944/10/7.
- (21) وثيقة البيان الأول للثورة الليبية 1969/9/1.
- (22) الوثيقة الخضراء الكبرى لحقوق الإنسان في عصر الجماهير بتاريخ 1988/6/12.
- ثانياً: الكتب:**
- (1) د. الأزهرى بوعوني، نظام القرارات في جامعة الدول العربية، في مسألة تعديل ميثاق جامعة الدول العربية، تونس، منشورات كلية الحقوق والعلوم السياسية الاقتصادية، 1981.
- (2) د. إبراهيم أحمد شلبي، التنظيم الدولي، بيروت، الدار الجامعية، 1984.
- (3) د. إبراهيم أبو خزام، العرب وتوازن القوى في القرن الحادي والعشرين، طرابلس، مكتبة طرابلس العلمية العالمية، 195.
- (4) د. إبراهيم محمد العناني، التنظيم الدولي، دار الفكر العربي، القاهرة، 1983.
- (5) د. إبراهيم محمد العناني، المنظمات الدولية الإقليمية، القاهرة، المطبعة التجارية الحديثة، 1995.
- (6) د. أحمد أبو الوفا، الوسيط في قانون المنظمات الدولية، القاهرة، دار النهضة العربية، 1996.
- (7) د. أحمد أبو الوفا، مجلس التعاون لدول الخليج العربية كمنظمة دولية، القاهرة، دار النهضة العربية، 1996.
- (8) د. أحمد الشيرى، الجامعة العربية، كيف تكون جامعة؟ وكيف تصبح عربية؟ تونس، 1986، دار أبو سلامة للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثالثة.

- (9) د. أحمد عزت الأعظمي، القضية العربية أسبابها، مقوماتها، تطورها ونتائجها، بغداد، مطبعة الشعب، 1934، ج1.
- (10) د. أحمد فارس عبد المنعم، جامعة الدول العربية، 1985-1994، دراسة تاريخية سياسية، بيروت، منشورات مركز دراسات الوحدة العربية، 1986.
- (11) د. أحمد موسى، ميثاق جامعة الدول العربية، مطبعة مصر شركة مساهمة مصرية، القاهرة، 1984.
- (12) د. أحمد محمد الأصبحي، أوراق في المشروع العربي، عمان، دار البشير، 1993.
- (13) د. حمد يوسف أحمد، النظام الدولي والنظام العربي، بحث في أنماط الارتباط في الوطن العربي والتغيرات الدولية، القاهرة، معهد البحوث والدراسات العربية، 1991.
- (14) د. أسامة الغزالي حرب، الحوار والسياسة الخارجية للجماعة الأوروبية، القاهرة، معهد البحوث والدراسات العربية، 1979.
- (15) د. إسماعيل صبري مقلد، العلاقات السياسية الدولية، دراسة في الأصول والنظريات، القاهرة، المكتبة الأكاديمية، 1991.
- (16) د. إسماعيل صبري مقلد، نظريات السياسة الدولية، الكويت، منشورات ذات السلاسل، 1987.
- (17) د. إسماعيل صبري مقلد، أمن الخليج وتحديات الصراع الدولي، الكويت، شركة الربيعان للنشر والتوزيع.
- (18) أمانة الإعلام، ثورة الفاتح من سبتمبر والعالم المعاصر، طرابلس، ليبيا، 1972.
- (19) د. بطرس بطرس غالي، التنظيم الدولي، القاهرة، مكتبة الأنجلو المصرية، 1956.
- (20) العلاقات الدولية في إطار منظمة الوحدة الأفريقية، القاهرة، الأنجلو المصرية، 1974.
- (21) الجامعة العربية وتسوية المنازعات الحلية، القاهرة، معهد البحوث والدراسات العربية، 1977.
- (22) د. بشارة خضر، أوروبا والوطن العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1993.
- (23) د. بلقاسم كرمي، العلاقات الدولية، دراسة المفاهيم والمكونات وأنماط التفاعل الدولي، المغرب، مطبعة فضالة، 1994.

- (24) د. جمال الدين محمد بن مكرم الأنصاري (ابن منظور)، لسان العرب، الجزء السادس عشر، القاهرة، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والأنباء والنشر 630هـ/711م.
- (25) د. جميل مطر، علي الدين هلال، النظام الإقليمي العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، طبعة خامسة، 1986.
- (26) د. جورج انطونيوس، يقظة العرب، تاريخ حركة العرب القومية، ترجمة ناصر الدين الأسد وإحسان عباس، بيروت، دار العالم للملايين، 1974.
- (27) د. جيمس دورتي، روبرت بالاستغراف، النظريات المتضاربة في العلاقات الدولية، ترجمة د. وليد عبد الحي، الكويت، كاظمة للنشر والترجمة والتوزيع، 1985.
- (28) د. الحسان بو قنطار، العلاقات الدولية، سلسلة توصيل المعرفة، الدار البيضاء، دار تو يقال للنشر، 1985.
- (29) د. حميد الجميلي، دراسات المحتوى الاقتصادي للمنظور الشرق أوسطي، طرابلس، أكاديمية الدراسات العليا والبحوث الاقتصادية، 1998.
- (30) د. خليل إسماعيل الحديثي، الوسيط في التنظيم الدولي، بغداد، جامعة بغداد، 1991.
- (31) د. خيرية عبد الصاحب وادي، الفكر القومي العربي في المغرب العربي، بغداد، 1982.
- (32) د. دانييل كولار، العلاقات الدولية، ترجمة خضر خضر، بيروت، دار الطليعة، 1980.
- (33) د. رفعت سيد أحمد، اختراق وطن، طرابلس، منشورات ملتقى الحوار العربي الثوري الديمقراطي، 1994.
- (34) د. روبرت جبلين، الحرب والتغيير في السياسة العالمية، ترجمة باسم مفتين النصر الله، بغداد، دار الشؤون الثقافية العامة، 1990.
- (35) د. رياض عبد الصمد، العلاقات الدولية في القرن العشرين، تطور الأحداث لفترة ما بين الحربين 1914، 1945 بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، طبعة ثالثة، 1983.
- (36) د. سعد أبو دية، عملية اتخاذ القرارات في سياسة الأردن الخارجية، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1990.

- (37) د. سليمان المنذري، السوق العربية المشتركة في عصر العولمة، القاهرة، مكتبة مدبولي، 1998.
- (38) د. السيد عوض عثمان، العلاقات الليبية الأمريكية 1940-1992، القاهرة، مركز الحضارة العربية للإعلام والنشر، 1994.
- (39) د. الشافعي بشير، المنظمات الدولية، دراسة قانونية سياسية، منشأة المعارف، الإسكندرية، الطبعة الثانية، 1974.
- (40) د. شمعون بريس، الشق الأوسط الجديد، ترجمة محمد حلمي عبد الحافظ، الأهلية للنشر والتوزيع، عمان، 1994.
- (41) د. عبد الله الأشعل، الأمم المتحدة والعالم العربي في ظل تحول النظام الدولي، القاهرة، دار النهضة العربية، 1997.
- (42) د. عبد الرضا الطعان، الإيديولوجية والنظام الدولي الجديد في النظام الدولي الجديد، آراء ومواقف، بغداد، دار الشئون الثقافية العامة، 1993.
- (43) د. عبد السلام صالح عرفة، التنظيم الدولي، طرابلس، الجامعة المفتوحة، 1990.
- (44) د. عبد العزيز محمد سرحان، أزمة المنظمات العربية والإسلامية، القاهرة، دار النهضة العربية، 1994.
- (45) د. عبد العزيز سرحان، الوسيط في التنظيم الدولي، القاهرة، دار الفكر العربي، 1972.
- (46) د. عبد الواحد محمد الغار، التنظيم الدولي، القاهرة، عالم الكتب، 1979.
- (47) د. عبد الواحد الناصر، العلاقات الدولية، الأصول والمتغيرات الجديدة، الرباط، شركة بابل للطباعة والنشر والتوزيع، 1997.
- (48) د. عبد الوهاب حميد رشيد، الدور التكاملي للمشروعات العربية المشتركة الطموحات والأداء، بيروت، دار الكتب العلمية، 1983.
- (49) د. عطا محمد صالح زهرة، في الأمن القومي العربي، طرابلس، المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر، الطبعة الثانية، 1997.
- (50) د. عز الدين فودة، المنظمات الدولية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، القاهرة، 1980.
- (51) د. عمر أبو زيان، العلاقات الدولية، الدار البيضاء، النجاح الجديد، 1994.

- (52) د. علي شفيق، العلاقات الدولية في العصر الحديث، القاهرة، دار النهضة، 1972.
- (53) د. علي عودة العقابي، العلاقات السياسية الدولية، دراسة في الأصول والتاريخ والنظريات، سرت، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، 1996.
- (54) د. علي صادق أبو هيف، القانون الدولي العام، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1967.
- (55) د. فاضل زكي محمد، السياسة الخارجية وأبعادها في السياسة الدولية، بغداد، مطبعة شفيق، 1975.
- (56) د. فتحية النبراوي، د. محمد نصر مهنا، أصول العلاقات السياسية الدولية، الإسكندرية، منشأة المعارف، 1985.
- (57) د. فرنسيس فوكوياما، نهاية التاريخ، ترجمة وتعليق حسين الشيخ، دار العلوم العربية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1993.
- (58) د. فواز جرجس، النظام الإقليمي العربي والقوى الكبرى، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1997.
- (59) د. كاظم هاشم نعمة، نظرية العلاقات الدولية، طرابلس، أكاديمية الدراسات العليا والبحوث الاقتصادية، 1999.
- (60) د. مجذاب بدر عناد، ود. محيي الدين حسين، المتغيرات الاقتصادية الدولية وانعكاساتها، طرابلس، أكاديمية الدراسات العليا والبحوث الاقتصادية، 1998.
- (61) د. محمد بو عشة، التكامل والتنازع في العلاقات الدولية، دراسة المفاهيم والنظريات، بيروت، دار الجيل، 199.
- (62) د. محمد حافظ غانم، المنظمات الدولية، دار النهضة، القاهرة، 1966.
- (63) د. محمود خلف، مدخل إلى علم العلاقات الدولية، الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، 1987.
- (64) د. محمد رجب حراز، المدخل إلى تاريخ مصر الحديث من الفتح العثماني إلى الاحتلال البريطاني، القاهرة، دار النهضة العربية، 1970.
- (65) د. محمد سامي عبد الحميد، قانون المنظمات الدولية، الإسكندرية، منشأة المعارف، الكتاب الأول، 1969.

- (66) د. محمد سامي عبد الحميد، العلاقات الدولية، مقدمة لدراسة القانون الدولي، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، 1972.
- (67) د. محمد السعيد الدقاق، ود. مصطفى سلامة حسن، المنظمات الدولية المعاصرة، الإسكندرية، منشأة المعارف، 1987.
- (68) د. محمد طلعت الغنيمي، الوجيز في التنظيم الدولي، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1994.
- (69) د. محمد طلعت الغنيمي، الأحكام في قانون الأمم، التنظيم الدولي، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1970.
- (70) د. محمد عب الوهاب الساكت، دراسات في النظام الدولي المعاصر، القاهرة، دار الفكر العربي، 1985.
- (71) د. ممد عزة دروزة، الوحدة العربية، مباحث في معالم الوطن العربي الكبير ومقومات وحدته والعقبات التي تقف في طريقها ومعالجتها والمداخل التي يجب أن يسار إلى تحقيقها، بيروت، المكتب التجاري للطباعة والتوزيع والنشر، 1957.
- (72) د. محمد محمود الإمام، الوطن العربي ومشروعات التكامل البديلة، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1997.
- (73) د. منصور ميلاد يونس، مقدمة لدراسة العلاقات الدولية، طرابلس، جامعة ناصر، 1991.
- (74) د. مصطفى عبد الله خشيم، موسوعة علم العلاقات الدولية، سرت، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، 1996.
- (75) د. مصطفى عبد الله خشيم، قضايا وأزمات دولية معاصرة، طرابلس، منشورات الجامعة المفتوحة، 1990.
- (76) د. مصطفى عبد الله خشيم، موسوعة علم السياسة، سرت، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، 1996.
- (77) د. معمر القذافي، الكتاب الأخضر، المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر، طرابلس، الطبعة الحادية عشرة، طرابلس، 1986.
- (78) د. مفيد شهاب، المنظمات الدولية، القاهرة، دار النهضة، 1978.

(79) د. منى محمود مصطفى، المنظمات الدولية الحكومية العالمية، القاهرة، دار النهضة العربية، 1994.

(80) د. نادية محمود مصطفى، المصالح الأمريكية والحوار العربي الأوروبي، القاهرة، معهد البحوث والدراسات العربية، 1977.

(81) د. ناصيف يوسف حتى، النظرية في العلاقات الدولية، بيروت، دار الكتاب العربي، 1985.

(82) د. نديم البيطار، النظرية الاقتصادية والطريق إلى الوحدة، بيروت، معهد الإنماء العربي، 1978.

(83) د. هشام ترابي، مقدمة لدراسة المجتمع العربي، بيروت الأهلية للنشر والتوزيع، 1977.

(84) د. هيفاء أحمد السامرائي، الحوار العربي الأوروبي، بغداد، دار الرشيد للنشر، 1982.

ثالثاً: المقالات والبحوث:

(1) د. إبراهيم عبد الفتاح، (الغزو الثقافي المعادي للأمة العربية)، مجلة اليقظة العربية، السنة الثالثة، العدد (2)، فبراير، القاهرة، 1987.

(2) د. أحمد إبراهيم، (الوحدة الأوروبية وآثارها الإقليمية والعالمية)، مجلة المستقبل الإسلامي، مالطا، مركز دراسات العالم الإسلامي، السنة الثالثة، العدد (9)، 1993.

(3) أمين هويدي (فن إدارة الأزمات العربية في ظل النظام العالمي الحالي)، مجلة المستقبل العربي، بيروت، السنة 16، العدد 172، يونيو 1993.

(4) د. أحمد الرشيد (وظيفة جامعة الدول العربية في مجال التسوية السلمية للمنازعات)، حلقة نقاش، مجلة المستقبل العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، عدد 171، شهر مايو 1993.

(5) د. أحمد الرشيد (جامعة الدول العربية وفض المنازعات سلمياً)، دراسة مقارنة للخبرة التاريخية، القاهرة، مجلة شئون عربية، جامعة الدول العربية، العدد 37، مارس 1984.

(6) د. أحمد عصمت عبد المجيد (جامعة الدول العربية في ظل المتغيرات الإقليمية والدولية)، مجلة شئون عربية، العدد 81، شهر مارس 1995.

- (7) د. بكر مصباح تنبرة (جامعة الدول العربية في ضوء متغيرات النظام العالمي الجديد)، مجلة شئون عربية، جامعة الدول العربية، العدد 96، مارس 1992.
- (8) د. جمال علي زهران (مصير النظام العربي في الوضع الدولي الجديد)، القاهرة، مجلة العالم اليوم، 1992/4/13.
- (9) د. حقي إسماعيل بربوتي (التكامل الإقليمي العربي والوحدة العربية)، مجلة الوحدة، المجلس القومي للثقافة العربية، الرباط، السنة السادسة، العدد (56)، فبراير 1990.
- (10) خالد واصف الوزني (العمل العربي المشترك، نحو آليات اقتصادية لإعادة التأهيل)، مجلة المستقبل العربي، بيروت، عدد 238، شهر 1، سنة 1998.
- (11) د. سعد الدين إبراهيم (مجلس التعاون العربي والهواجس الاقتصادية)، جريدة الاتحاد الاشتراكي، المغرب، عدد (2031)، 26 فبراير 1989.
- (12) د. سعد الدين إبراهيم (اتجاهات الرأي العام العربي نحو عقبات الوحدة ومردودها في المستقبل)، مجلة المستقبل العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 14 أبريل 1980.
- (13) الشاذلي القليبي (مهام جديدة للعمل العربي المشترك)، مجلة المستقبل العربي، بيروت، عدد 247، سبتمبر 1999.
- (14) د. صادق محروس (المنظمات الدولية والتطورات الراهنة في النظام الدولي)، السياسة الدولية، مركز الأهرام، القاهرة، العدد 122، السنة الواحدة والثلاثون، أكتوبر 1995.
- (15) صلاح الدين حافظ (حرية الصحافة بين التجسس والأعيب السياسية)، مجلة الدراسات الإعلامية، عدد (45)، أكتوبر، ديسمبر 1986.
- (16) د. طه عبد العليم (السوق أوسطية في معادلة السلام العربي الإسرائيلي الاستراتيجي)، مجلة السياسة الدولية، مركز الدراسات السياسية بالأهرام، القاهرة، السنة الخامسة، 1995.
- (17) د. عبد الإله بلقزيز (التجمعات العربية الإقليمية الوسيطة وقضية الوحدة العربية)، مجلة الوحدة، الرباط، المجلس القومي للثقافة العربية، السنة السادسة، العدد (56)، فبراير 1990.
- (18) د. عبد الغني عماد (التكامل الاقتصادي والسوق العربية المشتركة)، مجلة المستقبل العربي، بيروت، العدد 250، شهر 12، سنة 1999.

- (19) د. عبد المنعم سعيد (حرب الخليج النظام العالمي الجديد، القاهرة)، مجلة العلوم الاجتماعية، العدد الأول، 1993.
- (20) د. عثمان شومان (العمل الاقتصادي العربي المشترك والتحديات)، مجلة المستقبل العربي، بيروت، عدد 234، أغسطس 1998.
- (21) د. علي الدين هلال (حول مستقبل النظام الدولي في عالم الغد، عامل واحد أم عوامل متعددة)، القاهرة، الأهرام الاقتصادي، عدد 44، أكتوبر.
- (22) د. كمال نجيب (دور العالم في استراتيجية الولايات المتحدة الأمريكية)، مجلة لجنة الدفاع الثقافة العربية، العدد الخامس، القاهرة، سبتمبر 1985.
- (23) مبذر الويس (الوحدة والاتحاد في المشروع القومي العربي المعاصر)، مجلة الوحدة، المجلس القومي للثقافة العربية، الرباط، السنة السادسة، العدد (65)، فبراير 1990.
- (24) محمد حسنين هيكل (العرب على أعتاب القرن الحادي والعشرين)، المستقبل العربي، بيروت، دراسات الوحدة العربية، العدد (190) بتاريخ 1994/2/1.
- (25) د. محمد عزيز شكري (كيفية تحديث جامعة الدول العربية)، مجلة السياسة الدولية، القاهرة، مؤسسة الأهرام، العدد 41، شهر يوليو 1975.
- (26) د. محمد سليم (مفهوم التوازن الدولي وتطبيقاته الإقليمية)، مجلة العلوم الاجتماعية، القاهرة، مركز الدراسات الاجتماعية، عدد (17)، 1989.
- (27) د. محمد السيد سعيد (مستقبل النظام العربي بعد أزمة الخليج)، عالم المعرفة، الكويت، عدد (158)، 1992.
- (28) د. مطيع المختار (الأبعاد الاستراتيجية للتجمعات الإقليمية العربية)، مجلة الوحدة، المجلس القومي للثقافة العربية، الرباط، السنة السادسة، العدد (56)، فبراير 1990.
- (29) د. منعم العمار (الفكر الوحدوي العربي.. إلى أين؟ بحث استطلاعي نقدي)، مجلة المستقبل العربي، بيروت، عدد 240، شهر فبراير 1999.
- (30) د. منعم العمار (العلاقات العربية العربية والتمسك بمفهوم السيادة)، مجلة المستقبل العربي، بيروت، السنة 16، العدد 177، نوفمبر 1993.

- (31) د. منعم عمارة (المتغيرات الدولية ومستقبل النظام العربي، دراسة في اختلالات الأمن الخارجي)، مجلة شئون عربية، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، القاهرة، العدد (81)، 1995.
- (32) د. ميلود المهدي (قراءات مغايرة لمصطلحات معاصرة، النظام العالمي الجديد والشرعية الدولية)، مجلة المستقبل العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد (161)، 1992.
- (33) د. ناصيف حتى (مفاهيم التكامل في إطار النظام الإقليمي)، مجلة شئون عربية، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، تونس، العدد (13)، مارس 1985.
- (34) د. ناصيف يوسف حتى (التحولات في النظام العالمي والمناخ الفكري الجديد وانعكاساته على النظام الإقليمي العربي)، مجلة المستقبل العربي، عدد (165)، 1992.
- (35) د. وحيد محمد عبد المجيد (الأبعاد الجيوبوليتيكية للعلاقات المصرية السودانية)، السياسة الدولية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، السنة 114، العدد (51)، 1978.
- (36) د. هيثم الكيلاني (تقييم التجارب الوجدانية السابقة ظروف قيامها وأسباب فشلها)، مجلة الوحدة، المجلس القومي للثقافة العربية، الرباط، السنة السادسة، العدد (65)، فبراير 1990.

رابعاً: الندوات والمؤتمرات والأطروحات:

أ) الندوات:

- (1) د. جمال علي زهران، النظم الإقليمية في إطار النظام العالمي الجديد، ندوة النظام العالمي الجديد، القاهرة، مركز البحوث والدراسات السياسية، جامعة القاهرة، 1994.
- (2) جميل مطر، التجارب الوجدانية الوظيفية، الجامعة العربية، ورقة قدمت إلى ندوة القومية العربية في الفكر والممارسة بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت.
- (3) د. خير الدين حسيب، التحديات التي تواجه الأمة، ندوة التحديات الشرق أوسطية الجديدة، والوطن العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1994.

- (4) د. سعد الدين إبراهيم، قياس اتجاهات الرأي العام العربي نحو مسألة الوحدة، ندوة القومية العربية في الفكر والممارسة، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، طبعة 2، 1980.
- (5) د. عبد الحسن زلزلة، الدور الاقتصادي للجامعة العربية، ندوة جامعة الدول العربية الواقع والطموح، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1983.
- (6) د. عبد المنعم المشاط، هيكل النظام العالمي الجديد، ندوة النظام العالمي الجديد، القاهرة، مركز البحوث والدراسات السياسية، جامعة القاهرة، 1994.
- (7) د. علي محافظة، النشأة التاريخية للجامعة العربية، ندوة جامعة الدول العربية بين الواقع والطموح، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1983.
- (8) علي ناصر محمد، البعد السياسي والأمني في الشراكة الأوروبية المتوسطية، ورقة عمل مقدمة إلى ندوة ما بعد برشلونة التي نظمتها جامعة الدول العربية، 1-2/9/1996.
- (9) د. عماد عبد السلام رؤوف، الجمعيات العربية وفكرها القومي ملامح الوعي القومي عند العرب من مطلع القرن التاسع عشر حتى قيام الحرب العالمية الأولى، ندوة تطور الفكر القومي العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، طبعة أولى 1986.
- (10) د. عمر عبد الله كامل، الأمن العربي من منظور اقتصادي، ندوة الأمن العربي والتحديات الراهنة والتطلعات المستقبلية، باريس، مركز الدراسات العربي الأوروبي، 1996.
- (11) د. محمد السيد سليم، الأشكال التاريخية للقطبية الواحدة، ندوة النظام العالمي الجديد، القاهرة، مركز البحوث والدراسات السياسية، جامعة القاهرة، 1994.
- (12) د. مفيد شهاب، حول بلورة رؤية عربية مشتركة للشراكة الأوروبية، كلمة افتتاحية في ندوة ما بعد برشلونة، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، القاهرة، 1-2/9/1996.
- (13) د. موسى الكيلاني، العوائق الخارجية للوحدة، صنعاء، ندوة الوحدة العربية تجاربها وتوقعاتها، مركز دراسات الوحدة العربية، جامعة صنعاء، 1989.
- (14) د. ودودة بدران، الرؤى المختلفة للنظام العالمي الجديد، ندوة النظام العالمي الجديد، القاهرة، مركز البحوث والدراسات السياسية، جامعة القاهرة، 1994.
- (15) د. هيثم الكيلاني، مفهوم الأمن القومي العربي دراسة في جوانبه السياسي والعسكري، ندوة الأمن العربي التحديات الراهنة والتطلعات المستقبلية، باريس، مركز الدراسات العربي الأوروبي، مارس 1996.

ب) المؤتمرات:

- (1) أسامة الغزالي حرب، النظام العربي تحت التهديد، النظام الإقليمي العربي، الوضع الراهن والتحديات المستقبلية، أعمال المؤتمر الاستراتيجي العربي الأول، عمان من 15-17 سبتمبر 1987، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، ومركز الدراسات الاستراتيجية بالجامعة الأردنية، القاهرة، 1989.
- (2) عصمت عبد المجيد، كلمة الافتتاح، لمؤتمر الأمن العربي التحديات الراهنة والتطلعات المستقبلية، الدار البيضاء، منشورات مركز الدراسات لعربي الأوروبي، 1993.
- (3) المؤتمر البرلماني الأول التحضيري للتعاون الأوروبي العربي من 14-17 يوليو 1974، دمشق، منشورات المكتب العربي للصحافة والتوثيق.

ج) الأطروحات:

- (1) خطاب حسين محمد، الاتجاه الوحدوي في الدبلوماسية الليبية، رسالة ماجستير غير منشورة، معهد الدراسات العربية، جامعة الدول العربية، 1994.

المحتويات

الصفحة

الموضوع

المقدمة

الفصل الأول: الإطار النظري

المبحث الأول: تحديد المفاهيم

المطلب الأول: التنظيم الدولي

المطلب الثاني: المنظمات الدولية

المطلب الثالث: النظام الدولي

المطلب الرابع: النظام الإقليمي

المطلب الخامس: النظام الإقليمي العربي

المبحث الثاني: جامعة الدول العربية منظمة إقليمية

المطلب الأول: نشوء جامعة الدول العربية

المطلب الثاني: ميثاق جامعة الدول العربية

المطلب الثالث: مؤسسات جامعة الدول العربية

المبحث الثالث: جامعة الدول العربية وتفاعلاتها بالبيئة الدولية

المطلب الأول: جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الأفريقية

المطلب الثاني: جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الأوروبية

المطلب الثالث: جامعة الدول العربية ومنظمة الأمم المتحدة

الفصل الثاني: مشروع الاتحاد العربي وجامعة الدول العربية

المبحث الأول: مشروع الاتحاد العربي

المطلب الأول: التعريف بمشروع الاتحاد العربي ومضمونه

المطلب الثاني: أهداف ومبادئ مشروع الاتحاد العربي

المطلب الثالث: منطلقات وأبعاد مشروع الاتحاد العربي

المطلب الرابع: أجهزة مشروع الاتحاد العربي

المبحث الثاني: مشروع الاتحاد العربي في جامعة الدول العربية

المطلب الأول: مشروع الاتحاد العربي في السياسة الخارجية الليبية

المطلب الثاني: مشروع الاتحاد العربي في القمم العربية ومجلس الجامعة

المطلب الثالث: مواقف الدول العربية تجاه مشروع الاتحاد العربي

المبحث الثالث: مشروع الاتحاد العربي والمشروعات العربية ذات العلاقة

المطلب الأول: مشروع تعديل ميثاق جامعة الدول العربية

المطلب الثاني: مشروع محكمة العدل العربية

المطلب الثالث: مشروع ميثاق الشرف للأمن والتعاون العربي

المطلب الرابع: مشروع جامعة الدول العربية للوقاية من النزاعات

الفصل الثالث: تأثير مشروع الاتحاد العربي على جامعة الدول العربية والإشكاليات

التي تواجهه

المبحث الأول: تأثير مشروع الاتحاد العربي على جامعة الدول العربية

المطلب الأول: الأهداف والمبادئ

المطلب الثاني: نظام التصويت ونظام الأمن الجماعي وحل المنازعات ما يتعلق بقواعد

العضوية

المطلب الثالث: البنية المؤسساتية

المبحث الثاني: الإشكاليات التي تواجه المنظور الليبي من خلال جامعة الدول العربية

المطلب الأول: الإشكاليات السياسية والإيديولوجية

المطلب الثاني: الإشكاليات الإجرائية والفنية

الصفحة

الموضوع

المطلب الثالث: الإشكاليات المؤسساتية

الخاتمة

المصادر والمراجع